Ministère de l'Enseignement Supérieur
et de la Recherche Scientifique
Université Akli Mohand Oulhadj - Bouira -
Tasdawit Akli Muḥend Ulḥağ - Tubirett -
Faculté des Sciences Economiques,
Commerciales et des Sciences de Gestion

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة أكلي محند أولحاج
- البويرة -
كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم علوم اقتصادية

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماسترفي (علوم اقتصادية)

تخصص : اقتصاد نقدي وبنكي

بعنوان:

دور البنوك التجارية في تمويل التجارة الخارجية
دراسة حالة بنك ABC وكالة 101 البويرة

من إعداد الطالب (ة):

- جعدي يسرى

تحت إشراف:

د. بلحنيش عبد الرحمان

لجنة المناقشة:

اسم ولقب الأستاذ	الرتبة	الجامعة	الصفة
د.لعمري علي	أستاذ محاضر-أ-	جامعة البويرة	رئيسا
د. بلحنيش عبد الرحمان	أستاذ مساعد-أ-	جامعة البويرة	مشرفا ومقررا
د.مسلم محمد	أستاذ محاضر –ب-	جامعة البويرة	ممتحنا

السنة الجامعية:2024/2023

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة أكلي محند أولحاج
- البويرة -
كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

Ministère de l'Enseignement Supérieur
et de la Recherche Scientifique
Université Akli Mohand Oulhadj - Bouira -
Tasdawit Akli Muḥend Ulḥağ - Tubirett -
Faculté des Sciences Economiques,
Commerciales et des Sciences de Gestion

قسم علوم اقتصادية

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماسترفي (علوم اقتصادية)

تخصص : اقتصاد نقدي وبنكي

بعنوان:

دور البنوك التجارية في تمويل التجارة الخارجية
دراسة حالة بنك ABCوكالة 101 البويرة

من إعداد الطالب (ة):

- جعدي يسرى

تحت إشراف:

د. بلحنيش عبد الرحمان

لجنة المناقشة:

اسم ولقب الأستاذ	الرتبة	الجامعة	الصفة
د.لعمري علي	أستاذ محاضر-أ-	جامعة البويرة	رئيسا
د بلحنيش عبد الرحمان	أستاذ مساعد-أ-	جامعة البويرة	مشرفا ومقررا
د. مسلم محمد	أستاذ محاضر –ب-	جامعة البويرة	ممتحنا

السنة الجامعية:2024/2023

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر و عرفان

أحمد الله وأشكره الواحد الأحد الذي أنعم علينا بنعمة العلم والعقل وأمدني بالعزيمة والإرادة لإتمام هذا العمل أحمدك يا رب حمدا يليق بمقامك وجلالك العظيم

أتوجه بالشكر الجزيل للأستاذ الفاضل " **عبد الرحمان بلحنيش**" الذي تفضل بالإشراف على هذا العمل، وعلى نصائحه وتوجهاته التي أفادني بها، له كل الاحترام والتقدير

و إلى كل أساتذتي الكرام وكل من ساهم في تعليمي

كما أتوجه بالشكر إلى موظفي بنك abc وكالة البويرة وكل من قدم لي معلومات

فشكرا جزيلا لكل هؤلاء

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي وعملي المتواضع إلى بسمة الحياة وسر الوجود رمز التضحية والعطاء

الوالدين الغاليين حفظهما الله وأطال في عمرهما وأمدهما الصحة

إلى من هم الأقرب إلى القلب سندي وقوتي إخوتي وأخواتي الأعزاء وبالأخص إسلام

إلى البراعم الكتاكيت الصغيرة

إنال_ ياستن_ أيان

إلى جميع الزملاء والزميلات

إلى الأهل والأقارب

إلى كل من علمني حرفا في مشوار الدراسي

الملخص

I. الملخص:

البنوك تعتبر من الركائز الأساسية للاقتصاد في أي دولة. البنوك التجارية على وجه الخصوص، تلعب دورا حيويا في تسهيل الأنشطة الاقتصادية من خلال تقديم خدمات، تسهيل التجارة الداخلية والخارجية، باستعمال تقنيات معينة لتسهيل التبادل التجاري، من خلال الدراسة تطرقنا إلى مجموعة من التقنيات بما فيها وسائل الدفع البنكية بآجالها المختلفة، بتركيز على تقنية الاعتماد المستندي باعتبارها الأهم و الأكثر استعمالا على النطاق الدولي بالإضافة إلى استعراض الحالة التطبيقية لعملية سير الاعتماد المستندي على مستوى الوكالة 101 بنك ABC الرائد في عملية التجارة الخارجية.

الكلمات المفتاحية:البنوك التجارية، التجارة الخارجية، تقنيات تمويل التجارة الخارجية، تنفيذ الاعتماد المستندي.

II. Abstract:

Banks are considered fundamental pillars of any country's economy. Commercial banks, in particular, play a vital role in facilitating economic activities by providing services and facilitating domestic and international trade through specific techniques to facilitate commercial exchange. Through our study, we have addressed a range of technologies, including various banking payment methods, focusing on the documentary credit technique as the most important and widely used internationally. Additionally, we reviewed the practical application of the documentary credit process at the level of Agency 101 of ABC Bank, a leading bank in foreign trade.

Keywords: Commercial banks, foreign trade, techniques of international trade financing, implementation of documentary credits.

فهرس المحتويات

المحتوى	الصفحة
كلمة شكر	I
الإهداء	II
الملخص	III
فهرس المحتويات	IV
قائمة الجداول	V
قائمة الأشكال	VI
قائمة الملاحق	VII
مقدمـــة	VIII
الفصل الأول: عموميات حول البنوك التجارية	**ص05_ص27**
تمهيد الفصل	**06**
المبحث الأول: البنوك التجارية	**07**
المطلب الأول: ماهية البنوك التجارية	08
المطلب الثاني: وظائف البنوك التجارية وأهدافها	13
المبحث الثاني: تطور التركيبة البنكية الجزائرية	**17**
المطلب الأول: التركيبة البنكية غداة الاستقلال	18
المطلب الثاني: التركيبة البنكية بعد قانون النقد والقرض10/90	22
خلاصة الفصل الأول	**27**
الفصل الثاني: تقنيات تمويل التجارة الخارجية	**ص28-ص59**
تمهيد الفصل	**29**
المبحث الأول: التجارة الخارجية	**30**
المطلب الأول: ماهية التجارة الخارجية	31
المطلب الثاني: أطراف التجارة الخارجية	33
المبحث الثاني: تقنيات تمويل التجارة الخارجية قصيرة متوسط وطويل الأجل	**38**
المطلب الأول: تقنيات تمويل التجارة الخارجية قصيرة الأجل	39
المطلب الثاني: طرق تمويل التجارة الخارجية متوسط وطويل الأجل	51
خلاصة الفصل الثاني	59
الفصل الثالث: : الدراسة التطبيقية لبنك ABC وكالة البويرة	**ص60-ص76**
تمهيد الفصل	61

المبحث الأول: تقديم بنك ABC الجزائري	62
المطلب الأول: ماهية بنك ABC الجزائري	63
المطلب الثاني: لمحة عن بنك ABC وكالة101 البويرة	66
المبحث الثاني: : حالة تطبيقية لعملية سير تقنية الاعتماد المستندي	70
المطلب الأول: كيفية فتح الاعتماد المستندي	71
المطلب الثاني: تنفيذ الاعتماد المستندي	73
خلاصة الفصل الثالث	76
الخاتمـــة	**ص77_80**
قائمـــة المراجـــع	**ص81_86**
الملاحق	**ص87_94**

قوائم الجداول،
الأشكال والملاحق

قائمة الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	ميزانية البنك التجاري	17
02	نسب تحرير التجارة الخارجية (1986_1989)	37
03	مقارنة بين الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي	50

قائمة الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	البناء التنظيمي للبنك التجاري	09
02	تطور التركيبة البنكية بعد الاستقلال	18
03	هيكل النظام المصرفي الجزائري حتى نهاية 2004	24
04	مراحل عملية تحويل الفاتورة	41
05	خطوات تنفيذ التحصيل المستندي	49
06	سير عملية التمويل الجزافي	56
07	سير عملية القرض الايجاري	58
08	خصائص بنك abc الجزائري	64
09	الهيكل التنظيمي لبنك abc وكالة 101 البويرة	69
10	مخطط عملية استيراد عن طريق الاعتماد المستندي	75

الرقم	عنوان الملحق	الصفحة
01	وثيقة الاستفادة من القرض في بنك ABC	88
02	اتفاقية العقد	89
03	الفاتورة الأولية التقديرية	90
04	استمارة طلب الاعتماد المستندي	91
05	وثيقة شهادة مؤقتة تشهد على الامتثال	92
06	وثيقة إشعار الوصول	93
07	وثيقة استلام البضاعة	94

مقدمة

1. توطئة:

تعد البنوك التجارية من أهم المنشآت المالية الحيوية في أسواق النقد، حيث تقوم بدور أساسي في تطوير الاقتصاد الوطني، تقدم خدمات مالية لا يمكن للاقتصاد الاستغناء عنها، وبالتالي فهي محرك الاقتصاد، حيث تدخل البنوك عن طريق وظيفتها وعملها في التمويل والإقراض وتسوية المدفوعات أدى ذلك إلى تقوية الثقة وتعزيز العلاقة بين الطرفين المستوردين والمصدرين، وكذلك تدخلها كوساطة مالية وتمويل مختلف المشاريع لدى مختلف القطاعات، ومن بين المجالات التي تخوض فيها البنوك التجارية قطاع التجارة الخارجية.

إذ تعتبر التجارة الخارجية عن مجموعة من النشاطات التي تعتمد على تداول المنتجات بين دول معينة و دول أخرى، وتعرف بأنها تبادل الخدمات ورؤوس الأموال والسلع عن طريق الحدود الدولية والإقليمية، وتشكل جزءا مهما من اقتصاد اغلب دول العالم، كما تؤثر بشكل مباشر على ناتجها المحلي الإجمالي.

ونظرا لضخامة المبالغ المالية في هذه العمليات ونقص عامل الثقة والبعد الجغرافي جعل تدخل البنوك التجارية حتميا، حيث تقوم هذه الأخيرة بتقديم مجموعة من الخدمات المالية التي تسهل وتدعم عمليات التجارة الخارجية بين الدول، وبهذه الطريقة تلعب البنوك التجارية دورا حيويا في دعم وتسهيل التجارة الخارجية بين الدول وتعزيز النشاط الاقتصادي العالمي، مستعملة في ذلك عدة تقنيات بنكية أهمها الاعتماد المستندي الذي يعتبر الوسيط الرئيسي في هذه العمليات، حيث يلعب دورا حيويا في تسهيل عمليات التجارة الدولية وضمان حماية حقوق الطرفين، مما يجعل البنوك التجارية شريكا رئيسيا في هذا النوع من العمليات التجارية، حيث عملية الاعتماد المستندي تقريبا كامل البنوك التجارية تتعامل بها، من بين هذه البنوك بنك ABC لذا قمت بإجراء دراسة ميدانية حول تقنية الاعتماد المستندي على مستوى وكالة 101 بالبويرة، والتعرف على تفاصيل سير تقنية الاعتماد المستندي حسب سياسة البنك من عملية التوطين إلى غاية التنفيذ والتصفية.

2. إشكالية الدراسة:

ومن خلال ما سبق تظهر إشكالية الدراسة في التساؤل الرئيسي التالي:

" ما هي التقنيات والإجراءات التي أتبعتها البنوك التجارية في تمويل التجارة الخارجية ؟"

وعلى ضوء هذا التساؤل الرئيسي يمكن صياغة الأسئلة الفرعية التالية:

1) ماذا نعني بالبنوك التجارية ما هو تطور التركيبة البنكية الجزائرية ؟
2) ماذا نقصد بالتجارة الخارجية، وتقنيات تمويلها ؟
3) ما هي سياسة بنك ABC في تنفيذ تقنية الاعتماد المستندي ؟

3. فرضيات الدراسة:

للإجابة على التساؤلات المطروحة يمكن طرح الفرضيات التالية:

1) إذا قامت الحكومة بتنفيذ إصلاحات مالية وبنكية تحسينية، فإنها ستعزز التجارة الخارجية عبر تحسين النظام المصرفي، مما يسهم في زيادة التمويل الداخلي والخارجي الذي تقدمه البنوك التجارية.
2) إذ تم استخدام تقنية الاعتماد المستندي كأحد تقنيات تمويل التجارة الخارجية، فإنها ستسهم في تسهيل عمليات التجارة الدولية وتقليل المخاطر المالية للأطراف المتعاملة، مما يعزز من تدفقات التجارة الدولية ويسهم في تحقيق الاستقرار الاقتصادي.
3) في حالة إتباع البنك سياسة تنفيذ تقنية الاعتماد المستندي بهدف حماية كل من المصدر والمستورد، يمكن أن يؤدي ذلك إلى تعزيز الثقة بين الأطراف المعنية وتحفيز زيادة استخدام هذه التقنية في عمليات التجارة الخارجية، مما يعزز من سلامة وسلسلة العمليات التجارية العالمية.

4. مبررات اختيار موضوع الدراسة:

يعود اختيار هذا الموضوع إلى جملة من المبررات منها:

الدوافع الذاتية:

- الرغبة الذاتية في اختيار الموضوع.
- اكتساب معارف جديدة في مجال التخصص.

الدوافع الموضوعية

- الأهمية البالغة التي يحتويها هذا الموضوع في الاقتصاد.
- الرغبة في معرفة علاقة البنوك التجارية بالتجارة الخارجية.

5. أهمية الدراسة:

تظهر أهمية هذه الدراسة من خلال مايلي:

يعتبر موضوع البنوك التجارية موضوعا هاما وحساسا لدور الكبير الذي تلعبه في المساهمة في تمويل التجارة الخارجية من خلال تقنيات مختلفة من بينهم تقنية الاعتماد المستندي التي سنتطرق لها في دراسة حالة بنك ABC وكالة 101 البويرة

6. أهداف الدراسة:

تسعى الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف، من أهمها ما يلي:

- المساهمة في إعطاء صورة عن البنوك التجارية ودورها في تمويل التجارة الخارجية.
- تحديد أهمية تقنيات التجارة الخارجية.
- معرفة تطور التركيبة البنكية الجزائرية.

7. حدود الدراسة:

تتمثل الحدود التي أجريت في إطارها هذه الدراسة فيما يلي:

- **الحدود المكانية:** الحدود المكانية كانت على مستوى بنك ABC وكالة 101 البويرة
- **الحدود الزمنية:** الحدود الزمنية كانت من فيفري2024 إلى غاية ماي 2024

8. منهج الدراسة والأدوات المستعملة:

تم الاعتماد في هذا البحث على المنهج التاريخي في الجانب النظري من خلال التطرق لتطور البنوك التجارية والتجارة الخارجية، والمنهج الوصفي في دراسة حالة في الجانب التطبيقي على مستوى بنك ABC الجزائري.

9. الدراسات السابقة:

دراسة: بوكونة نورة، تمويل التجارة الخارجية في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2012

تم التطرق من خلال هذه الدراسة إلى أهمية التجارة الخارجية والدور الأساسي للبنوك في تمويل التجارة الخارجية، كما تناولت أيضا مختلف تقنيات تمويل التجارة الخارجية من قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل، وخلصت الدراسة أن التجارة الخارجية تعتبر مقياس للتقدم العلمي والاجتماعي والاقتصادي لأي دولة. تلقي صعوبات كبيرة في الجانب التطبيقي بعدم توفر المعلومات الكافية بسبب تحفظ البنك

دراسة: آسية محجوب، البنوك التجارية والمنافسة في ظل بيئة مالية معاصرة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، نخصص إستراتيجية مالية، جامعة قالمة، 2010_2011.

تم التطرق من خلال هذه الدراسة إلى التعرف على البنوك التجارية في ظل بيئة المعاصرة وذلك من خلال التعرف على ماهية البنوك التجارية بصفة عامة من تعاريف ونشأة ...، وأيضا التعرف على العديد من الإصلاحات البنكية لتهيئة هذه البنوك للعمل في ظل متطلبات اقتصاد السوق وتدعيمها كان أبرزها إصلاحات قانون النقد والقرض 10/90.

دراسة: العربي بن شريف فغلو، تقنيات تمويل التجارة الخارجية، مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي، علوم تجارية، تخصص مالية وتجارة دولية، جامعة مستغانم، 2021_2022.

من خلال الدراسة تطرق صاحب المذكرة إلى معرفة التجارة الخارجية بصفة عامة وتطوراتها في الجزائر، وعلاقة البنوك التجارية بالتجارة الخارجية، وأهم التقنيات تمويلها منها القصيرة والمتوسطة والطويلة الأجل كما تبين أن الاعتماد المستندي من أهم التقنيات التجارة الخارجية.

10. هيكل الدراسة:

من أجل الإجابة على جملة التساؤلات المطروحة، ومعالجة موضوع الدراسة، تم تقسيم هذه الأخيرة إلى مجموعة من الفصول تسبقها مقدمة وتليها خاتمة، وذلك وفقا لشكل التالي:

- **الفصل الأول:** تم التطرق فيه إلى عموميات حول البنوك التجارية، وذالك في مبحثين : المبحث لأول البنوك التجارية و الثاني تطور التركيبة البنكية الجزائرية.
- **الفصل الثاني:** تناولت فيه تقنيات تمويل التجارة الخارجية، وتم تقسيمه إلى مبحثين: المبحث الأول التجارة الخارجية، والثاني تقنيات تمويل التجارة الخارجية قصير متوسط وطويل الأجل.
- **الفصل الثالث:** خصص للدراسة التطبيقية لبنكABC وكالة 101 البويرة، وتم تقسيمه إلى مبحثين: المبحث الأول تقديم بنك ABC الجزائري، الثاني الحالة التطبيقية لعملية سير تقنية الاعتماد المستندي.

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التجارية

تمهيد:

البنوك التجارية هي المؤسسات المالية التي تقدم مجموعة واسعة من الخدمات المالية للأفراد والشركات تتضمن هذه الخدمات فتح الحسابات الجارية وحسابات التوفير و منح القروض, وإصدار البطاقات الائتمانية، وإدارة الاستثمارات وغيرها. تعتبر البنوك التجارية جزءا أساسيا من النظام المالي لأي دولة. حيث تلعب دورا هاما في تمويل الاقتصاد و توفير السيولة المالية و تقديم الخدمات المالية الأزمة للمستهلكين و الشركات.

ومن هنا جاء تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين :

- **المبحث الأول:** البنوك التجارية
- **المبحث الثاني:** تطور التركيبة البنكية الجزائرية

المبحث الأول: البنوك التجارية

البنوك التجارية احتلت منذ فترة طويلة أهمية بالغة في مختلف المنظومات الاقتصادية وتزداد أهميتها من وقت لأخر مع التطورات الهامة التي تطرأ على اقتصاديات الدول.

المطلب الأول: ماهية البنوك التجارية

لم تنشأ البنوك في صورها الراهنة ولم تظهر دفعة واحدة مكتملة المعالم و إنما كانت هذه النشأة وليدة تطور طويل قام على أنقاض مجموعة من النظم البدائية سابقة كانت تتولى عمليات الائتمان في صورها الأولى

أولا: تعريف البنوك التجارية

هناك عدة تعاريف للبنوك التجارية ومن أهمها ما يلي:

التعريف 01:

البنك هو الذي يقبل الأموال الفائضة عن حاجات أصحابها ويعيد تقديمها للآخرين يحتاجونها لتمويل مختلف استخداماتهم وعليه فالبنك هو منشأ تنصب عملياتها الرئيسية على حشد الموارد المالية و النقود الفائضة عن حاجة الجمهور، منشآت الأعمال والدولة لغرض توظيفها أو إقراضها للآخرين وفق أسس وتقنيات معينة.[1]

التعريف02:

البنك التجاري هو نوع من المؤسسات المالية التي تعتمد أساساً على قبول الودائع وتقديم الائتمان. يُعَدّ البنك التجاري في هذا السياق وسيطًا بين الأفراد أو الشركات الذين يمتلكون أموالاً فائضة وبين الأفراد أو الشركات الذين يحتاجون إلى هذه الأموال. يستخدم البنك التجاري الودائع التي يتلقاها من العملاء لمنح القروض وتقديم خدمات مالية أخرى، مما يساهم في تعزيز النشاط الاقتصادي وتمويل المشاريع والأنشطة التجارية.[2]

[1] عبد الحق أبو عتروس، **الوجيز في البنوك التجارية عمليات تقنيات وتطبيقات**، جامعة منتوري، قسنطينة،2000، ص06

[2] سامر جلدة، **البنوك التجارية والتسويق المصرفي**، دار أسامة للنشر والتوزيع الطبعة 1، الأردن، 2011، ص14

التعريف03:

البنوك التجارية تُعَدّ نوعًا من الوساطة المالية، حيث تُعتبر مهمتها الأساسية هي استقبال الودائع الجارية من العائلات، والمؤسسات، والسلطات العمومية. ومن خلال ذلك، تتيح للبنوك التجارية القدرة على خلق نوع خاص من النقود المعروفة باسم "نقود الودائع". وعلى الرغم من أن وصف هذه المؤسسات المالية بأنها نقدية، إلا أن ذلك لا يعني أنها الوحيدة المؤهلة لخلق هذا النوع من النقود. وتُطلق على المؤسسات المالية القادرة على خلق نوع من النقود البنوك التجارية أو بنوك الودائع.[1]

التعريف04:

البنوك التجارية هي تلك المؤسسات المالية التي تقوم بالأعمال التجارية التقليدية، مثل استقبال الودائع واستثمارها، وخصم الأوراق المالية، وتقديم القروض. ومن أبرز مميزاتها هو قبول الودائع على الطلب وفتح حسابات جارية، مما يجعلها قادرة على صرف الأموال لحامليها في أي وقت خلال ساعات العمل.[2]

التعريف05:

ومن خلال التعاريف السابقة يمكننا استخلاص تعريف الشامل :

البنوك التجارية هي المؤسسات المالية التي تقدم خدمات مالية للأفراد والشركات، تشمل هذه الخدمات فتح الحسابات الجارية وتقديم قروض و الائتمان، وإدارة استثمارات، وتوفير خدمات الصرافة والتحويلات النقدية وهي خدمة تتيح للعملاء نقل الأموال بين حساباتهم البنكية أو إلى حسابات في البنوك الأخرى. تختلف طرق التحويل النقدي و الرسوم المطبقة من بنك لأخر وحسب البلد، وتشمل هذه الطرق التحويل الإلكتروني، والتحويل السريع، والشيكات البنك و التحويلات الدولية .

_ و بالرجوع للمعلومات السابقة أن البنوك التجارية هي تلك المؤسسات التي تقوم بالعمليات التالية: [3]

– جمع الودائع من الجمهور.

–منح القروض.

---

[1] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، دراسة في الطرق استخدام النقود من طرف البنوك مع إشارة إلى التجزئة الجزائرية، ديوان المطبوعات الجامعية، طبعة 6، الجزائر، 2007، ص12

[2] الهام عطاوي، **محاضرات في مدخل إلى إدارة البنوك**، سنة الأولى ماستر، تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير، جامعة سيدي بلعباس، 2020_2021،ص33

[3] طاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص202

-توفير وسائل الدفع اللازمة ووضعها تحت تصرف الزبائن و السهر على إدارتها.

الشكل رقم (01): البناء التنظيمي للبنك التجاري

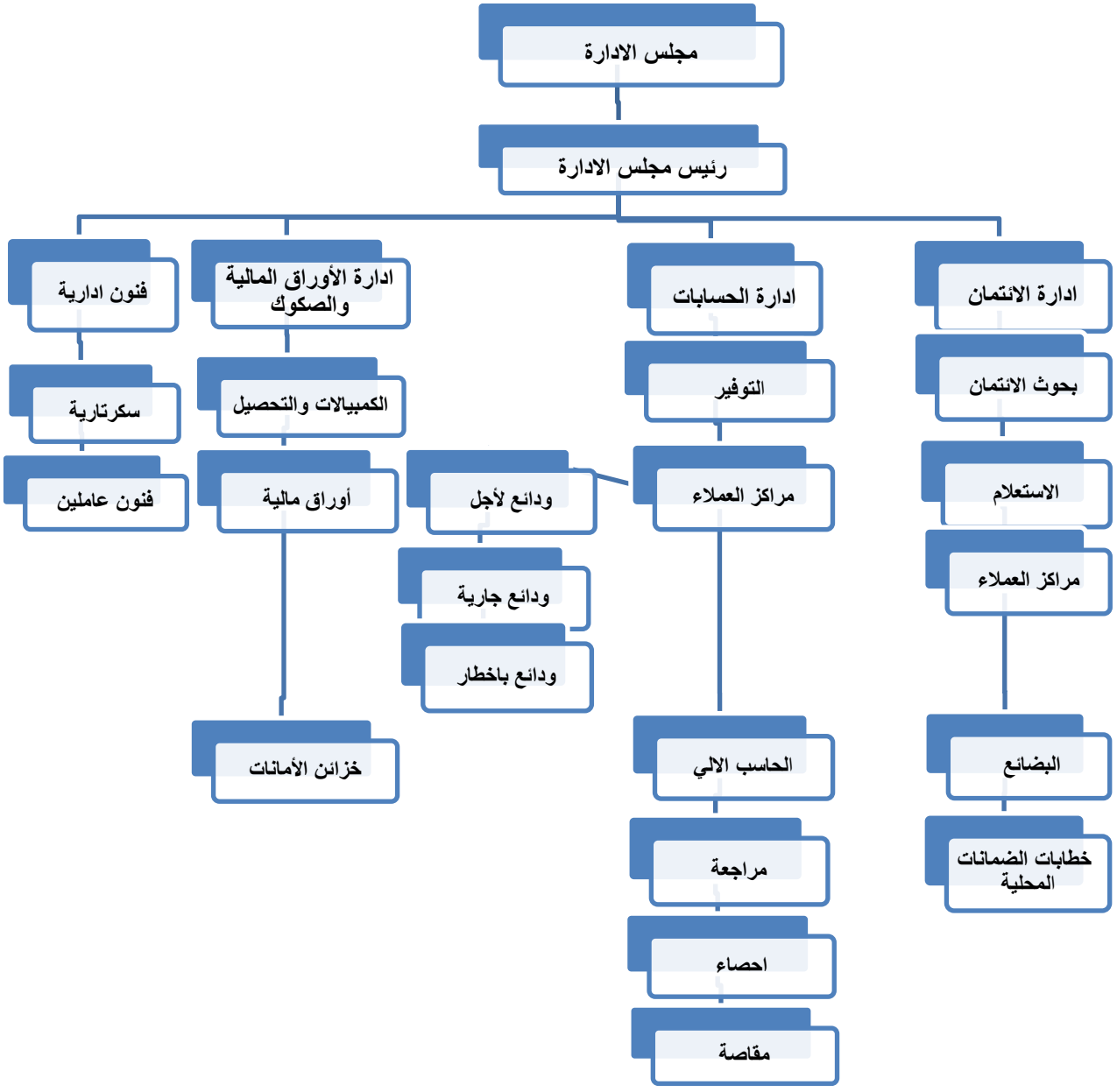

المصدر:منير إبراهيم هندي، **إدارة البنوك التجارية**، جامعة طنطا، طبعة 3، مصر 2014، ص54

ثانيا: خصائص البنوك التجارية :

هناك عدة خصائص تتميز بها البنوك التجارية و نذكر منها ما يلي:

- تميزت البنوك التجارية عن غيرها من منشآت الأعمال في أنها تتعامل بأموال الآخرين باعتبارها وسيط مالي، وتنشأ عن الوساطة حالة من التداخل و الغموض.

إن طبيعة البنوك التجارية وما تتسم بها من صغر رأس المال الممتلك جعلت تحقيق أرباح البنك لا يتم إلا من خلال الاستخدام الأكبر لأموال الآخرين في مختلف عمليات الإقراض و الاستثمارات و ربحية البنك و البحث عن استثمارات تولد أكثر من عائد،كما تتصف هذه الاستثمارات بحاجتها إلى آجال زمنية طويلة لتوليد العائد.[1]

- البنوك التجارية تهدف في جوهرها إلى تحقيق أرباح، بخلاف البنك المركزي. حيث يكمن هدفها الرئيسي في تحقيق أرباح قصوى بأقل تكلفة ممكنة. غالبًا ما تكون البنوك التجارية مملوكة للأفراد أو الشركات[2].
- البنوك التجارية تُسهم في إنشاء ودائع جديدة من خلال منح القروض، حيث يُفتح حساب جاري للعميل المقترض، وهذه الودائع الجارية الجديدة تُشكل مدفوعات فورية. في الدول المتقدمة، تمثل الودائع الجارية جزءًا مهمًا من عرض النقد بالمعنى الضيق(M1) ، مما يعني أن للبنوك التجارية دورًا مهمًا في التأثير على عرض النقد. على الجانب الآخر، المؤسسات المالية الوسيطة لا تمنح القروض بمقدار أكبر من الأموال التي تملكها، لذا لا يمكنها خلق ودائع جديدة بنفس الطريقة التي تفعلها البنوك التجارية. [3]
- تتعامل البنوك التجارية في الأصول النقدية و المالية ولا تدخل في مجالات الاستثمارات المباشرة في الأصول الحقيقية، بحيث أن قوانين البنوك في الكثير من الدول العالم تمنع البنوك من التدخل في استثمارات أصول حقيقية إلا بقدر الذي تحتمه طبيعة العمل مع البنك التجاري كامتلاك أصول ثابت.[4]

---

[1] أسعد حميد العلي، **إدارة المصارف التجارية** ، دار الذاكرة طبعة 1، عمان، 2013، ص44

[2] بلال بن يخلف ، **أثر تطبيق منهج إدارة الجودة الشاملة على أداء البنوك التجارية**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في علوم التسيير، تخصص الإقتصاد التطبيقي في إدارة الأعمال والمالية، جامعة المدية، 2012 – 2013,ص75

[3] هيل عجمي جميل الجنابي ,**النقود والمصارف و النظرية النقدية**، دار وائل لنشر والتوزيع، طبعة 2، عمان، 2014، ص 114 –115

[4]مريم خليفة المخمري، **البنوك التجارية والإسلامية**، الدائرة المالية، حكومة دبي، بدون تاريخ، ص4

- فبنسبة لمبدأ التدرج تأتي البنوك التجارية في الدرجة من حيث التسلسل الرئاسي للجهاز المصرفي، ولا يسقها في ذلك إلا البنك المركزي، حيث يباشر هذا الأخير رقابة من جانب واحد بما له من وسائل وأدوات و تقنيات، يهدف بها إلى التحكم في نشاط البنوك التجارية، بنا تقتضيه الوضعية الاقتصادية للبلد ما.[1]

ثالثا:أنواع البنوك التجارية:

يمكن تقسيم البنوك التجارية إلى عدة أنواع من بينها :

1- بنوك ذات فروع:

تأخذ غالبا شكل شركات مساهمة ولها فروعها في كافة الأنحاء البلاد، وتتبع اللامركزية في إدارتها حيث يترك للفرع تدبير شؤونه فلا يرجع للمركز الرئيسي إلا فيما يتعلق بالمسائل الهامة التي ينص عليها في النظام المصرفي و خاصة ما يتعلق بالسياسات و المسائل المركزية الهامة وتعمل وفق قوانين الدولة وتتميز سياسة الإقراض فيها بمنح قروضا قصيرة الأجل تستخدم في تمويل رأس مال العامل لسرعة استرداده.

2- بنوك السلاسل:

نشأت بنوك السلاسل مع نمو حجم البنوك التجارية و تضخم حجم أعمالها، وهذه البنوك تسمد نشاطاتها من خلال فتح سلسلة متكاملة من الفروع، وهي منفصلة عن بعضها إداريا ولكن يشرف عليها مركز رئيسي يتولى رسم السياسات العامة لها و ينسق الأعمال بينها، ويقتصر وجود مثل هذا النوع من المصارف في الولايات المتحدة الأمريكية.[2]

3_ بنوك مختلطة:

هي التي يتكون رأس مالها من الأسهم المكتتب بها و لكنها خاضعة لرقابة الدولة حيث تعين مديريها ولها حصة في الأرباح كما هو الشأن في بنوك الإصدار.[3]

---

[1] رايس حدة ,**دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية**، دار ايتراك ,طبعة 1، مصر 2009,ص34

[2] علا نعيم عبد القادر و الآخرون, **مفاهيم حديثة في إدارة البنوك**،دار البداية ناشرون و موزعون، طبعة 1,عمان ,2012,ص11

[3] طاهر لطرش، **الاقتصاد النقدي و البنكي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2013، ص56

4_بنوك المراسلة:

ظهرت الحاجة إلى البنوك المراسلة نتيجة لرغبة البنوك لإيجاد نظام لتحصيل الصكوك المسحوبة من قبل الزبائن على البنوك في المناطق الأخرى، وكانت البنوك في المدن الكبيرة تتنافس فيما بينها في الحصول على ودائع البنوك في القرى و الأرياف، وتدفع لقاءها فوائد مغرية و قد انتشرت بنوك المراسلة في الولايات المتحدة بسبب رغبة البنوك الفردية في التعاون مع بعضها بعض و للتعويض عن بعض المساوئ التي تلحق بها بسبب انعدام الفروع.[1]

5_ بنوك المجموعات:

هي أشبه بالشركات القابضة التي تتولى إنشاء عدة بنوك أو شركات مالية فتمتلك معظم رأسمالها و تشرف على سياستها و تقوم بتوجيهها، ولهذا النوع من البنوك طابع الاحتكار، وأصبحت سمة من سمات العصر، وقد انتشرت مثل هذه البنوك في الولايات المتحدة أو غرب أوروبا.

6_ بنوك فردية:

هي منشآت صغيرة يمتلكها أفراد أو شركات أشخاص، ويقتصر عملها في الغالب على منطقة صغيرة أو تتميز عن باقي أنواع البنوك بأنها تقتصر توظيف مواردها على أصول بالغة السيولة مثل الأوراق المالية و التجارية المخصومة، وغير ذلك من أصول القابلة لتحويل إلى نقود في الوقت القصير وبدون خسائر .[2]

المطلب الثاني: وظائف البنوك التجارية وأهدافها

أصبح من الصعب على البنوك التجارية حصر جميع الوظائف التي تقدمها و الأهداف التي تسعى لتحقيقها و ذلك لتعددها وتنوعها نتيجة التطورات المستمرة واتساع استخدام وسائل التكنولوجيا الحديثة.

أولا: وظائف البنوك التجارية

تقوم البنوك التجارية بعدة وظائف يمكن تقسيمها إلى وظائف تقليدية وظائف حديثة:

1-وظائف تقليدية:

[1] محمد الفاتح محمود بشير المغربي، **تمويل والمؤسسات مالية**، الشركة العربية المتحدة لتسويق و التوريدات، طبعة 1، مصر ، 2011، ص18-19

[2] محمد سعيد أنور سلطان، **إدارة البنوك**، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2005، ص ص18-19

يمكن حصر الوظائف التقليدية القديمة للبنك التجاري فيما يلي:

- **قبول الودائع:** يعتبر قبول الودائع من أهم الأعمال التي تقوم بها البنوك التجارية، فعن طريقها تقوم البنوك التجارية بخلق الودائع، ويلاحظ أن هناك عدة أنواع الودائع يمكن أن نذكر منها[1]:

_ ودائع تحت الطلب: هي الودائع التي يكون البنك ملزما بسدادها في شكل عملية ورقية تسمى هذه الودائع بالحسابات جارية.

_ الودائع الجارية: تختلف عن الودائع تحت الطلب في أن المودع يستطيع السحب منها في فترات محددة، كما أن بعض البنوك تشترط أن يكون هذا السحب مسقف بحد أقصى من مجموع الوديعة .

_ الودائع لأجل: هي الودائع التي يودعها أصحابها في البنوك لأجل محدد ولا يجوز السحب منها إلا بمرور فترة معينة.

- **تمويل العملاء:** حيث تعمل المصاريف التجارية على منح قروض لعملائها وذلك تحت منهجية الربحية و السيولة و الضمان.
- **خلق النقود:** ويطلق كذلك على هذه العملية "خلق الودائع" والتي تعتبر أهم وظائف البنوك التجارية وتتم عملية خلق النقد من خلال قيامها بعملية قبول الودائع وإقراض تلك الودائع حيث يأتي خلق النقود من خلال الفرق بين المبالغ المودعة و الطلب على سحبها، و تقوم عملية خلق النقد على عدة فرضيات وهي :

_أن التعامل المالي كله يتم عن طريق البنوك، مع وجود وعي مصرفي و رغبة لدى أطراف القرض في إتمامه.

_أن هناك فائض من الودائع لم يتم سحبها ويتم تداولها بين أيدي الناس، وان عدد مرات تداول هذا الفائض بين الناس هو الذي يؤدي إلى خلق النقد .

يمكن أيضا تعريف خلق النقد بأنه عبارة عن مقارنة بين ثلاث مكونات وهي:

- الودائع.
- الأموال التي يقرضها البنك للناس.

1 آسية محجوب، **البنوك التجارية والمنافسة في ظل بيئة مالية معاصرة**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص إستراتيجية مالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قالمة، 2011، ص26

- الاحتياطي الإجباري (يحدده البنك المركزي كنسبة من الودائع لتنظيم حركة النقد).[1]

2_ وظائف حديثة:

يمكن حصر الوظائف الحديثة فيما يلي :[2]

- **قبول الصيارفة ودائع التجار:** تستخدم كأداة للوفاء بالالتزامات بدلا من حمل النقود الذهبية و الفضية، وهذا مما أدى إلى سهولة التداول.
- **الوظيفة الاستثمارية:** فتتمثل في استعمال ما لدى الصيارفة من أموال في شتى ميادين التجارة و الأعمال الاقتصادية، وكذلك تحول إلى الائتمان من التسليف و الإقراض للغير بفائدة ربوية دون أن يتعرض مركزهم المالي للخطر و الاهتزاز أمام المودعين.
- **الوظيفة الائتمانية:** تتمثل هذه الوظيفة في القرض، وفتح الاعتماد، وخطابات الضمان، وتسهم في إنجاح السياسات الاقتصادية التي تتبناها الدولة.

ثانيا:أهداف البنوك التجارية:

تسعى البنوك التجارية إلى تحقيق ثلاث أهداف رئيسية و هي:

1-الربحية: تهدف البنوك التجارية إلى تعظيم إرادتها الصافية (الأرباح) وإلى الضغط على تكاليف عبر تسيير محكم لميزانيتها والتي تكشف عن مصادر الأموال (المطلوبات) واستخداماتها (الموجودات) في الوقت معين.

ويوضح حساب الأرباح و الخسائر عن مصادر الإرادات و التكاليف وعن الأرباح كليهما، ويقوم البنك التجاري باستثمار موارده المالية المختلفة (من ودائع ورأس مال و حقوق المساهمين ...) وبتقديم منتجات وخدمات مختلفة لعملائه من أجل تحقيق دخل مناسب، ومنه تحقيق ربح يكفي لتغطية تكاليف نشاطه و استمراره في السوق.[3]

1 بلعابد عمار، **علاقة البنوك التجارية بالمؤسسات الاقتصادية في الجزائر في ظل العولمة المالية**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير علوم اقتصادية، مالية المؤسسة، جامعة عنابة،2006، ص14.

2 قتيبة عبد الرحمن العاني، **التمويل ووظائفه في البنوك الإسلامية و** التجارية ، دار التفائس للنشر والتوزيع ، الأردن، 2013 ،ص 28_29

3 حمداوي وسيلة ،**الجودة ميزة تنافسية في البنوك التجارية** ،مديرية النشر لجامعة قالمة ،2009،ص56

2-سيولة: يتمثل الجانب الأكبر من موارد بنك "Renon" المالية في ودائع تستحق عند الطلب، ومن ثم يكون البنك مستعدًا للوفاء بها في أي لحظة. تعتبر هذه السمة من أهم الخصائص التي يتميز بها البنك عن غيره من المؤسسات المالية. في حين يمكن لبعض المؤسسات تأجيل سداد مستحقاتها لفترة مؤقتة، يمكن للبنك الوفاء بالمطلوب في أي وقت. ومع ذلك، فإن الإشاعات عن عدم توفر السيولة يمكن أن تؤدي إلى زعزعة ثقة المودعين، مما يدفعهم لسحب ودائعهم بشكل مفاجئ، مما قد يؤدي في بعض الحالات إلى الإفلاس، كما حدث في تاريخ بعض البنوك.

على سبيل المثال، اضطر بنك أنثرا اللبناني إلى التوقف عن دفع مستحقات المودعين وإغلاق أبوابه في 14 تشرين الثاني 1966. وذلك نتيجة لزيادة مفاجئة في السحوبات التي لم يتمكن البنك من التعامل معها بسبب نقص الموارد النقدية. [1].

3-الأمان: يتسم رأس مال البنك التجاري بأنه صغير نسبيا، إذا لم تزيد نسبته إلى صافي الأصول عن 10% عادة، وهذا يعني صغر حافة الأمان بالنسبة للمودعين، الذين يعتمد البنك على أموالهم كمصدر للاستثمار فالبنك لا يستطيع أن يستوعب خسائر تزيد عن قيمة رأس المال، فإذا زادت الخسائر عن ذلك فقد تلتهم جزء من أموال المودعين، والنتيجة هي إفلاس البنك لذلك يسعى البنك دائما لكسب ثقة المودعين و هو يحرس كامل الحرس على أموالهم بما يمليه المنطق و القانون، أي أنه مطالب بإعادة الحق إلى أهله حيث يعتبر عن هذا الحرص بضمانات تطلب عن إقراضه للآخرين .[2]

ثالثا: ميزانية البنوك التجارية

الميزانية تعتبر مرآة النشاط وميكانيزم البنك التجاري، وهي تقوم على معادلة رئيسية هي معادلة الميزانية وأساسها: **الأصول – الخصوم = رأس المال**

الأصول= رأس المال + الخصوم[3]

ولميزانية المصرف التجاري خصائص مثل غيره من المؤسسات:

_ تسجل جميع بنود الميزانية في وقت معين من الزمن مثلا في (19xx/12/31)

_ مجموعة الأصول دائما يساوي مجموع الخصوم ورأس المال.

[1] سامر جلدة ،**البنوك التجارية و التسويق المصرفي** ،مرجع سابق ذكره،ص 20

[2] زياد رمضان ،**إدارة البنوك** ،دار البداية للنشر ،طبعة 1،2008،ص14

[3] منير إسماعيل أبو شاور، أمجد عبد المهدي مساعدة،**نقود وبنوك**، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، طبعة 1، عمان، 2011، ص192

_ لو تم استخدام احد الأصول لشراء أصل فإن تركيب الأصول سيغير ولكن قيمة الأصول وقيمة رأس المال لا يتغير.

_ إذا تم شراء أحد الأصول بقرض فان تركيب الأصول والخصوم بنفس المقدار أما رأس المال فتبقى قيمته ثابتة.

_ إذا استخدم احد الأصول لسداد قرض فان قيمة الصول والخصوم ستنخفض بنفس المقدار.

_ تحدث الزيادة في رأس المال من خلال الادخار أو من خلال تحقيق الأرباح رأس مالية (زيادة القيمة السوقية للأصول).

_ يحدث الانخفاض في رأس المال من خلال الاستهلاك و الخسائر الرأس مالية (انخفاض القيم السوقية للأصول).[1]

جدول (1): ميزانية البنك التجاري200x/12/31

الأصول	الخصوم + رأس المال
_ نقود وأرصدة لدى البنك المركزي××	_ رأس المال و الاحتياطات ××
_ أوراق مالية و استثمارات ××	_ الودائع الشيكية ××
_ قروض وكمبيالات مخصومة ××	_ الودائع غير القابلة للتداول ××
_ مستحق على البنوك والمراسلين ××	_ شهادات الإيداع ××
_ شيكات وحوالات مستحقة الدفع ××	_ الاقتراض ××
_ أية أصول أخرى ××	_ أية خصوم أخرى ××

المصدر: سعيد سامي الحلاق، محمد محمود العجلوني، **النقود والبنوك المركزية**، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع، طبعة العربية،عمان، 2010،ص61.

ويحصل البنك التجاري في البداية على رأس المال عن طريق بيع الأسهم في مرحلة الأولى ويزداد رأس المال تدريجيا عن طريق الاحتفاظ بالإرباح غير الموزعة.

المبحث الثاني: تطور التركيبة البنكية الجزائرية

سوف نتطرق في هذا المبحث التعرف على تطور التركيبة البنكية الجزائرية من حيث الإصلاحات والتعديلات التي تطرقا لها البنك الجزائري قبل وبعد قانون النقد والقرض، حيث التركيبة البنكية الجزائرية

[1] سعيد سامي الحلاق، محمد محمود العجلوني، **النقود والبنوك المركزية**، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع، طبعة العربية،عمان، 2010،ص60

تعني الهيكل والتنظيم العام للبنوك و المؤسسات المالية في الجزائر. تتألف هذه التركيبة من البنوك التجارية العاملة في البلاد، سواء حكومية أو خاصة التي تقدم خدماتها للأفراد والشركات.

المطلب الأول: التركيبة البنكية غداة الاستقلال(قبل قانون النقد والقرض 10/90)

بعد الاستقلال خضعت الجزائر لتحديات كبيرة في تطوير قطاع الخدمات المالية والبنكية. في الأيام الأولى للاستقلال، كانت التركيبة البنكية الجزائرية تتألف بشكل رئيسي من بنوك أجنبية. ومع تقدم الزمن، شهدت الجزائر تطورا في البنية المالية والبنكية المحلية.

أولا: البنوك المنشأة (من 1962_1970)

قد نتج عن ذلك إنشاء مجموعة من البنوك الأولية لتعويض وسد الفراغ الناشئ عن استقالة البنوك الأجنبية، وتتمثل هذه البنوك في:[1]

حيث يمكن إدراج هذه البنوك في الشكل الأتي:

[1] آسية محجوب، مرجع سابق ذكره، ص135

الشكل رقم(2): تطور التركيبة البنكية بعد الاستقلال

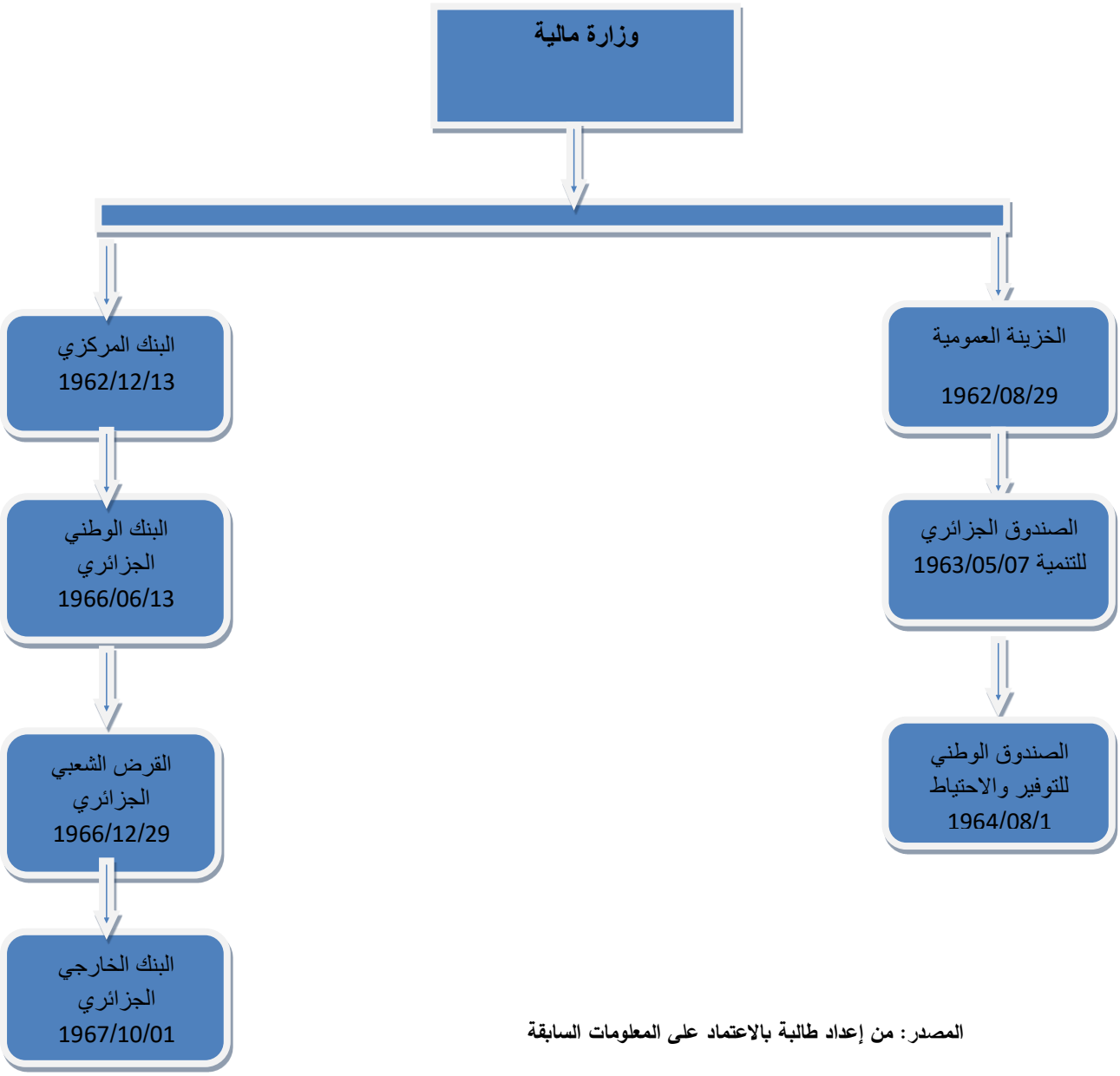

المصدر: من إعداد طالبة بالاعتماد على المعلومات السابقة

1_ الخزينة العمومية: تم إنشاءها 1962/08/29، هي الجهاز المالي في الدولة المسؤولة عن إدارة الأموال العامة وتنفيذ السياسات المالية. تشمل مهام الخزينة العمومية مايلي:

_ جمع الإرادات العامة للدولة من الضرائب والرسوم والقروض.

_ إدارات النفقات الحكومية وصرف الأموال اللازمة لتلبية احتياجات الحكومة.

_ إدارة الديون العامة وتحقيق التوازن في الإيرادات والنفقات العامة.

2_الصندوق الجزائري للتنمية: تم تأسيسه في 1963/05/07، هو صندوق سيادي هدفه تمويل وتنفيذ مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلاد، حيث تم تأميمه أصبح بنك وطني لتنمية الذي نتطرق إليه لاحقا. تم تأميمه من خلال مايلي:

_ القرض العقاري لفرنسا

_ القرض الوطني

_ صندوق الودائع والأمانات

_ صندوق التجهيز والتنمية الجزائر

3_الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط: تأسس 1964/08/10، هو منظمة تعمل على تشجيع وتمويل الادخار والاحتياط من أجل تمكين الأفراد من تحقيق أهدافهم المالية على مدى الطويل.

4_ البنك المركزي: تأسس في 1962/12/13، هو الجهاز المالي الرئيسي، وله وظيفتين أساسيتين:

_ وظيفة الإصدار

_ وظيفة الائتمانية

5_ البنك الوطني الجزائري BNA : تم إنشاء هذا البنك بموجب المرسوم رقم 66_144 الصادر في13 جوان 1966، نتيجة تأميم البنوك الأجنبية التالية:

_ بنك القرض العقاري الجزائري التونسي الذي أمم في 1966/07/01

_ بنك القرض الصناعي والتجاري أمم في 1966/07/01

_ البنك الباريسي الوطني أمم في جانفي 1968

_ البنك باريس والأراضي المنخفضة أمم في جوان1968

يقدم البنك الوطني الجزائري مجموعة واسعة من الخدمات المالية للعملاء، بما في ذلك الودائع، والقروض والخدمات المصرفية الأخرى. حيث على تمويل القطاعات الاقتصادية المختلفة في الجزائر ودعم نمو الاقتصاد الوطني.

6_ القرض الشعبي الجزائريCPA: تأسس بموجب المرسوم رقم 75_67 الصادر في 1966/12/29، وهو ثاني بنك تجاري تم تأسيسه في الجزائر، وقد جاء خلفا للبنوك الشعبية التي كانت متواجدة قبل إنشائه، وهي:

_ البنك الشعبي التجاري الصناعي بوحداته ونظيره بالجزائر

_ البنك الجهوي للقرض الشعبي الجزائري

_ البنك الجهوي التجاري والصناعي بعنابة

كما اندمجت فيه ثلاث بنوك شعبية بعد تأميمها، وهي:

_ البنك المختلط الجزائر_مصر 1968/01/01

_ الشركة المارسيلية للقرض 1968/06/30

_ الشركة الفرنسية للقرض والبنك

7_ البنك الخارجي الجزائريBEA: تأسس بموجب المرسوم رقم67_204 الصادر في 1967/10/01، وهو ثالث بنك تجاري يتم تأسيسه وفقا لقرارات تأميم النظام البنكي، وقد تم إنشاءه على أنقاض خمسة بنوك أجنبية، وهي:

_ القرض اليوناني أمم في 12أكتوبر 1967

_ البنك الصناعي للجزائر والبحر الأبيض المتوسط أمم في 26ماي 1968

_ بنك القرض للشمال أمم في 31ماي 1968

ثانيا: البنوك المنشأة (من 1971_1979)

شهدت الجزائر عددا من التطورات في قطاع البنوك والمؤسسات المالية، حيث تأسست العديد من البنوك والمؤسسات المالية خلال هذه الفترة. من بين هذه البنوك والمؤسسات مايلي:[1]

1_ البنك الجزائري للتجارة الخارجية 1971: تأسس البنك الجزائري للتجارة الخارجية بهدف تعزيز وتسهيل التجارة الخارجية للبلاد.

2_ البنك الزراعي التنموي 1972: تأسس لتقديم الخدمات المالية والتمويلية لقطاع الزراعة والتنمية الريفية.

3_ البنك العقاري1972: تأسس لتوفير التمويل للقطاع العقاري ودعم التطوير العمراني في البلاد.

[1] طاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص194

4_ البنك الجزائري للتوفير والائتمان 1974:تأسس لتعزيز ثقافة التوفير وتوفير خدمات الائتمان للمواطنين.

5_ البنك الدولي للتجارة الخارجية1975: تأسس لدعم التجارة الخارجية للجزائر وتسهيل العمليات التجارة الدولية.

هذه بعض البنوك والمؤسسات المالية التي تأسست في الفترة المشار إليها، وقد لعبت دورا هاما في تعزيز القطاع المصرفي والمالي في الجزائر.

ثالثا: البنوك المنبثقة عن إعادة الهيكلة من(1982_1985)

في هذه الفترة تم إعادة هيكلة كل من البنك الوطني الجزائري والقرض الشعبي الجزائري باعتبارهما أكبر بنكين في تلك الفترة، حيث انبثق عنهما كل من البنك الفلاحة والتنمية الريفية وبنك التنمية المحلية، وذلك نتيجة للعجز الحاد الذي عرفه تسيير القطاع الزراعي سواء على مستوى الإنتاجي أو على مستوى النتائج المالية.

1_ بنك الفلاحة والتنمية الريفيةBADR: تأسس بموجب المرسوم رقم 82_206 الصادر 16مارس 1982، يهدف لتمويل ودعم القطاع الزراعي والتنمية الريفية في الجزائر، ويعتبر جزءا من القطاع المالي العام في الجزائر ويقدم مجموعة واسعة من الخدمات المالية للفلاحين والمزارعين والشركات المتعلقة بالزراعة والتنمية الريفية، تشمل هذه الخدمات تمويل المشاريع الزراعية، وتمويل شراء المعدات الزراعية، وتقديم الخدمات المصرفية الأخرى كالودائع والتحويلات المالية وغيرها، كذلك تقديم القروض متوسطة وطويلة الأجل.

2_بنك التنمية المحليةBDL: تأسس بموجب المرسوم 85_85 الصادر بتاريخ 30أفريل 1985، بنك يعمل على دعم وتمويل المشاريع التنموية الاقتصادية في المناطق المحلية. يمكن أن يكون له دور مهم في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة والمشاريع التي تهدف إلى تحسين البنية التحتية وتعزيز الخدمات العامة في المناطق المحلية.

المطلب الثاني: التركيبة البنكية بعد قانون النقد والقرض 10/90

بعد قانون النقد والقرض تغيرت التركيبة البنكية بشكل كبير، تم تنظيم القطاع المصرفي بشكل أفضل وتحسين الشفافية والمراقبة على الأنشطة المصرفية. مما أدى إلى زيادة التنافسية وتحسين الكفاءة، كما تم تعزيز رأس المال البنكي وتحسين إدارة المخاطر، مما ساهم في تعزيز ثقة المستثمرين وتحفيز النمو الاقتصادي.

أولا: بنك الإسكان:

تم تأسيسه في عام 1990 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 90_89، هدف إنشاء هذا البنك هو توفير التمويل لقطاع الإسكان في البلاد وتشجيع الاستثمار في هذا القطاع الحيوي.

يقدم مجموعة متنوعة من الخدمات المالية والتمويلية، مثل القروض العقارية للأفراد والشركات، والتمويل مشاريع الإسكان الجماعي والفردي، وتمويل مشاريع تطوير العقارات والمشاريع السكنية الأخرى.

يعتبر جزءا من إستراتيجية الحكومة الجزائرية لتعزيز الإسكان وتوفير السكن الملائم للمواطنين، ويلعب البنك دورا مهما في دعم القطاع العقاري وتحفيز النمو الاقتصادي في الجزائر.[1]

ثانيا: بنك الصناعة والمعادن:

هو أحد البنوك الحكومية في الجزائر تأسس في عام 1996 بموجب قانون رقم 96_10. يعتبر هذا البنك جزءا من إستراتيجية الدولة الجزائرية لتعزيز الاستثمار في قطاعي الصناعة والمعادن.

تمتلك الحكومة الجزائرية 100% من رأسمال البنك، ويهدف البنك إلى تقديم التمويل والدعم للمشاريع الصناعية والمعدنية على تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة والكبيرة في هذين القطاعين، بهدف تعزيز النمو الاقتصادي وخلق فرص العمل.

ويقدم البنك مجموعة واسعة من المنتجات المالية والخدمات التمويلية، مثل التمويل الاستثماري، وتمويل المشاريع الجديدة، وتمويل الطاقة والمشاريع البيئية، والخدمات المصرفية الأخرى التي تدعم نمو الصناعة والمعادن في الجزائر.[2]

يمكن تلخيص كل البنوك التي تطرقنا لها سابقا حتى نهاية سنة 2004 من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم(3): هيكل النظام المصرفي الجزائري حتى نهاية 2004

[1] زواوي فضيلة وآخرون، **أثر تعديلات قانون النقد والقرض على مسار إصلاح المنظومة البنكية الجزائرية خلال فترة 1990_2017**، مجلة البحوث والدراسات التجارية، مجلد 05 عدد 01، 2021، ص ص89_90

[2] بحوصي مجدوب، **استقلالية بنك الجزائر (مؤسسة الرقابة الأولى) بين قانون النقد والقرض 10/90 والأمر11/03**،مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد 16، 2012، ص99

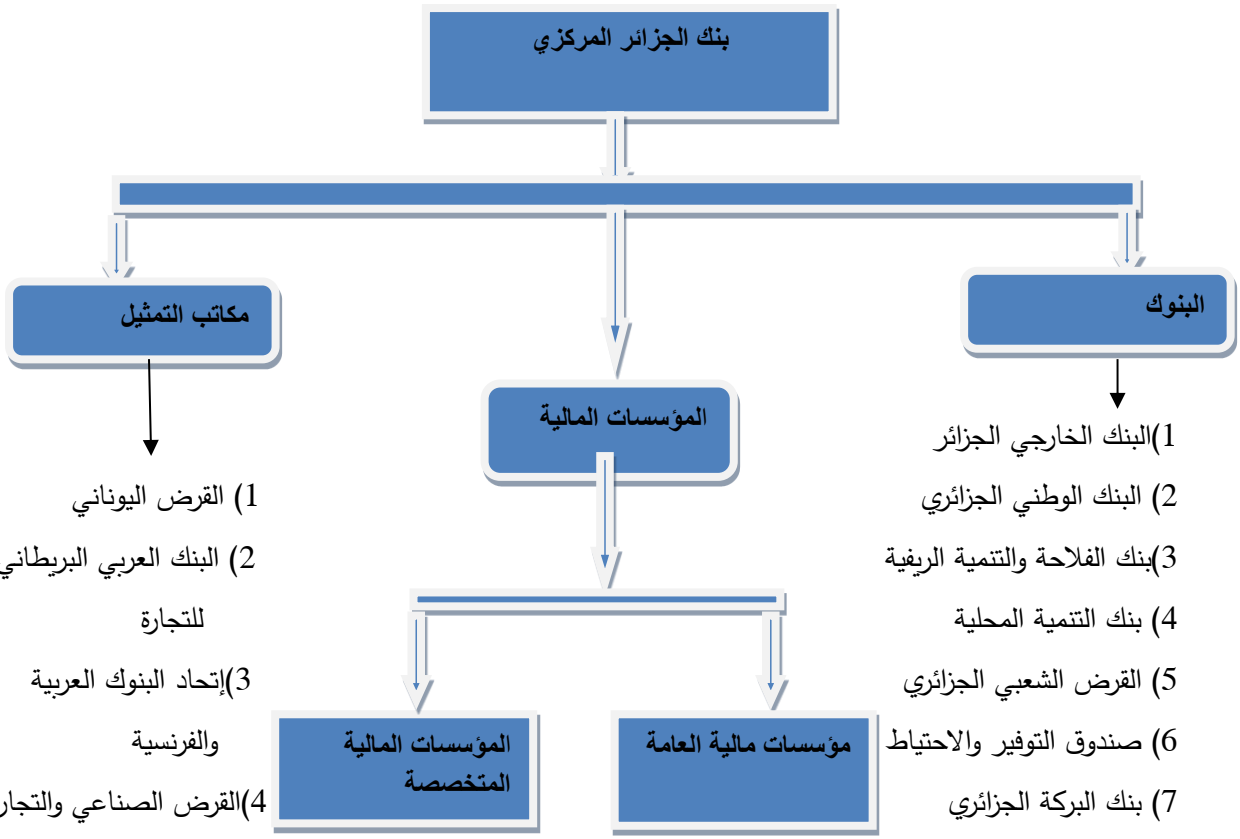

المصدر: www.bank-of-algeria.dz/banque.htm.consulté le06/03/2024

ثالثا: تطور التركيبة البنكية أفاق2024_2023 :

بموازاة قانون مع الاعتماد القانون النقدي والمصرفي 09/23 اتجهت السلطات العمومية إلى إنشاء بنوك فروع في الخارج بإضافة إلى التوجه نحو فتح بعض البنوك العمومية.[1]

1_فتح بنوك جزائرية في الخارج

حيث تم اعتماد ثلاث بنوك عمومية في الخارج كشراكة بين مجموعة من البنوك العمومية الجزائرية.

1_1 البنك الجزائري السينيغالي: بعد اعتماده على مرحلتين، الأولى على مستوى اللجنة المالية للبنك المركزي لدول غرب إفريقيا بكوت ديفوار والمرحلة الثانية على مستوى السلطة النقدية بالسينيغال تحصل البنك على الاعتماد الرسمي في 10 أفريل 2023 برأس مال قدره 100 مليون دولار بمساهمة أربعة بنوك عمومية موزعة كما يلي:

- البنك الوطني الجزائري 40%
- القرض الشعبي الجزائري 20%
- بنك الفلاحة والتنمية الريفية 20%
- بنك الجزائر الخارجي 20%

1_2 بنك الاتحاد الجزائري بموريتانيا: تم اعتماده من طرف السلطات النقدية الموريتانية في جوان 2023 برأس مال قدره 50 مليون دولار بمساهمة كل من:

- القرض الشعبي الجزائري بحصة 40%
- البنك الوطني الجزائري 20%
- بنك الفلاحة والتنمية الريفية 20%
- بنك الجزائر الخارجي 20%

1_3 بنك الجزائر الخارجي الدولي: برأس مال قدره 150 مليون دولار أنشأ هذا البنك كفرع دولي لبنك الجزائر الخارجي بفرنسا بعد استكمال إجراءات مزاولة النشاط شرع البنك في فتح خمسة فروع له في أهم المدن الفرنسية والتي تتواجد فيها الجالية الجزائرية بكثافة.

[1] عبد الرحمان بلحنيش، **محاضرات النظام المصرفي الجزائري**، سنة ثالثة ليسونس، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، قسم علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البويرة، 2024، ص29_30

2_ فتح رأس مال بعض البنوك العمومية:

تهدف السلطات العمومية من خلال برمجة فتح رأس مال لبعض البنوك العمومية إلى إصلاحات عميقة، وقد انطلقت العملية بقرار فتح رأس مال القرض الشعبي الجزائري، ورأس مال بنك التنمية المحلية.[1]

2_1 فتح رأس مال القرض الشعبي الجزائري: نظرا إلى توفر جميع الشروط قبول الإدراج في بورصة الجزائر، قامت لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها في 2024/03/20 بترخيص الإدراج الرسمي لأسهم القرض الشعبي الجزائري. وسمحت هذه العملية ببيع حوالي 49 مليون سهما، أي ما يمثل 5،112 مليار دج بسعر 2300 دج للسهم، أي 48،24% من رأس المال الاجتماعي للشركة.

2_2 فتح رأس مال بنك التنمية المحلية: مع نهاية شهر يونيو2024 أعلنت السلطات الجزائرية عن فتح رأس مال بنك التنمية المحلية، حيث يعتبر رأس مال هذا البنك ب 268 مليون دولار وهو من أهم البنوك التي تنشط في الساحة المصرفية الجزائرية والتي يغلب على ملكيتها القطاع العام 85% من البنوك تابعة للقطاع العام.

[1] Al-iktissad Wal-Aamal **https:www.iktissadonline.com06/03/2024**

خلاصة الفصل الأول:

تطرقنا في هذا الفصل إلى مبحثين، المبحث الأول يتمثل في عموميات حول البنوك التجارية، أي هي مؤسسات ائتمانية، تقوم بوظائف لصالح المؤسسات والدولة وتسعى لتحقيق ربحية من خلال الأموال التي تقدمها لها مختلف الأعوان الاقتصاديين.

أما بنسبة للمبحث الثاني يتمثل في تطور التركيبة البنكية الجزائرية من حيث التعديلات والإصلاحات قانون النقد والقرض، التي مست البنوك الجزائري من فترة الاستقلال إلى وقتنا الحالي.

الفصل الثاني:

تقنيات تمويل التجارة الخارجية

تمهيد:

تقنيات تمويل التجارة الخارجية هي الأدوات و الآليات التي تستخدم في تمويل وتيسير عمليات التجارة الدولية بين البلدان، ومن أجل إتمام عمليات التجارة الخارجية أصبح من الضرورة اللجوء إلى قروض مختلفة لتغطية كل من عمليات الاستيراد و التصدير، وهذه القروض تقدم لأصحاب المشاريع الذين لا يملكون القدرة المالية لتجسيدها، و من بين هذه القروض القصيرة و المتوسطة والطويلة الأجل، ويتم التفاوض بين المتعاملين عن طريق وساطة البنوك والمؤسسات المالية .

وانطلاقا من ذلك، تم تقسيم هذا الفصل وفقا لما يلي:

المبحث الأول: التجارة الخارجية

المبحث الثاني: تقنيات تمويل التجارة الخارجية قصيرة متوسطة وطويلة الأجل.

المبحث الأول: التجارة الخارجية

يطلق عليه تسمية التجارة الخارجية لأنها تتعامل مع الدول خارج نطاق الرقعة الجغرافية من حيث نقل الصادرات والواردات، وتعد مكون أساسي في دعم الاقتصاد الوطني .

المطلب الأول:ماهية التجارة الخارجية

التجارة الخارجية تشمل كل المعاملات التجارية، والإعلانات، والتسويق، والاتصالات العامة، و أي وسائل أخرى تستخدم لتعزيز و تسويق العلامة التجارية للجمهور الخارجي.

أولا:تعريف التجارة الخارجية

هناك عدة تعاريف للتجارة الخارجية من بينها:

التعريف 01:

تعتبر التجارة الخارجية أحد فروع علم الاقتصاد التي تختص بدراسة المعاملات الاقتصادية الدولية ، متمثلة في حركات السلع والخدمات ، ورؤوس الأموال ، بين الدول المختلفة فضلا عن سياسات التجارة التي تطبقها دول العالم للتأثير في حركات السلع والخدمات ورؤوس الأموال بين الدول المختلفة .

كما تمثل أهم صور العلاقات الاقتصادية، التي يجري بمقتضاها تبادل السلع والخدمات بين الدول في شكل صادرات و واردات.[1]

التعريف 02:

التجارة الخارجية هي أحد فروع علم الاقتصاد التي تختص بدراسة المعاملات الاقتصادية الدولية، ممثلة في حركات السلع و الخدمات و رؤوس الأموال بين الدول المختلفة فضلا عن السياسات التجارة التي تطبقها دول العالم للتأثير في حركات السلع والخدمات و رؤوس الأموال بين الدول المختلفة.[2]

[1] فطيمة حاجي ،**المدخل إلى تمويل التجارة الخارجية**، ديوان المطبوعات الجامعية ،طبعة2، الجزائر، 2017، ص22-23

[2] السيد محمد أحمد السريتى ،**التجارة الخارجية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2009، ص8

التعريف 03:

يمكن تعريف التجارة الخارجية بأنها عملية انتقال السلع والخدمات بين الدول والتي تنظم من خلال مجموعة من السياسات والقوانين و الأنظمة التي تعقد بين الدول. وتعتبر التجارة الدولية من علم الاقتصاد الجزئي، كونها تهتم بالوحدات الجزئية مثل التصدير و الاستيراد وما إلى ذلك.[1]

التعريف 04:

هي عملية التبادل التجاري التي تتم بين الدولة ودول العالم الأخرى، وتشمل عملية التبادل هذه السلع المادية، الخدمات، النقود، الأيدي العاملة.[2]

التعريف05:

من خلال التعاريف السابقة يمكن استخلاص تعريف الشامل

التجارة الخارجية هي عملية بيع وشراء السلع والخدمات بين الدول مختلفة. تشمل هذه العملية تبادل البضائع، والخدمات، ورؤوس الأموال، والتكنولوجيا، والمعلومات بين الدول. تعتمد التجارة الخارجية على اتفاقيات وقوانين تحكم حركة السلع والخدمات بين البلدان، وتهدف إلى تحقيق الربح للشركات وتلبية احتياجات السوق العالمية.

ثانيا:أهمية التجارة الخارجية

تكمن أهمية التجارة الخارجية فيما يلي:

- تعد التجارة الخارجية من القطاعات الحيوية في أي مجتمع (اقتصاد) من المجتمعات سواء أكان ذلك المجتمع متقدما أو ناميا فالتجارة الخارجية تربط الدول والمجتمعات مع بعضها البعض إضافة إلى أنها تساعد في توسيع القدرة التسويقية عن طريق فتح أسواق جديدة أمام منتجات الدولة، وتساعد كذلك في زيادة رفاهية البلاد عن طريق توسيع قاعدة الاختيارات فيما يخص مجالات الاستهلاك والاستثمارات وتخصص الموارد الإنتاجية بشكل عام[3]
- كما تلعب التجارة الخارجية دورا هاما في معظم الاقتصاديات الدولية، حيث توفر للاقتصاد ما يحتاج إليه من سلع وخدمات غير متوفرة محليا من خلال نشاط الاستيراد وتصريف ما لديه من فوائض من سلع وخدمات مختلفة من خلال نشاط التصدير.

1 عطا الله علي الزبون، **التجارة الخارجية**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الطبعة العربية، عمان، 2015، ص9
2 نداء محمد الصوص، **التجارة الخارجية**، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الطبعة 1، الأردن، 2008، ص9
3 رشاد العصار و آخرون، **التجارة الخارجية**، دار الميسرة للنشر و التوزيع والطباعة ، طبعة 1، عمان، 2000، ص13

- كما تعتبر التجارة الخارجية مؤشرا أساسيا لزيادة قدرة الدورة الإنتاجية والتنافسية في السوق الدولي، وذلك لارتباط هذا المؤشر بالإمكانيات الإنتاجية المتاحة، وقدرة الدولة على التصدير ومستويات الدخل فيها، وقدرتها على الاستيراد، وانعكاس ذلك على ميزان التجاري.
- تكمن أهمية التجارة الخارجية في أنها تعمل على زيادة رفاهية البلد من خلال توسيع قاعدة الخيارات فيما يخص مجالات الاستهلاك و الاستثمار.[1]
- عدم قدرة أي دولة في العالم مهما بلغت قوتها الاقتصادية أن تقوم بإنتاج كل السلع والخدمات التي تحتاجها محليا بسبب عدم توافر المواد الأولية أو عدم توفر الظروف الطبيعية والجغرافية الملائمة لإنتاج السلع محليا.[2]

ثالثا:أسباب قيام التجارة الخارجية

من بين أهم الأسباب و العوامل قيام التجارة الخارجية ما يلي:

1_ اختلاف مستوى التكنولوجيا المستخدمة في الإنتاج من دولة للأخرى، مما ينتج عنه تفاوت الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية، حيث تتصف الظروف الإنتاجية بالكفاءة العالية في ظل ارتفاع مستوى التكنولوجيا، وعلى العكس من ذلك في حال انخفاض مستوى هذه التكنولوجيا، حيث يخضع الإنتاج لسوء لكفاءة الإنتاجية، وعدم الاستغلال الأمثل للمورد الاقتصادية

2- السعي إلى زيادة الدخل القومي، اعتمادا على الدخل المتحقق من التجارة الخارجية، وذلك بهدف رفع مستوى المعيشة محليا، وتحقيق الرفاه لاقتصادي.[3]

3- ليس لكل دولة نفس الإمكانيات التي تكفي للإنتاج كل السلع والخدمات، والحقيقة أن عالمنا اليوم عالم غاية في التنوع، فبعض الدول غنية بالموارد التي تعمل بها، والبعض الأخر فقير في موارده ويضاف إلى ذلك أن بعض الدول غنية وفقيرة في أشياء دون أشياء.

4- نظرا للاختلاف في البيئة، تختلف تكاليف إنتاج العديد من السلع والخدمات بين الدول، وهي السبب الأساسي في قيام التجارة الخارجية. فبغض النظر عن الزمان أو المكان، هناك محدودية في الموارد الاقتصادية، حيث أن

[1] السبتي وسيلة، علوي شمس ناريمان، **التكتلات الاقتصادية وتطوير التجارة الخارجية**، دار الأيام للنشر والتوزيع، الطبعة 1، عمان، 2019، ص101-102

[2] السيد محمد أحمد السريتى، مرجع سابق ذكره، ص10

[3] حسام علي داود و آخرون، **التجارة الخارجية**، مرجع سابق ذكره، ص17

الموارد وجدت بطبيعتها بكميات محدودة من ناحية، وأن التفاوت ذلك من الزمان والمكان من ناحية أخرى، فإن هذه الموارد تصبح أشد محدودية إذا ما قورنت بالاستخدامات اللانهائية التي تتنافس عليها.[1]

5- يعد تفاوت تكاليف الإنتاج بين الدول دافعا للتجارة بينها وبالذات في الدول التي تمتلك ما يسمى باقتصاديات الحجم الكبير. وهذا الإنتاج الواسع يؤدي إلى تخفيض متوسط التكلفة الكلية للوحدة المنتجة مقارنة مع دولة أخرى تنتج بكميات ليست وفيرة وبالتالي ترتفع لديها تكاليف الإنتاج مما يعطي الدولة الأولى ميزة نسبية في الإنتاج مقارنة بالدولة الثانية .[2]

6- محاولة الحصول على الأرباح من خلال التبادل التجاري الدولي لرفع مستوى معيشة الأفراد في الدول.

7- ظهور الدولة الحديثة وتركز السلطة في يدها كان عاملا من عوامل الاستقرار السياسي، إضافة إلى تدخل الدولة في دعم هذا النشاط الذي ساعد على نمو التجارة واتساع الأسواق.

المطلب الثاني:أطراف التجارة الخارجية

أطراف التجارة الخارجية هي الكيانات أو الأفراد الذين يشاركون في عمليات التجارة الخارجية، وهذه الأطراف تعمل معا لتنظيم وتسهيل حركة البضائع و الخدمات بين الدول وضمان تحقيق المصالح الاقتصادية والسياسية للأطراف المشاركة.

أولا: أطراف المتدخلة في التجارة الخارجية

تتمثل عمليات التجارة الخارجية في انتقال مختلف السلع و الخدمات بين الدول، حيث تمر بعدة أطراف بصفة مباشرة أو غير مباشرة، وحتى تكون عملية البضاعة قانونية وذات مصداقية.

1- الأطراف المباشرة في التجارة الخارجية:

أ/ المصدر: يعرف التصدير بأنه بيع سلعة معينة من مراكز إنتاجها إلى مراكز تسويقها، أما المصدر فهو الذي يقوم بشراء أو إنتاج البضاعة لبيعها في الخارج بغض النظر عن نوع البضاعة التي يتعامل بها، وقد يكون المصدرون أفراد مستقلين كما قد تكون الدولة هي المصدرة وذلك عندما تكلف إحدى مؤسسات بهذا العمل. وعليه يلعب المصدر دور مهم في ترقية التجارة الخارجية خصوصا وأنه يتعامل مع السلعة أو الخدمة محل التصدير مباشرة، وعليه يجب توافر مجموعة من الصفات مثل العمل بمبادئ و خصائص التجارة العالمية،

[1] جمال جويدان الجمل، **التجارة الخارجية**، مركز الكتاب الأكاديمي، طبعة 1، عمان، 2013، ص17

[2] موسى مطر وآخرون، **التجارة الخارجية**، دار صفاء للنشر و التوزيع، طبعة 1، عمان،2001،ص17

وكذلك يجب أن يكون على دراية تامة بالأسواق العالمية وخصائصها وملم بمعلومات كافية حول العرض والطلب.[1]

ب/ المستورد: هو الشخص أو الشركة التي تقوم بشراء البضائع من الخارج ولا تنوي إعادة تصديرها، بل تهدف إلى بيعها في الأسواق المحلية. يختلف المستورد عن التاجر في هذا الصدد. أما المستورد المؤقت فهو الشخص أو الشركة التي تقوم بالاستيراد بهدف تصدير البضائع مرة أخرى بعد ذلك.[2]

ج/ البنوك التجارية: يتجلى دور البنوك التجارية في تمويل التجارة الخارجية من خلال خدمتها الكبيرة في هذا المجال عن طريق إصدار الضمانات التي يطلبها العملاء والتي يشترطها المصدرون بالخارج قبل شحن بضائعهم وكذلك تسديد حقوق المصدرين الأجانب عن طريق خصم من حسابات فروع أو مراسلي البنك بالخارج وذلك مقابل سداد المستورد المحلي بقيمة ما استورده إلى البنك بالعملة المحلية والعكس يحدث في حالة تصدير سلعة محلية إلى الخارج وتعتبر تسوية عمليات التجارة الخارجية من أهم الأعمال التي يقوم بها البنك التجاري.

2- الأطراف غير المباشرة في التجارة الخارجية:

أ/ الناقل: عملية النقل تلعب دوراً هاماً في التجارة الخارجية، حيث تؤثر على تكلفة البيع النهائي. ونظراً لتكلفتها العالية وصعوبة تنظيمها من قبل المؤسسات، فإنها عادة ما تكون مهمة لمؤسسات نقل خاصة. وسائل النقل تشمل النقل الجوي، البحري، عبر الأنهار، والسكك الحديد.

ب/ التأمين: التأمين على البضائع في عمليات التجارة الخارجية يعتبر ضروريًا نظرًا لحجم الأخطار المرتبطة بنقل البضائع. تتولى شركات التأمين هذا الدور من خلال تحمل الأخطار المحتملة مقابل دفع قسط التأمين. يتم هذا من خلال مرحلتين:

- الحصول على الوثائق: تبدأ عملية التأمين بالحصول على الوثائق الضرورية مثل الفاتورة التجارية وسند النقل، والتي تعتبر كافية لإبرام عقد التأمين في شركة التأمين.
- إبرام عقد التأمين: يتم تعهد شركة التأمين كتابياً بتغطية البضائع مقابل دفع قسط التأمين من قبل المؤمن له، وفقًا للشروط المتفق عليها في العقد.

بهذه الطريقة، يُعتبر التأمين ضمانًا للبضائع خلال عمليات النقل عبر الطرق البرية، والجوية، والبحرية، والسكك الحديدية في عمليات التجارة الدولية.

[1] بوخاري مصطفى أمين،**الهيئات المتدخلة في تنظيم قطاع التجارة الخارجية**، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد السادس، العدد الثاني،2022، ص1394_1395

[2] بوكونة نورة، **تمويل التجارة الخارجية في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر2012،03، ص31

ج/ رجال العبور: يعملون كوسيطين أساسيين في عمليات النقل، ويتدخلون في سلسلة التوريد. يمكن لهم أن يكونوا وكلاء معتمدين لدى الجمارك ومسؤولين عن خدمات التأمين بإطار بوليصة التأمين للشاحنين. قد يكونوا أيضًا ناقلين ومراقبين بحريين. [1]

ثانيا:التجارة الخارجية في الجزائر:

بحيث تمر التجارة الخارجية في الجزائر بعدة فترات من بينها نذكر مايلي:

1_ فترة احتكار التجارة الخارجية في الجزائر:

اعتمدت الجزائر على أسلوب التخطيط من خلال ثلاث مخططات رباعية انصب موضوعها على التصنيع، ذلك أن الإنتاج الصناعي هو محرك كل تنمية، وقد حدد المخطط الرباعي الأول مجموعة من الأهداف المتعلقة بقطاع التجارة الخارجية والتي تمثلت بالأساس في زيادة حجم الصادرات و الرفع من قيمتها، و تأكد توجه الدولة لاحتكار التجارة الخارجية من خلال مجموعة من المراسيم يتقدمها المرسوم (01-73) الصادر عن وزارة التجارة والمتضمن منح المؤسسات العمومية حق الامتياز في احتكار التجارة الخارجية وإلغاءه للتجمعات الوطنية للمشتريات، وكذلك المرسوم (11-74) المتعلق بتحرير تجارة التصدير، والمرسوم (12-74) المتعلق بشروط استيراد البضائع.[2]

2_فترة تحرير التجارة الخارجية في الجزائر:

المقصود بالتحرير التجارة الخارجية هي إتباع مجموعة من الإجراءات والتدابير التي تعمل لتقليل من تدخلات الدولة في مجال التجارة الخارجية سواء واردات أو صادرات، أي التخلي عن القيود المفروضة على محددات نمو التجارة الخارجية، أي التخلي على مظاهر سياسة الحماية سواء كانت جمركية أو غيرها.

وقد تم تحرير التجارة الخارجية وفق للمراحل التالية:

أ/المرحلة التمهيدية 1986-1989:

[1] متولي عبد القادر، **الاقتصاد الدولي النظرية والسياسات**، الطبعة الأولى،دار الفكر، الأردن،2011،ص282_284

[2] مناصري يحي، مكيد علي، **دراسة تحليلية لواقع التجارة الخارجية في ظل التوجهات الحديثة للتجارة الدولية**، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد السادس، العدد1، 2020،ص835

لقد شهدت هذه المرحلة بوادر تبني سياسة تحرير التجارة الخارجية من خلال عدة قوانين وتشريعات أهمها قانون 88-01 الذي اقر بضرورة الخوصصة للقطاع العام، وكذا قانون 88-02 الذي أعلن ضرورة تحويل النظام الاقتصادي الجزائري إلى نظام اقتصاد السوق إلى أن جاء دستور 1989 الذي أشار إلى مبدأ تحرير التجارة الخارجية في النقاط التالية:

- القضاء على احتكار الدولة للتجارة الخارجية ماعدا الميادين الإستراتجية.
- حرية الاستيراد والتصدير لكل المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين مع الأجانب.
- إخضاع السوق لآليات العرض والطلب الحر.

إذ يمكن قياس درجة الانفتاح التجاري وفقا للصيغة التالية:

الصادرات قيمة والواردات / الناتج المحلي × 100

إذ يفسر حجم التجارة الخارجية في تكوينها للناتج المحلي الإجمالي مع اخذ معيار للقياس يقدر 35% أي اقل منه يعبر عن عدم الانفتاح والعكس، وهذا إظهاره في كل مرحلة.

الجدول رقم (2): نسب تحرير التجارة الخارجية (1986_1989)

1986	1987	1988	1989
26.8	22.9	26.2	34.2

وانطلاقا لما اقره الدستور تم تعديل القوانين والتشريعات التي تسمح بتنفيذ ما جاء فيه وسميت هذه المرحلة بالتدريجية.[1]

ب/ المرحلة التدريجية 1990-1993:

تبدأ هذه المرحلة بصدور القانون المتعلق بالنقد و القرض من شهر أفريل 1990 الذي يعتبر نواة التغيرات في سياسات التجربة الجزائرية، واستحداث آليات جديدة لتمويل التجارة التي عرفت بمخطط التمويل الخارجي تحت

[1] بوضياف سامية، **سياسة تحرير التجارة الخارجية أثارها على التنافسية الدولية**، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، العدد7، ص204-205

إشراف البنوك التجارية معتمدة على آلية السوق في ذلك، ولقد تبني البنك الجزائري سنة 1990 عدة أنظمة تمثلت فيها يلي:

- نظام 02/90، يوضح شروط فتح وتسيير الاعتمادات بالعملة الصعبة للمؤسسات لدى أي بنك جزائري من قبل الأشخاص المعنويين الجزائري.
- نظام 03/90، يتضمن شروط الاستعمار الأجنبي وتحويل عوائد للخارج وقد حدد هذا النظام النظم بما إن الترحيل المتداول إلى خارج الوطنية يجب أن يسبقه الحصول على تأثيره من بنك الجزائر وهذا طبقا للمادتين 14و13 من هذا النظام.
- نظام 04/90، يتضمن كيفية اعتماد الوكلاء التجاريين أجانب.
- حققت المنافسة بين البنوك التجارية لغرض تمويل عمليات التصدير و الاستيراد و تشجيع سوق الموازنة للدينار.
- التزام أصحاب الامتيازات الغير مقمين بالتكفل بإنتاج السلع المحلية و المنافسة المؤسسات المحلية، ولأجل تجاوز هذه العوائق و تسريع عملية تحرير التجارة الخارجية صدر المرسوم التنفيذي رقم 37/91 بتاريخ 2013/02/13 المتعلق بشروط التدخل في ميدان التجارة الخارجية ثم رسم الإطار العام لعملية التحرير.[1]

ج/ مرحلة التحرير التام للتجارة الخارجية (إبتداءا من 1994):

تميزت هذه المرحلة بتطبيق الجزائر برنامجا شاملا للإصلاح الاقتصاد وهذا بعد اتفاق تم مع المؤسسات النقدية والمالية الدولية، والهدف منه فهو تنمية القدرات الوطنية وخلق الثروة بتنمية الإنتاج الصناعي و ألفلاحي و ألخدماتي، وذلك بإجراء تعديلات تصب في اتجاه العولمة الاقتصادية.

ويعتبر قطاع التجارة من أهم القطاعات التي مسها هذا البرنامج، بحيث كانت تتمحور سياسة التجارة الخارجية حول محورين أساسين:

_ تحرير التجارة الخارجية وإجراءات تشجيع الصادرات خارج المحروقات

_ الإسراع في إجراءات الاندماج الاقتصاد الوطني في الاقتصاد العالمي والبحث العالمي والبحث عن مكانة في التقسيم الدولي الجديد للعمل محاولة بذلك الخروج من إطار الاقتصاد ألريعي.[2]

---

1 زايد مراد، **دور الجمارك في ظل اقتصاد السوق**، مذكرة مقدمة ضمن نيل شهادة دكتورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005-2006،ص187

2 آيات الله مولحسان، **المنظمة العالمية للتجارة وانعكاساتها على قطاع التجارة الخارجية**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاد التنمية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باتنة، 2010_2011، ص143

المبحث الثاني: تقنيات تمويل التجارة الخارجية قصير متوسط وطويل الأجل

إن التقنيات المستعملة في تمويل التجارة الخارجية متنوعة ومتعددة وتنقسم إلى: قصيرة، متوسطة طويلة الأجل، وسوف نتطرق إليها كل على حدا في الآتي:

المطلب الأول: تقنيات تمويل التجارة الخارجية قصيرة الأجل

يتم في طرق تمويل التجارة الخارجية ذات الأجل القصير استعمال عدد من الصيغ التي لا يتجاوز أجل تطبيقها 18 شهرا كأقصى تقدير، وأهمها ما يلي:

أولا: إجراءات التمويل البحت

تتخذ إجراءات التمويل البحت ثلاثة أشكال رئيسية. وتختلف عن طرق التمويل الأخرى في كون هذه الأخيرة هي عبارة عن عمليات دفع وقرض التمويل في آن واحد

1/ القروض الخاصة بتعبئة الديون الناشئة عن التصدير:

هذا النوع من التمويل يعتمد على خروج البضائع الفعلي من المكان الجمركي للبنك المصدر، ويُعرف باسم "قروض تعبئة الديون" لأنها قابلة للخصم لدى البنك. يُخصص هذا التمويل للصادرات التي يمنح فيها المصدرون لزبائنهم أجلا للتسديد لا يتجاوز 18 شهرًا كحد أقصى، ويُرتبط غالبًا به النظام الفرنسي. يُشترط عادة من البنك تقديم معلومات محددة قبل توقيع أي عقد لهذا النوع من التمويل، وهذه المعلومات تشمل:

_ مبلغ الدين
_ اسم المشتري الأجنبي وبلده
_ تاريخ تسوية المالية للعملية
_ طبيعة ونوع البضاعة المصدرة
_ تاريخ التسليم وتاريخ المرور بالجمارك[1]

[1] طاهر لطرش، تقنيات البنوك، مرجع سابق ذكره، ص113-114

2/ التسبيقات بالعملة الصعبة

يمكن للمؤسسات التي قامت بعملية تصدير مع إعطاء مهلة للتسديد لزبائنها أن تطلب من البنك إعطاءها تسبيق بالعملة الصعبة، وبهذا تستطيع أن تستفيد من هذه التسبيقات في التغذية خزينتها، حيث تقوم بالتنازل عن مبلغ التسبيق في سوق الصرف مقابل العملة الوطنية، وتقوم هذه المؤسسة بتسديد هذا المبلغ إلى البنك بالعملة الصعبة حالما تحصل عليه من الزبون الأجنبي في تاريخ الاستحقاق، وتتم هذه العملية بهذه الطريقة إذا كان التسبيق المقدم قد تم بالعملة الأجنبية التي تمت بها عملية الفوترة.

أما إذا كان التسبيق يتم بواسطة عملة غير تلك التي يقوم الزبون الأجنبي أن يسوي دينه بها فإن المؤسسة المصدرة يمكنها دائما أن تلجأ إلى تغذية خزينتها بالكيفية التي رأيناها سابقا، ولكن يجب عليها أن تتخذ احتياطاتها، وأن تقوم بعملية تحكيم على أسعار الصرف في تاريخ الاستحقاق.

وتجدر الإشارة إلى أن مدة التسبيقات بالعملات الأجنبية لا يمكن أن تتعدى مدة العقد المبرم بين المصدر والمستورة، ولا يمكن من جهة أخرى أن تتم هذه التسبيقات ما لم تقم المؤسسة المصدرة بالإرسال الفعلي للبضاعة إلى الزبون الأجنبي، ويمكن إثبات ذلك بكل الوثائق الممكنة والخاصة والوثائق الجمركية الدالة على ثبوت عملية التصدير.

3/عملية تحويل الفاتورة:

تحويل الفاتورة هي تقنية للتمويل قصيرة الأجل للتجارة الخارجية، حيث يقوم البائع(المصدر) بتحويل دائنيته باتجاه المستورد الأجنبي إلى مؤسسة متخصصة، فتحل محله في الدائنة، فتقوم هذه الأخيرة بتحصيل الدين وضمان حسن القيام بذلك، وتكون في الغالب الأمر مؤسسة قرض، وتبعا لذلك فهي تتحمل كل الأخطار الناجمة عن احتمالات عدم التسديد.[1]

إّذن تتضمن عملية تحويل الفاتورة قيام إحدى المؤسسات المالية المتخصصة في هذا المجال وتسمى (factor)أو إحدى البنوك التجارية بشراء حسابات القبض أو الدعم المدنية (كمبيالات، سندات إذنية، فواتير...إلخ) للمؤسسات الصناعية أو التجارية والتي تتراوح مدتها بين 30 يوما و120 يوما والتي تتوقع هذه المؤسسات تحصيلها من مدينيها خلال السنة المالية، للحصول على سيولة النقدية لهذه المؤسسات قبل تاريخ استحقاق هذه الحسابات المدنية.

[1] رشام كهينة، **تقنيات أعمال البنوك واتجاهاتها المعاصرة**، نواصري للطباعة والنشر طبعة 1، المسيلة، 2021، ص160-161

الشكل رقم (4): مراحل عملية تحويل الفاتورة

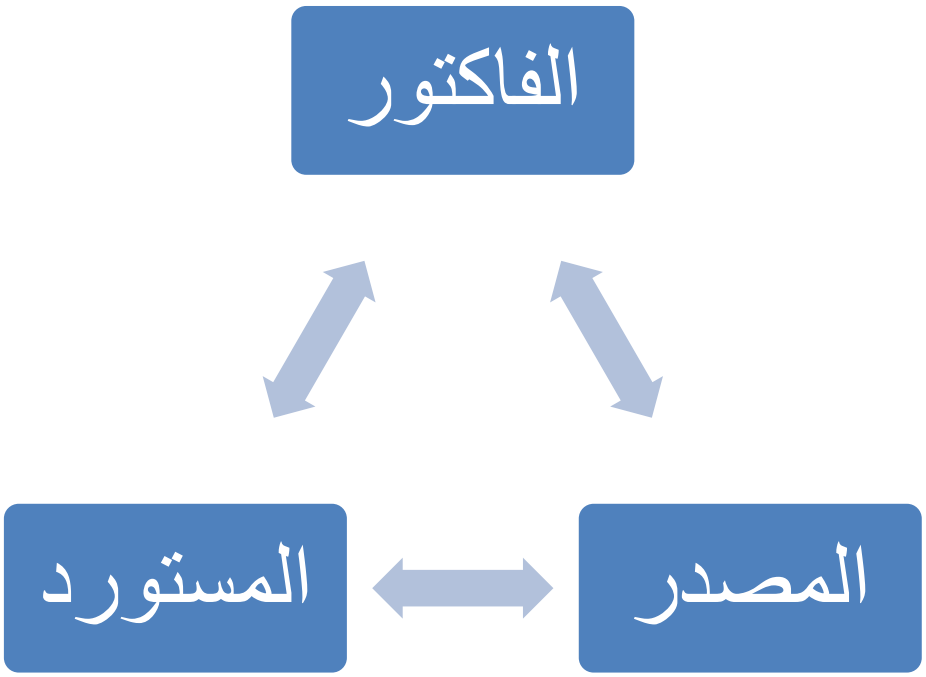

المصدر: رشام كهينة، **تقنيات أعمال البنوك واتجاهاتها المعاصرة**، نواصري للطباعة والنشر طبعة 1، المسيلة، 2021، ص163

ثانيا:الاعتماد المستندي

يتكون الاعتماد المستندي من العناصر التالية: التعريف، الخصائص، الأطراف، الأنواع، المزايا و المخاطر

1/ تعريف الاعتماد المستندي: يقصد بالاعتماد مستندي عقد فتح الاعتماد المستندي، الذي لكونه من أهم العمليات المصرفية على النطاق العالمي، عنيت بجمع وتفصيل أحكامه "القواعد والعادات الموحدة المتعلقة بالاعتمادات المستندية"الموضوعية من قبل غرفة التجارة الدولية في سنة 1933. [1]

2/ خصائص الاعتماد المستندي:

_ الاعتماد المستندي، كالاعتماد المالي، عمل مصرفي وبالتالي تجاري، بحكم ماهيته الذاتية.

_ تقديم طلب فتح الاعتماد طلبه كتابة، وعموما عن طريق ملئ شكل أو نموذج يكون المصرف المطلوب فتح الاعتماد من قبله قد أعده مسبقا لهذا الغرض.

[1] أكرم ياملكي، **الأوراق التجارية والعمليات المصرفية**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، طبعة 1، عمان، 2008، ص315

ـ كما يعتبر الاعتماد المستندي عقدا زمنيا مستمر التنفيذ، نظرا لما يستغرقه الإيفاء بجميع الالتزامات المتولدة عنه من وقت.

ـ بالإضافة إلى هذه العامة، يقوم الاعتماد المستندي على جملة مبادئ أساسية من شأنها تأمين تحقيق النتائج المرجوة منه، ومنه، وفي مقدمتها مبدأ استقلال عقد الاعتماد المستندي عن العقد الذي فتح الاعتماد بسببه ومبدأ المطابقة الظهرية للمستندات.[1]

3/ أطراف الاعتماد المستندي:

ـ طالب فتح الاعتماد أو المستورد وهو المتعامل المستورد الذي يطلب فتح الاعتماد المستندي بالشروط والمتطلبات التي يراها مطابقة لاتفاقية البيع المبرمة بينه وبين المستفيد.

ـالبنك الفاتح الاعتماد هو بنك المتعامل المستورد الذي يفتح (يصدر) كتاب الاعتماد طبقا للشروط الواردة في طلب فتح الاعتماد.

ـ البنك المبلغ للاعتماد هو بنك المراسل الذي يطلب إليه البنك فاتح الاعتماد تبليغ الاعتماد إلى المستفيد.

ـ المستفيد أو المصدر هو البائع المصدر الذي يتم فتح الاعتماد لصالحه.

ـ البنك المغطي أو الدافع هو البنك الذي يقوم بدفع قيمة المطالبة المقدمة إليه من المبلغ أو البنك المطالب بالتغطية وذلك في حالة عدم وجود حساب للبنك فاتح الاعتماد لدى البنك المبلغ.[2]

4/أنواع الاعتماد المستندي:

هناك عدة تقسيمات للاعتماد المستندي وسوف نعرضه فيما يلي:

أ_ من حيث طبيعة التزام البنوك: نميز ما يلي:

- **الاعتماد المستندي القابل للنقض أو الإلغاء:** وهو ذلك الاعتماد الذي يمكن فيه لجميع الأطراف (مستورد، مصدر، بنك الأمر، بنك المشعر)، تعديل أو إلغاء شروطه، وهذا دون تحمل إي مسؤولية من قبل البنكين أو الطرف الأخر، إلا في حالة قيام المصدر بتقديم الدليل القطعي على إرسال البضاعة (سند الشحن) للمستورد، وطالما أن البضاعة قد تم شحنها أو وضعها على ظهر الباخرة فإن الاعتماد ينفذ إلزاميا، وتوقف إجراءات الإلغاء إن تم مباشرتها، بحيث يصبح البنك المر ملزما بتسديد في حالة

[1] أكرم ياملكي، **الأوراق التجارية والعمليات المصرفية**، مرجع سابق ذكره، ص317_318

[2] جمال يوسف عبد النبي، **الإعتمادات المستندية**، مكتب روعة للطباعة، طبعة 1، عمان، 2001،ص17-18

التطابق مع الشروط والوثائق المتعلقة بموضوع الصفقة محل الاعتماد، سواء تعلق الأمر بالتسديد العاجل (الفوري) أو تسديد الآجل، فالبنك لا يمكنه في هذه الحالة التراجع.

- **الاعتماد المستندي غير قابل للإلغاء:**

إن الاعتماد المستندي غير قابل للإلغاء، اعتماد قطعي ونهائي، يترتب على البنك إلتزاما أصليا ومستقيلا لا رجعة فيه، ولا يجوز إلغاءه أو تعديلهن كونه منفصلا على عقد البيع المبرم بين الطرفين البائع والمشتري، ولا تتوقف صحته على صحة هذا العقد، فالمادة 10 من الفقرة "أ" من القواعد والأعراف الموحدة المتعلقة بالاعتماد المستندي، تعرف هذه الالتزام القطعي، بالتزام بنك المستورد بالتسديد الفوري، لأجل قبول كمبيالة أو مفاوضة وكل ذلك حسب طريقة التسديد المتفق عليها في عقد القرض، بحيث لا يمكن بأي حال من الأحوال التراجع عن هذا الالتزام دون موافقة كافة أطراف العقد وخاصة المستفيد، وهذه هي الصورة الغالبة للاعتماد المستندي، الذي يصبح مجرده البنك فاتح الاعتماد متعهدا بشراء مستندات معينة ممثلة للبضاعة من البائع (المصدر) ودفع قيمتها حسب ما هو متفق عليه،بصرف النظر عن جوهر أو شكل عقد البيع ذاته.[1]

ب_من حيث قوة تعهد البنك المرسل:

- **الاعتماد المعزز أو المثبت:** يكون الاعتماد معززا أو مثبتا (مؤيدا أو مؤكدا)، عندما يتضمن بالإضافة إلى تهد المصرف فاتح الاعتماد غير القابل للنقض أو الإلغاء تعهد المصرف آخر، يكون عادة في بلد المستفيد، "يلتزم بدوره بصفة قطيعة ومباشرة" تجاهه، كما نصت على ذلك فقرة (الأولى) من المادة (278) تجارة عراقي التي أوضحت الفقرة (ثانية) منها، لتلافي الحصول أي التباس، أنه "لا يعتبر مجرد الإخطار بفتح الاعتماد المستندي البات المرسل إلى المستفيد عن طريق مصرف أخر تثبيتا من هذا المصرف للاعتماد".
- **الاعتماد غير المعزز أو غير المثبت:** في هذه الحالة إذا كان الاعتماد لا يتضمن سوى تعهد المصرف فاتح الاعتماد تجاه المستفيد، من دون تعزيزه أو تثبيته، أي من دون توسيط مصرف أخر في الإيفاء بحق المستفيد منه، فإنه يسمى عندئذ غير معزز أو غير مثبت (غير مؤيد وغير مؤكد).[2]

[1] عبد الحق بوعتروس، **الوجيز في البنوك التجارية عمليات تقنيات وتطبيقات**، مرجع سابق ذكره، ص89_90
[2] أكرم ياملكي، **الأوراق التجارية والعمليات المصرفية**، مرجع سابق ذكره، ص 321

ج_ من حيث طريقة الدفع للبائع المستفيد:

- **اعتماد بالاطلاع:** هو الذي يتم فيه دفع قيمة الاعتماد بالاطلاع مقابل المستندات التي اشترطها الاعتماد.
- **اعتماد سحب الزمني:** وهو الذي يتم بموجبه الدفع مقابل سحب زمني يستحق في وقت لاحق محدد بالاعتماد حيث يلتزم البنك فاتح الاعتماد أو البنك المعزز بدفع قيمة السحب الزمني بتاريخ الاستحقاق شريطة تقديم مستندات مطابقة لشروط الاعتماد.
- **اعتماد الدفع المؤجل:** وهو الاعتماد الذي يتم بموجبه دفع قيمة المستندات المطابقة لشروط الاعتماد بعد مدة معينة يتفق عليها المستورد والبائع دون تقديم سحب الزمني مع المستندات المطلوبة لذلك عملية الخصم هنا غير واردة لعدم وجود سحب زمني حيث يتم تسليم المستندات بضمانة الاعتماد نفسه وليس مقابل توقيع سحب زمني. [1]

د_ من حيث الشكل:

- **الاعتماد القابل للتحويل:** من الممكن أن يكون هذا الاعتماد إحدى البنود ولكن الفرق الوحيد بأنه قابل للتحويل إلى مستفيد أخر أو أكثر من مستفيد في نفس البلد المستفيد الأصلي أو بلد أخر مع مراعاة أن يسمح الاعتماد بالشحن الجزء في حالة تحويل جزء من الاعتماد إلى مستفيد آخر، ويسترعى هذا النوع من الاعتمادات الملاحظة الهامة التالية:

_ يصبح المستفيد الاصلي في هذه الحالة كوسيط وليس كمصدر أو بائع أصيل.

_ يتم التحويل لمرة واحدة فقط أي أن المستفيد الثاني لا يستطيع تحويله إلى مستفيد ثالث.

_ يتم التحويل ضمن شروط الاعتماد الاصلي ماعدا: صلاحية الاعتماد لشحن وتقديم المستندات يمكن تقصيرها.

_ سعر الوحدة يمكن تخفيضه بالإضافة إلى قيمة الاعتماد ليتسنى للمستفيد الأصلي أن يحقق نسبة من الربح.

_ إذا كان الاعتماد معزز من قبل البنك المحول للاعتماد يستطيع المصرف عندئذ أن يحول الاعتماد مضيفا التزامه بدفع قيمة المستندات كالتزام البنك المصدر للاعتماد.

[1] جمال يوسف عبد النبي، **الاعتمادات المستندية**، مرجع سابق ذكره، ص22

بصورة عامة فإن هذه الاعتمادات تستخدم من قبل الوسطاء غالبا ليسوا من المنتجين للسلع التي يتداولوها بل يشترونها من منتجين آخرين. وهؤلاء الوسطاء لا يمنحون أية تسهيلات مصرفية لأنهم في وضع لا يؤهلهم لذلك.[1]

5/مزايا ومخاطر الاعتماد المستندي:

أ_ مزايا الاعتماد المستندي:

من أهم مزايا الاعتماد المستندي ما يلي:

_ يمثل وسيلة ضمان لطرفي عقد البيع.

_ يُمثل وسيلة لوفاء بالتزامات العقد، حيث يمكن للمصدر الحصول على ثمن بضاعته عند بدء تنفيذ العقد، بشرط تقديم المستندات المطلوبة والمطابقة لشروط الاعتماد المستندي.

_ لا يلزم للمستفدين إلا في حالة نشوب خلافات بين الطرفين.

_ تحمي الاعتمادات المستندية أطراف البيع من مختلف الآثار الناتجة عن تغيير نظم المراقبة .

_ تكمن المستفيد من التمويل المباشر لعملية البيع إذ أنه يجنبه الانتظار والتأخير وذلك لحصول المستفيد على التمويل اللازم من بنكه قبل بدء في التجهيز المستندات والشروع في الإنتاج.

_ تمكن المستورد أيضا من التصرف في البضاعة عن طريق حيازته للمستندات ما إن يدفع ثمنها، ذلك لأن البنك يرسل إليه المستندات بمجرد استلامها من المصدر.[2]

ب_ مخاطر الاعتماد المستندي:

للاعتماد المستندي عدة عيوب نلخصها في النقاط التالية:

_المخاطر المتعلقة أساسا بفحص المستندات وتأكد من مدى مطابقتها لشروط الاعتماد، حيث لا بد أن تولي البنوك التجارية سواء مصدر الاعتماد أو مبلغ الاعتماد أهمية بالغة لعملية فحص المستندات كون هذه الأخيرة ترتبط بها مصالح كل من المستورد والمصدر وأطراف أخرى ويراعى في ذلك القوانين المحلية بالإضافة للقواعد والأعراف الدولية.

_ المخاطر المرتبطة بالتمويل الاعتماد المستندي، حيث أن البنك مصدر الاعتماد يلتزم أمام المصدر بدفع قيمة مستندات الشحنة إذا ما استوفت لشروط، وهو غير متأكد من استفاء قيمة هذه المستندات

[1] خالد وهيب الراوي، **العمليات المصرفية الخارجية**، دار النشر والتوزيع، طبعة 2، عمان، 2005،ص225_226

[2] نورة زبيري، **دراسة مقارنة بين الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي في تمويل التجارة الخارجية**، مذكرة ماستر أكاديمي في العلوم التجارية، تخصص مالية وتجارة دولية، جامعة برج بوعريريج، 2018_2022، ص21

كليا من طرف المستورد خاصة في حالة حدوث طارئ معين كتقلب أسعار الصرف، غير أن هذا الخطر قد يغطي أحيانا من خلال اشتراط إصدار مستندات الشحن باسم البنك أو لأمر منه، مما يمنحه حق التصرف في البضاعة إن اقتضى الأمر ذلك.

_ مخاطر عدم القدرة على السداد تتعرض لمثل هذه المخاطر عادة البلدان النامية وذلك نظرا للندرة الحادة في الاحتياطات من العملات الأجنبية والتي يرجع سببها غالبا إلى العجز المستمر في الميزان التجاري لهذه البلدان.

_ مخاطر يغطيها تأمين القرض يغطي كل المخاطر التجارية والمخاطر السياسية، لكن شركات التأمين غالبا ما ترفض تغطية الخطر السياسي على المدى الطويل لأن درجة الخطر تزيد بزيادة المدة الزمنية.

_ مخاطر تتعلق بالظروف السياسية تؤدي عادة الحروب والثورات وحالات الحضر الجوى إلى منع المستورد من الوفاء بالتزاماته، ونفس الشيء إذا حدثت ببلد المصدر مما يعيق السير الحسن لتقنية الاعتماد المستندي.[1]

ثالثا: التحصيل المستندي

سنتطرق في هذا العنصر إلى مايلي: التعريف، أهمية، إجراءات التحصيل، أنواع وأطراف التحصيل

1/ تعريف التحصيل المستندي: هو عملية التي يقوم المصدر بعد شحن البضاعة وإرسالها، بإرسال الوثائق المتفق عليها مع المستورد مرفوقة بورقة تجارية(كمبيالة) أو بدونها، إلى بنكه (بنك البائع)، ليقوم هذا الأخير بإرسالها إلى بنك المستورد، ليسلمها لهذا الأخير مقابل القبول أو الدفع للكمبيالة أو تحصيل الثمن.

وبهذا فإن الوفاء في التحصيل المستندي يتم وفق صيغتين:

_ تسليم المستندات مقابل الدفع: في هذه الحالة لا يمكن للمستورد أن يستلم المستندات إلا بعد التسديد الفوري نقدا لثمن البضاعة.

_ تسليم المستندات مقابل القبول: وفي هذه الحالة يمكن للمستورد أن يستلم المستندات، ولكن لا يتم إلا بعد قبوله الكمبيالة المسحوبة عليه، وذلك عندما يرغب المستورد في الاستفادة من مهلة للتسديد.[2]

2/ أهمية التحصيل المستندي: تتمثل أهميته فيما يلي:

[1] بنحاس عادل، **دور الاعتماد المستندي في ضبط التجارة الخارجية**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد التنمية، جامعة باتنة، 2013_2014، ص33

[2] سليمان ناصر، **التقنيات البنكية وعمليات الائتمان**، ديوان المطبوعات الجامعية، ورقلة، 2012، ص108-109

_ عدم كفاية الحدود الائتمانية الممنوحة له مقارنة بحجم نشاطه الاستيرادي وذلك في ظل تقلبات حجم هذا النشاط خلال فترات سريان التسهيلات الائتمانية.

_ يوفر سجلا ماليا دقيقا للعمليات المالية، مما يسهل عملية المراقبة والتقييم المالي.

_ عدم كفاية أرصته السائلة، ومن ثم يحتاج إلى تدويرها بدرجة أسرع، وهي حالة لا يمكن معها تدبير احتياجاته الاستيرادية من خلال فتح الاعتمادات المستندية والتي تتطلب الاحتفاظ بمارجات نقدية مجمدة على ذمة هذه الاعتمادات لفترات تتراوح عادة بين شهرين إلى أربعة أشهر أو ثلاثة أشهر في المتوسط.

_ سهولة إعداد مستندات العملية التجارية وخاصة الفاتورة، بحيث ترد أقل من القيمة الحقيقية للبضائع، ويقوم المستورد في هذه الحالة بدفع الفرق إلى المورد خارج قيمة المستندات، وبذلك يتجنب المستورد دفع نسبة لا بأس بها من الرسوم الجمركية والتي تتعلق بالرسوم الواجبة الأداء عن قيمة الفرق بين القيمة الفعلية للبضائع وقيمة الفواتير التجارية غير الحقيقية، وينعكس ذلك أيضا في إخفاء جانب من الحقيقي للمستورد عن السلطات الضريبية ببلده.[1]

3/ إجراءات التحصيل المستندي:

_ يقوم المصدر تنفيذا للعقد المبرم مع المستورد بتجهيز البضاعة حسب المواصفات المتفق عليها ويتولى شحنها إلى بلد المستورد حسب شروط الشحن المتفق عليه ومن ثم يقوم بالعمل على استصدار الوثائق الخارجية مثل شهادة المنشأ وشهادة التعبئة في حالة النص عليها في لعقد واستصدار الوثائق الداخلية مثل الفاتورة التجارية التي تبين كامل كلفة ومصاريف شحن البضاعة كما هو متفق عليه. ومن ثم يقوم المصدر بإعداد أمر المصدر نفسه أو لأمر البنك الذي يتعامل معه.

_ يرفق المصدر سند السحب مع جميع المستندات الأخرى المتفق عليها في الكتاب الرسمي يوجهه إلى البنك ويتضمن ذلك الكتاب تعليمات متكاملة للبنك بشأن تحصيل قيمة السحب بحيث يشترط المصدر عدم تسليم المستندات الضرورية لقيام المستورد بالتخليص على البضاعة المصدرة عند تسليم المستندات الضرورية لقيام المستورد، إلا مقابل قيام المستورد بدفع قيمة السحب الرفق والمصاريف البنكية المترتبة عليه (في حالة الاتفاق على ذلك في العقد) وفي حالة كون السحب زمنيا أي يستحق دفعه بعد مضي مدة معينة يشترط المصدر عدم تسليم المستندات إلا مقابل قيام المستورد بقبول السحب.

_ خصم الكمبيالة المستندية يعني إمكانية

[1] أحمد غنيم، **الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي**، طبعة 7، مزيدة ومنقحة، 2003،ص 152-153

المصدر تحريك الدين الذي يملكه على المستورد، أي خصم الكمبيالة المسحوبة على هذا الأخير من طرف بنك المصدر ولصالح هذا الأخير الذي يطلب من بنكه أن يسدده قيمة الكمبيالة ويحل محله في الدائنية إلى غاية تاريخ الاستحقاق.

ويلاحظ هنا أن بنك المصدر عندما يقبل بخصم الكمبيالة المستندية لفائدة زبونة فهو يتعرض للمخاطر خاصة منها مخاطر عدم السداد، إذ يمكن أن يكون الوضع المالي للمستورد سيئا ولا يسمح له بالوفاء بالتزاماته وبالتالي فإن بنك المصدر يحل هذا الأخير في تحمل المخاطر.

4/ أنواع وأطراف التحصيل المستندي:

أ_ أنواع التحصيل المستندي:

تصنف البنوك بوالص التحصيل إلى فئتين هما:

- **التحصيل المستندية الصادرة:** ويقصد بها التحصيل التي ترد إلى المصرف من أحد عملائه ليقوم البنك المحلي بتحصيل قيمتها من المسحوب عليه في الخارج بواسطة مراسلة وقيدها لحساب عملية.
- **التحصيل المستندية الواردة:** وهي أن يقوم البنك المصدر (بنك المرسل) بإعادة حافظة التحصيل وإرسالها إلى المستورد (البنك المحصل) حيث يتولى البنك إنهاء عملية التحصيل.[1]

ب_ أطراف التحصيل المستندي:

يوجد عدة أطراف لتحصيل المستندي من بينها:

- **العميل:** هو الطرف الذي يعهد إلى البنك بعملية التحصيل.
- **البنك المرسل:** هو البنك الذي عهد إليه العميل بالتعامل بعملية التحصيل.
- **البنك المحصل:** هو أي بنك غير البنك المرسل، يترتب عليه دور في عملية التحصيل.
- **البنك مقدم المستندات:** هو البنك الذي يقوم بتقديم المستندات إلى المسحوب عليه.
- **المسحوب عليه:** هو الطرف الذي تقدم إليه المستندات وفق تعليمات التحصيل.[2]

[1] نورة زبيري، **دراسة مقارنة بين تقنية الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي في التمويل التجارة الخارجية**، مرجع سابق ذكره ص 22_23

[2] خالد أمين عبد الله، إسماعيل إبراهيم الطراد، **إدارة العمليات البنكية المحلية والدولية**، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة 1، الأردن، 2006، ص 32

الشكل رقم(5): خطوات تنفيذ التحصيل المستندي

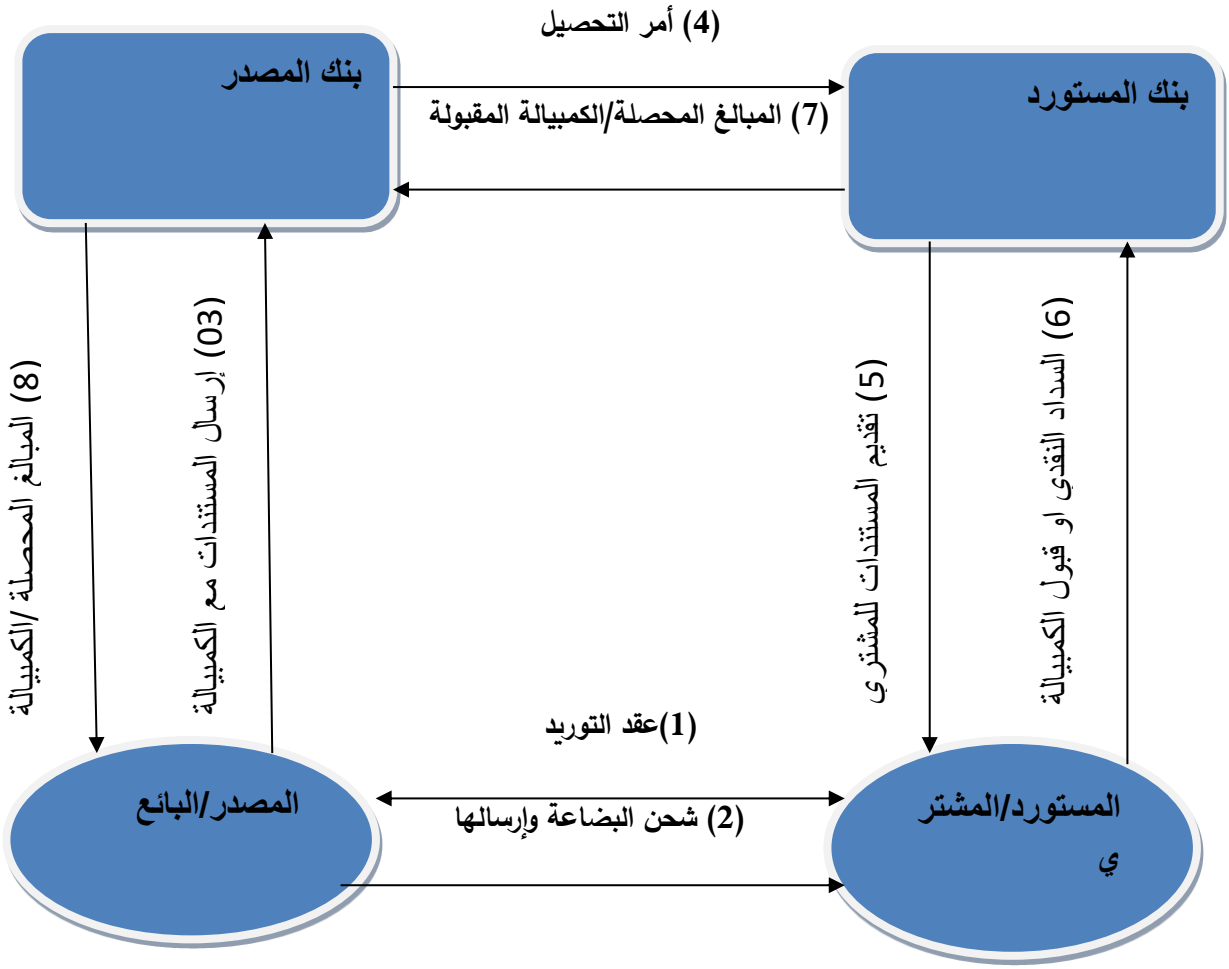

المصدر:رشام كهينة، **تقنيات أعمال البنوك واتجاهاتها المعاصرة**، نواصري للطباعة والنشر طبعة 1، المسيلة، 2021، ص104

رابعا: الفرق بين التحصيل المستندي والاعتماد المستندي

هناك عدة فروقات عديدة بين تقنتي الاعتماد و التحصيل المستندي وهي كالتالي:

الجدول رقم(3): مقارنة بين الاعتماد والتحصيل المستندي

وجه المقارنة من حيث:	الاعتماد المستندي	التحصيل المستندي
التعريف	_ أداة مصرفية دولية لتمويل تعاقدات ذات طبيعة تجارية بين مستورد داخلي وجهة مستفيدة من الخارج.	_ مستندات مالية مصحوبة بمستندات تجارية.
الأطراف	_ العميل الآمر أو طالب فتح الاعتماد _ البنك الفاتح أو مصدر الاعتماد _البنك المبلغ(المؤكد) _ المستفيد من الاعتماد	_ العميل الأصيل _ البنك مرسل المستندات _البنك القائم بالتحصيل _ البنك مقدم المستندات للمسحوب عليه _المسحوب عليه(المشتري أو البائع)
الأنواع	_الاعتماد المستندي القابل للإلغاء _الاعتماد الغير القابل للإلغاء _اعتماد بالإطلاع _الاعتماد غير قابل للإلغاء و المؤكد _الاعتماد قابل للتحويل _اعتماد الضمان _الاعتماد المعزز	_تسليم المستندات مقابل دفع قيمتها _تسليم المستندات مقابل القبول _خصم الكمبيالة المستندية

المصدر: بوكونة نورة، **تمويل التجارة الخارجية في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، ص128

المطلب الثاني: طرق تمويل التجارة الخارجية متوسط و طويل الأجل

التمويل المتوسط الأجل لتجارة الخارجية هو ذلك التمويل للعمليات التي تفوق 18 شهرا و لا تتعدى 7 سنوات أما التمويل طويل الأجل فهو ذلك التمويل للعمليات التي تمتد 7 سنوات حتى إلى 20 سنة، هي من التقنيات التي تسمح بتسهيل وتطوير التجارة الخارجية وعلى العموم، يمكننا تصنيف مختلف الوسائل في هذا المجال إلى عدة أدوات من بينها:

أولا: قرض المشتري:

يتكون قرض المشتري من عدة عناصر ونذكر منها: تعريف، الأنواع، عمليات التسديد، ومراحل السير

1/ تعريف قرض المشتري:

قرض المشتري هو عبارة عن آلية يقوم بموجبها بنك معين أو مجموعة من البنوك بلد المصدر بإعطاء قرض للمستورد، بحيث يستعمله هذا الأخير بتسديد مبلغ الصفقة نقدا للمصدر، ويمنح لفترة تتجاوز18 شهرا،[1] ويلعب المصدر دور الوسيط في المفاوضات ما بين المستورد والبنوك المعينة بغرض إتمام عملية القرض هذه، ومن خلال أن كلا الطرفين يستفيدان من هذا النوع من القروض، حيث يستفيد المورد من تسهيلات مالية طويلة نسبيا مع استلامه الآني للبضائع، كما يستفيد المصدر من التدخل هذه البنوك وذلك بحصوله على التسديد الفوري من طرف المستورد لمبلغ الصفقة، ويشمل هذا القرض نوعين من العقود هما:[2]

- **عقد القرض:** بعد إمضاء عقد التصدير بين المصدر والمستورد، حيث يتم عقد القرض بين البنك الممول والمستورد مباشرة، ويقبل المستورد بموجب هذا العقد السندات الأذنية المسحوبة عليه بإرادته، ويسمح هذا العقد بوضع مبالغ مالية من طرف البنك لصالح المشتري، وذلك لفترة معينة وشروط محددة مع قيامه باحترام التزامه بالدفع الفوري.
- **العقد التجاري:** يحدد هذا العقد واجبات كل من البائع والمشتري، ويبين الطرق التي يقوم بها المشتري عند قيامه بالدفع الفوري، ويمنح قرض المشتري لتمويل الصفقات ذات المبالغ الهامة، فيتدخل البنك

[1] شعبان فرج وآخرون، **العمليات المصرفية و إدارة المخاطر**، نواصري للطباعة و النشر، مسيلة، 2019، ص57

[2] بوفلفل سهام، **مطبوعة دروس تمويل التجارة الدولية**، موجهة لسنة الثالثة تخصص تجارة دولية وإمداد، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير قسم العلوم التجارية، جامعة قالمة، 2020_2021،ص67

لتدعيم المستورد والمصدر، فالمستورد لا تتوفر لديه الأموال اللازمة لشراء السلع والمصدر لا يستطيع أن ينتظر مدة طويلة لتحصيل هذا المبلغ.

2/أنواع قرض المشتري:

تتمثل أنواع القرض المشتري فيما يلي:[1]

- **قرض المشتري المضمون:** يكون تدخل البنك المشتري بصفة الضامن للقرض حيث المقترض هو المشتري.
- **قرض المشتري المقترض:** في هذه الحالة يمنح القرض مباشرة إلى البنك المشتري أي أن هذا الأخير هو المقترض.

3/عمليات تسديد قرض المشتري:

إن شروط التسديد تكون موضحة في الاتفاق المبرم بين المشتري والبنك، وتتمثل فيما يلي:[2]

- **الفوائد:** تدفع بنسب مختلفة خلال فترات الاستحقاق، وتكون مبينة في الاتفاق.
- **عمولات الالتزام:** مقابل تعهد البنك بمنح القرض فإنه يقتطع عمولة تحسب إبتداءا من تاريخ عقد القرض على المبلغ غير المستعمل منه، والمعدل المستعمل قابل للتفاوض بين المستورد والمقرض، وهو يتراوح بين 0.3% إلى 0.5%.
- **عمولة التسيير:** تحسب على أساس المبلغ الإجمالي للعقد، تدفع مرة واحدة والمعدل المستعمل قابل للتفاوض.
- أما المشتري فيتحمل أقساط التأمين التي تدفع إما فورا على حسابه أو تقتطع من قرض المشتري، علما أن قسط التأمين يحدد حسب نسبة الخطر المتعلقة ببلد المشتري.

4/مراحل سير قرض المشتري:

تمر عملية قرض المشتري بعدة مراحل نذكر منها مايلي:[3]

_ يحصل كل من البنك والمصدر على تعهد بالضمان من قبل شركة التأمين.

[1] طاهر لطرش، مرجع سابق ذكره، ص123
[2] بوفلفل سهام، مرجع سابق ذكره، ص69
[3] مدحت صادق، مرجع سابق ذكره، ص103

_ إمضاء العقد التجاري بين المصدر والمستورد.

_ إمضاء عقد مالي فيما بين البنك الممول والمستورد.

_ التزام المستورد بالدفع نقدا للمصدر.

_ تسديد قيمة القرض عند حلول تاريخ الاستحقاق من طرف المستورد.

ثانيا: قرض المورد

لقرض المورد عناصر عديدة و متنوعة و سنتطرق إليها في هذا الفرع منها: التعريف، عملية سير القرض، مزايا قرض المورد

1/ تعريف قرض المورد:

يتمثل قرض المورد في منح قرض للمصدر من طرف بنك هذا الأخير لتمويل صادراته، بعد أن يقوم المصدر بمنح مهلة للتسديد لفائدة المستورد، مما يعني أن المصدر يقوم بسداد دينه للبنك على أقساط موازاة مع تحصيل هذا الدين من المستورد.[1]

2/سير عملية قرض المورد:

_ عقد تجاري بين المشتري و المورد.

_ طلب المورد ضمان من هيئة التأمين.

_ طلب المورد ضمان من بنكه من طرف المشتري.

_ تقديم ضمان بنكي من طرف المشتري.

_ بنك المورد ينقل الوثائق الأساسية لبنك المشتري من أجل استعمال القرض.[2]

3/مزايا قرض المورد:

لهذه الوسيلة العديد من المزايا أبرزها مايلي:[3]

---

1 العربي بن شريف فغلو، **تقنيات تمويل التجارة الخارجية**، مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي، شعبة علوم اقتصادية، تخصص مالية وتجارة دولية، جامعة مستغانم ، 2021_2022، ص40

2 العربي بن شريف فغلو، مرجع سابق ذكره، ص41

3 نميش خديجة، **محاضرات في مقياس تقنيات التصدير و الاستيراد**، موجهة للسنة الأولى ماستر اقتصاد وتسيير المؤسسة، جامعة مغنية، 2021_2022،ص86

_ توفير الكثير من الوقت إذا أن قرض المورد يتم بإصدار وثيقة واحدة وهي العقد التجاري.

_ للمصدر الحرية الكاملة في اختيار والتفاوض مع المستوردين.

_ يحصل كل من المصدر والمستورد على مهلة كافية للتسديد تسمح لهما بتوفير السيولة اللازمة في الوقت المحدد بعد التصرف بالبضاعة.

_ قد تمنح للمصدر إعانات للتصدير أو تخفيض الفوائد البنكية بنسبة معتبرة على هذا النوع من القروض.

ثالثا: التمويل الجزافي

يتكون القرض الجزافي من: تعريف وخصائص، مزايا، خطوات السير

1/ تعريف و خصائص التمويل الجزافي:

- **تعريف:** هو تلك العلمية التي بموجبها يتم خصم أوراق التجارية بدون طعن، وعملية التمويل الجزافي تتضمن إمكانية تعبئة الديون الناشئة عن الصادرات لفترات متوسطة، فهو شراء الديون الناشئة عن صادرات السلع و الخدمات.[1]
- **خصائص:** يظهر التمويل الجزافي في خاصيتين هما:[2]

_ **الأولى** تتمثل في أن هذه القروض تمنح لتمويل عمليات الصادرات ولكن لفترات متوسطة.

_ **الثانية** هي أن مشتري هذا النوع من الديون يفقد كل حق في متابعة المصدر أو الأشخاص الذين قاموا بالتوقيع على هذه الورقة وذلك مهما كان السبب.

2/ مزايا التمويل الجزافي:

هناك العديد من المزايا لتمويل الجزافي من بينها:[3]

_ يستطيع المصدر أن يتحصل مورد مالي سريع بباسطة بدون تعقيدات التوثيق القانوني ومشاكل ناجمة عن إدارة الائتمان و المشكل التحصيل لأن المستندات المطلوبة تتمثل فقط في السندات إذنية أو كمبيالة يتم خصمها.

_ يستطيع المصدر أن يحصل على قيمة المبيعات الآجلة نقدا دون انتظار أجل الدفع الممنوح للمستورد.

---

1 شعبان فرج وآخرون، مرجع سابق ذكره، ص59

2 بالحبيب عبد الكامل، **مطبوعات في مقياس تقنيات تمويل التجارة الدولية**، موجهة لطلبة سنة ثالثة علوم تجارية تخصص علوم تجارية، جامعة الوادي، 2020_ 2021، ص47

3 بالحبيب عبد الكامل، مرجع سابق ذكره، ص 48

_ يسمح الحصول على هذه القيمة نقدا للمصدر بتغذية خزينته وتحسين وضعيته المالية.

_ تسمح هذه القيمة أيضا للمصدر بإعادة هيكلة ميزانيته، وذلك بتقليص رصيد العملاء مقابل زيادة رصيد السيولة الجاهزة.

_ تجنب التعرض للأخطار المحتملة التجارية والمالية المرتبطة بطبيعة العلمية التجارية.

_ تجنب احتمالات التعرض إلى أخطار الصرف الناجمة عن تبادلات أسعار الصرف بين تاريخ تنفيذ الصفقة التجارية وتاريخ التسوية المالية.

3/ خطوات سير التمويل الجزافي:

تتمثل خطوات سير التمويل الجزافي فيما يلي:

_ عقد بيع السلعة الرأسمالية بين المصدر والمستورد.

_ تسليم السلعة المباعة للمستورد.

_ تسليم السندات الإذنية للمصدر.

_ عقد التمويل الجزافي بين المصدر وجهة التمويل.

_ تسليم السندات الإذنية لجهة التمويل.

_ سداد القيمة للمصدر ناقص نسبة الخصم.

_ تقديم السندات الإذنية لبنك المستورد لتحصيلها عند الاستحقاق.

_ سداد قيمة السندات في تواريخ الاستحقاق.

يمكن توضيح عمليات سير التمويل الجزافي من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم(6): سير عملية التمويل الجزافي (1)

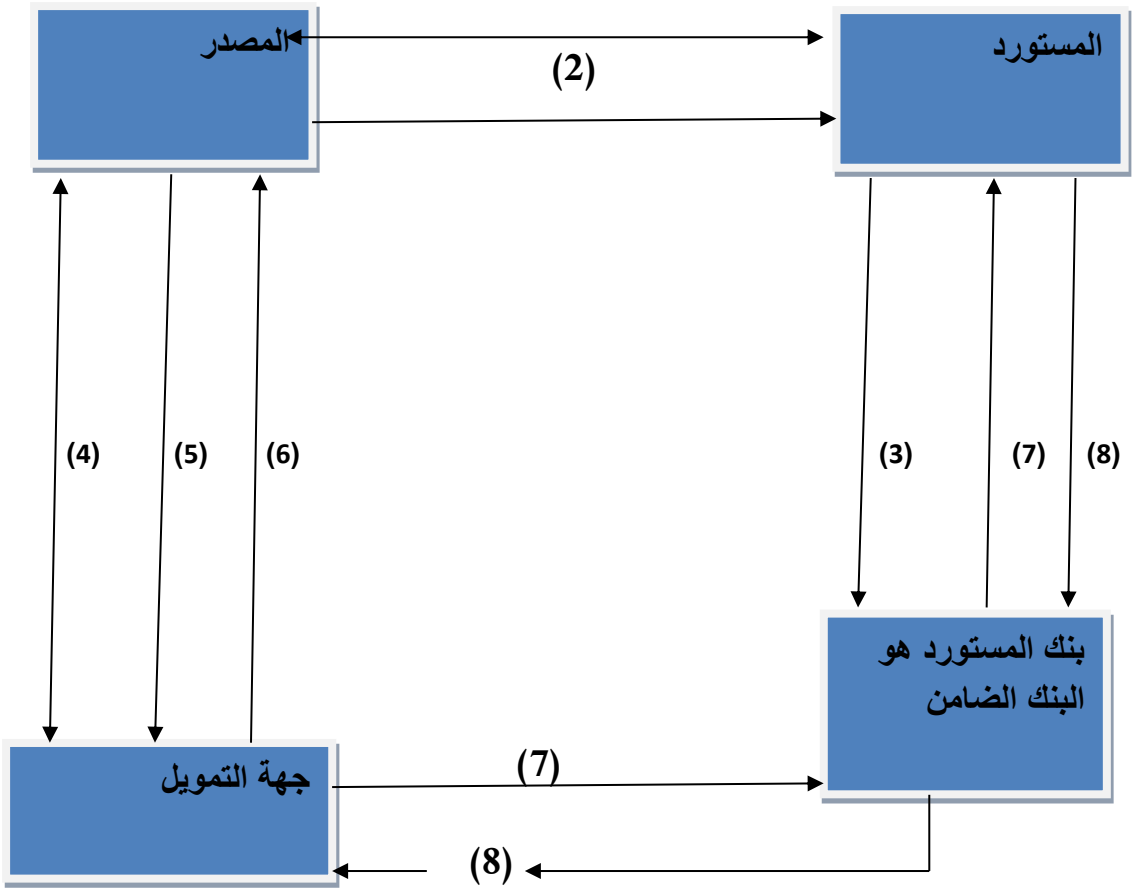

المصدر:شلالي رشيد، **تسيير المخاطر المالية في التجارة الخارجية الجزائرية**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2011، ص72

رابعا: القرض الايجاري الدولي:

للقرض الايجاري الدولي عدة عناصر سنتطرق إليها هنا: التعريف، المزايا، الأطراف المتدخلة

1/ تعريف القرض الإيجار الدولي:

يعتبر أيضا من آليات التمويل المتوسط و الطويل الأجل للتجارة الخارجية، ويتمثل في قيام المصدر ببيع سلعه إلى مؤسسات متخصصة أجنبية والتي تقوم بالتفاوض مع المستورد حول إجراءات إبرام عقد إيجاري و تنفيذه، ويتضمن هذا العقد في الواقع نفس فلسفة القرض الايجاري الوطني و نفس آليات الأداء مع فارق يتمثل في أن العمليات تتم بين المقيمين و غير المقيمين، وبهذه الطريقة فإن المصدر سوف يستفيد من التسوية المالية

الفورية وبعملته الوطنية، في حين أن المستورد يستفيد من مزايا التي يقدمها عقد القرض الايجاري وخاصة عدم التسديد الفوري لمبلغ الصفقة الذي يكون عادة كبيرا.

2/ مزايا التأجير التمويلي:

_ تقديم صورة أفضل لميزانية المنشأة، بحيث لا يسجل الاهتلاكات في جانب الأصول في حين تسجل قيمة المدفوعات الايجارية كمصروف، وبالتالي تعطي المستأجر قيمة أفضل للاقتراض.

_ استعمال الموارد الذاتية للمؤسسة لتمويل أوجه إنفاق أخرى.

_ الحد من تكلفة الضمانات التي تتطلب للحصول على القروض المصرفية.

_ تحقيق مرونة في استخدام الأصول الرأس مالية.

_ تحقيق مزايا ضريبية للمستأجر حيث يتم خصم أقساط الإيجار بالكامل من حساب الضرائب.[1]

3/الأطراف المتدخلة في عملية القرض الايجاري:

تتم عملية القرض الايجاري بين ثلاث أطراف وهي:[2]

- **المؤجر:** هو المؤسسة القرضية التي توافق على تمويل عملية الإيجار والتي تمتلك الملكية القانونية للأصل المشار إليه في العقد. تعتبر هذه المؤسسة متخصصة في الأنشطة المالية، وتتحمل المؤجر كافة الالتزامات المالية المتعلقة بالأصل المؤجر.
- **المستأجر:** الطرف الذي يرغب في استخدام واقتناء الأصل، ويتفاوض مع المؤجر حول السعر والتكلفة ومدة الإيجار. يقوم المستأجر بتحديد الأصل المطلوب ومواصفاته وفقًا لاحتياجاته الخاصة، ويكون ملزمًا بالحفاظ على الأصل دون تغيير أو إضافة.

  باختصار، هو الشخص أو الشركة التي ترغب في استخدام الأصل وتقوم بتوقيع عقد ايجار مع المؤجر للحصول على حق استخدام الأصل لفترة معينة مقابل مبلغ محدد من الأموال.
- **المورد:** هو الطرف الذي يسلم الأصل المطلوب من طرف المؤجر، وفقا للمعايير والمقاييس المتفق عليها بينه وبين المستأجر، أما عن الأصل موضوع الإيجار، يمكن أن يكون أصلا عقارية أو منقولة معنوية أو مادية.

[1] همسة حنين، **طرق تمويل التجارة الخارجية**، أرشيف تعليم التقني و الجامعي، الجزائر، 2010، ص10

[2] علالي سارة وزغيب مليكة، **معوقات نشاط قرض الايجاري في الجزائر**، مجلة دراسات اقتصادية،المجلد1، العدد04، 2017،ص44

الشكل رقم(7): سير عملية القرض الايجاري

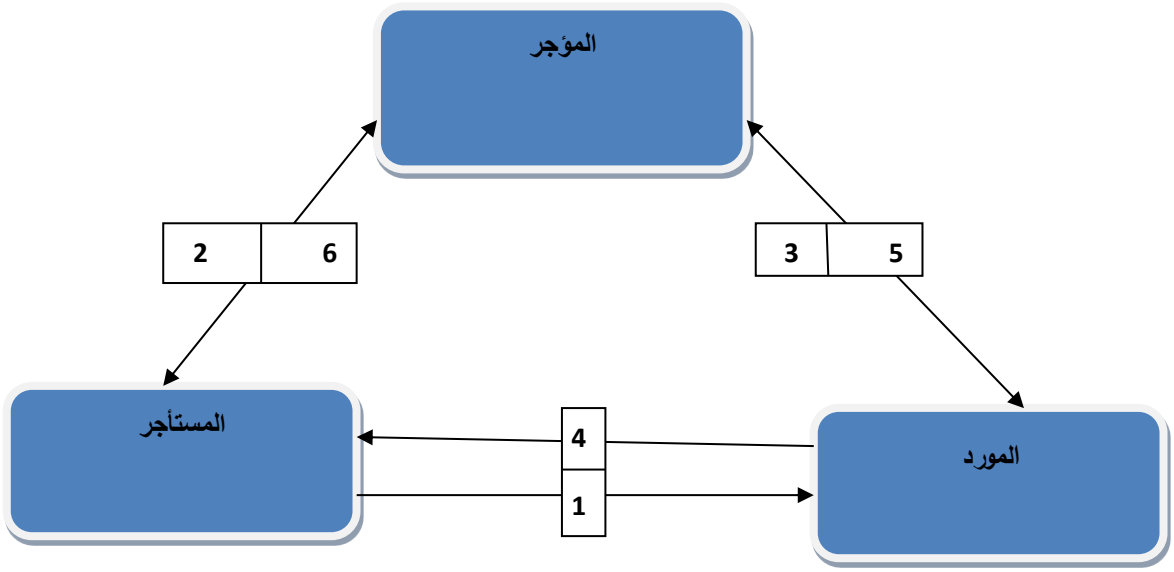

المصدر: علالي سارة، وزغيب مليكة، **معوقات نشاط قرض الايجاري في الجزائر**، مجلة دراسات اقتصادية،المجلد1، العدد04، 2017، ص44

1_ اختيار المعدات، 2_ عقد قرض الإيجار، 3_ طلب المعدات، 4_ التسليم، 5_ تسديد السعر، 6_ دفع الإيجار

خلاصة الفصل الثاني:

لقد تطرقنا من خلال هذا الفصل إلى تقنيات تمويل التجارة الخارجية، بحيث في المبحث الأول تكلمنا على التجارة الخارجية و أطراف التجارة الخارجية، أي ماهية التجارة الخارجية وهي عملية التبادل السلع والخدمات بين دول مختلفة، حيث تلعب دورا هاما في تعزيز الاقتصاد العالمي، وزيادة الإنتاجية وتوفير فرص العمل وتعزيز النمو الاقتصادي، وثانيا أطراف التجارة الخارجية المتمثلة في أطراف المتدخلة وهي الأطراف المباشرة و الغير المباشرة، وثالثا التجارة الخارجية في الجزائر التي تمر بعدة فترات من بينها فترة الاحتكار، وفترة التحرير.

والمبحث الثاني تكلمنا على تقنيات تمويل التجارة الخارجية قصير ومتوسط وطويل الآجل، حيث قصير الآجل الذي لا يتجاوز أجل تطبيقه 18 شهر، ويتكون من العناصر التالية إجراءات تمويل البحت، الاعتماد المستندي، والتحصيل المستندي، و متوسط الأجل مدته تفوق 18 شهر ولا تتعدى 7 سنوات، أما طويل يمتد من 7 إلى 20 سنة، ويتمثل في قرض المشتري وقرض المورد، التمويل الجزافي، القرض الايجاري الدولي.

الفصل الثالث

الدراسة التطبيقية لبنك

وكالة البويرة ABC

تمهيد:

بعد استعراضنا لكامل الجوانب الدراسة نظرية، سوف نتطرق في هذا الفصل إلى الجانب التطبيقي، وفي إطار تحقيق التكامل بين النظري و التطبيقي قمنا بدراسة ميدانية على مستوى الوكالة 101 لبنك ABC بالبويرة حيث يقدم خدمات مالية متنوعة تشمل التمويل والاستثمار والخدمات البنكية العامة، ويوفر حلولا مالية مبتكرة وفعالة لعملائه.

وسنحاول من خلال هذا الفصل التعرف على بنك ABC بصافة عامة والوكالة 101 بالبويرة، ولتوضيح العناصر المكونة لهذا الفصل تم تقسيمه إلى مبحثين:

_ **المبحث الأول:** تقديم بنك ABC الجزائري

_ **المبحث الثاني:** حالة تطبيقية لعملية سير تقنية الاعتماد المستندي من طرف الوكالة 101 لبنك ABC بالبويرة

المبحث الأول: تقديم بنك ABC الجزائري

بنك ABC الجزائري هو فرع منظمة ABC الدولية، يقدم خدمات مالية متنوعة في الجزائر، يهدف البنك إلى تلبية احتياجات العملاء من خلال تقديم حلول مالية مبتكرة وفعالة. ويعتبر هذا البنك جزءًا من المجتمع المصرفي في الجزائر ويسعى لتقديم خدمات عالية الجودة للعملاء والمساهمة في التنمية الاقتصادية في البلاد.

المطلب الأول: ماهية بنك ABC الجزائري

يقدم بنك ABC الجزائري مجموعة واسعة من خدمات المصرفية والمالية للأفراد والشركات، بما في ذلك التمويل، و الاستثمار، والخدمات الإلكترونية، وتمويل التجارة الخارجية.

أولا: نشأة بنك ABC الجزائري

تأسست ABC في مونتريال في 17 ديسمبر 1891 وتم تأسيسها بموجب قانون خاص من البرلمان في عام 1900. ظهرت الحاجة لإنشاء اتحاد للبنوك الذي سيكون له طابع رسمي أكثر – مماثل للاتحادات الموجودة في الولايات المتحدة وبريطانيا – في عام 1890 أثناء مراجعة قانون البنوك. تم انتخاب جورج هاغ، المدير العام لبنك مارشانتس كندا، رئيسًا أول لهذا الاتحاد في عام 1891

بنك ABC الجزائر هو فرع لمجموعة البنك العربي المصرفية في البحرين، وهو أول بنك خاص دولي يتم تأسيسه في الجزائر بعد حصوله على ترخيص مصرفي من مجلس النقد والائتمان لبنك الجزائر في سبتمبر1998. لعبت مجموعة ABC دوراً هاماً في تمويل الاقتصاد الجزائري. منذ تأسيسه، قدم بنك ABC الجزائر خدمات مخصصة لعملائه من الشركات. ويولي البنك اهتمامًا خاصًا لتلبية احتياجات عملائه وبالتالي يعمل على تطوير خدماته المصرفية وتوسيع شبكة فروعه لخدمة عملائه بشكل أفضل. رؤية بنك ABC الجزائر هي تعزيز مكانته في القطاع المصرفي الجزائري والمساهمة في تنمية اقتصاد البلاد. رغبة المجموعة في تلبية احتياجات السوق الجزائري تجسدت من خلال إنشاء مكتب تمثيل في عام 1995، وقد سمحت هذه الوجود لبنك ABC (شركة البنك العربي المصرفية ذ.م.م) بتطوير وتعزيز الروابط التعاونية مع المؤسسات المالية الجزائرية. ونظرًا للاهتمام المتزايد الذي يوليه وما زال يوليه مجموعة بنك ABC للسوق الجزائري، تم تحويل المكتب التمثيلي في ديسمبر 1998 إلى بنك مستقل بقرار في 24 سبتمبر 1998 من مجلس النقد والائتمان. وبالتالي، تم إنشاء البنك العربي المصرفي – الجزائر، المعروف

تجاريًا باسم بنك ABC الجزائر، والذي يصبح في الواقع أول بنك دولي خاص يستقر في الجزائر. بدأت أعمالها في 2 ديسمبر 1998 مع افتتاح فرعها الرئيسي في بير مراد رايس.

ثانيا: تعريف وخصائص بنك ABC الجزائري

1/ تعريف: بنكABC (شركة البنك العربي المصرفية ذ.م.م) حاضر في أكثر من 17 دولة في الخليج وشمال أفريقيا والشرق الأوسط وأوروبا وأمريكا وآسيا. يتم تداول أسهم بنك ABC في بورصة البحرين، ومن بين المساهمين الرئيسيين المستثمرين المؤسسيين مثل البنك المركزي الليبي وسلطة الكويت للاستثمار.

بنك ABC الجزائري هو شركة تابعة لمجموعة المؤسسة العربية المصرفية (BSC) البحرين وأول بنك دولي خاص تأسس في الجزائر بعد حصوله على ترخيصه المصرفي من مجلس النقد و الائتمان التابع لبنك الجزائر في1998.

بنك ABC الجزائري هو بنك تجاري في الجزائر يقدم خدمات مصرفية متنوعة للأفراد والشركات. يشمل نطاق خدماته فتح الحسابات الجارية وتقديم القروض والودائع والخدمات المصرفية الإلكترونية وغيرها، يعتبر بنك ABC الجزائري جزءا من البنوك العاملة في القطاع المصرفي في الجزائر ويتبع للتشريعات و اللوائح المصرفية في البلاد.

يسعى بنك ABC الجزائري إلى أن يكون شريكا مثاليا لعملائه من رجال الأعمال من خلال مجموعة كاملة من عروض التمويل التجارية والمصممة خصيصا.[1]

[1] الوقع الرسمي لبنك abc WWW.abc bank.dz

2/خصائص:

تتمثل خصائص بنك ABC الجزائري في العناصر المتمثلة في الشكل التالي:

الشكل رقم(8): خصائص بنك ABC الجزائري

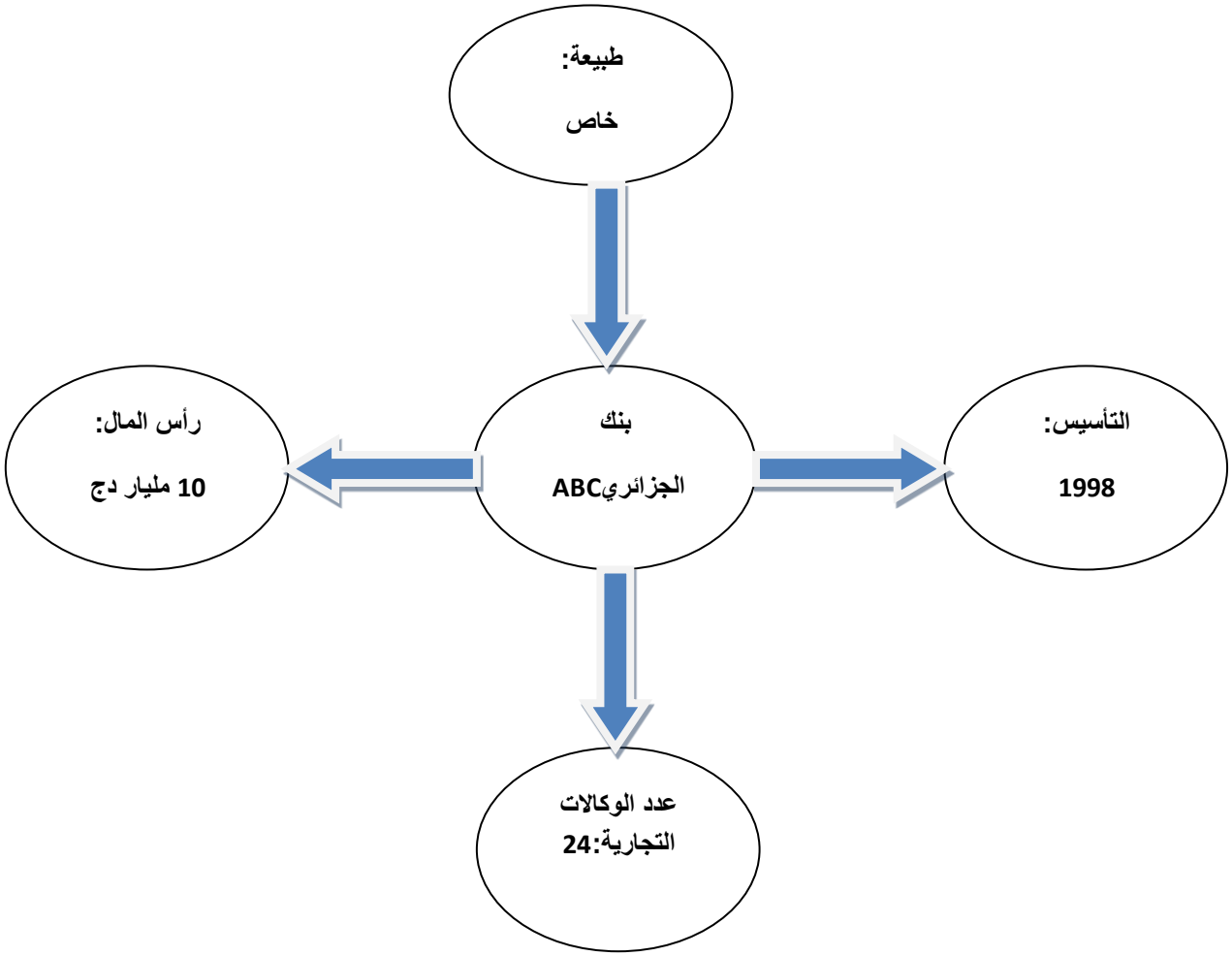

المصدر: الوقع الرسمي لبنك abc bank.dz WWW.abc

ثالثا: خدمات المقدمة من بنك ABC الجزائري

يقوم بنك ABC بتقديم مختلف الخدمات البنكية من خلال القيام بقبول الودائع ومنح القروض للأفراد والمؤسسات الاقتصادية.

1/ الخدمات البنكية المقدمة للأفراد (تمويل الأفراد): تتمثل الخدمات البنكية لهذا البنك في مايلي:

- **حسابات حسب الطلب:** تسمح بتسيير الميزانية وتحويل الأجور ودفع الفواتير....
- **سندات الصندوق:** هي عبارة عن صيغة استثمارية تمكن من تحويل الأموال لسندات سهلة التداول والتحويل.
- **حسابات الودائع لأجل بالدينار:** تمكن من استثمار مدخرات لفترة يمكن أن تتجاوز السنتين مقابل أسعار مغرية على ألا يقل الإيداع عن 10000دج.

2/ الخدمات البنكية المقدمة للمؤسسات الاقتصادية(تمويل المؤسسات): تتمثل الخدمات البنكية في الحسابات الممكن فتحها من قبل المؤسسات الاقتصادية في هذا البنك كالتالي:

- **الحساب الجاري التجاري:** هو حساب إيداع مفتوح باسم شخص معنوي بموجب القانون الجزائري أو شخص طبيعي تجاري ويكون بالدينار.
- **حساب داخلي غير مقيم (INR):** حساب إيداع حسب الطلب بالدينار يقتصر فتحه فقط على الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الأجانب غير المقيمين الذين يمتلكون صفة عمومية.
- **حساب خارجي بالدينار القابل للتحويل:** حساب الإيداع حسب الطلب يفتح باسم الشخص الطبيعي أو المعنوي الأجنبي المقيم ويكون بالدينار.

المطلب الثاني: لمحة عن بنك ABC وكالة 101 البويرة

سنتطرق من خلال هذا المطلب إلى تعرف على وكالة 101 بالبويرة وأهم القروض التي تقدمها وشكل هذا البنك بصفة عامة.

أولا: تعريف و وظائف بنكABC وكالة 101 البويرة

يتمثل تعريف ومهام هذا البنك في مايلي:

1/ تعريف: بنك ABC وكالة 101 بالبويرة بدأت أعماله سنة 2012، وهو بنك محلي يقدم خدمات مصرفية في هذه المنطقة الجزائرية. حيث يقوم بعدة أعمال من بينها تقديم خدمات مصرفية، فتح حسابات بنكية، تقديم قروض والودائع والخدمات الالكترونية وغيرها، ويلتزم بالقوانين والتشريعات المحلية التي تنظم القطاع المصرفي.

_ الموقع الجغرافي لبنك ABC لوكالة 101 بالبويرة: شارع 94 تجزئة النهج الكبير رقم 29، مقابل الجامعة المركزية أكلي محند البويرة.

_ الهاتف: 18/19/20/21 51 73 026

2 / الوظائف: يعتبر هذا البنك من البنوك الكبيرة والمتنوعة في العروض الوظيفية، وتشمل الوظائف المتاحة في البنك عادة مجموعة واسعة من مجالات مثل:

- **الخدمات المصرفية الشخصية:** مثل مسؤول العلاقات الشخصية، و موظفي الخدمات المصرفية.
- **التمويل الشخصي:** مثل مسؤولي التمويل الشخصي والقروض.
- **الخدمات المصرفية للشركات:** مثل مسؤولي العلاقات مع الشركات، وخبراء التمويل الشركاتي.
- **التكنولوجيا والابتكار:** مثل مطوري البرمجيات، وخبراء تحليل البيانات.
- **الموارد البشرية والإدارية:** مثل مسؤولي الموارد البشرية والإدارية.
- **المراقبة المالية والتدقيق:** مثل المحاسبين ومراقبي الجودة.
- **تمويل مختلف المتعلقة بالتجارة الخارجية.**

ثانيا: أنواع القروض المقدمة في بنك ABC وكالة َ101 البويرة

يقوم بنك ABC بالبويرة بتقديم عدة قروض متنوعة ومختلفة من بينها مايلي:

أ_ قرض تهيئة مسكن بدون رهن: هو قرض مخصص لتمويل أشغال تهيئة الأماكن المخصصة للسكن أو أشغال اللمسات الأخيرة للمساكن الجماعية أو الفردية.

_ للاستفادة من هذا القرض يشترط أن يكون :

- ✓ يكون شخص طبيعي ذو جنسية جزائرية، مقيم أو غير مقيم بالجزائر، ويتمتع بالأهلية القانونية.
- ✓ إثبات دخل مستقر ومنتظم يساوي مرة واحدة على الأقل الأجر الوطني الأدنى المضمون.
- ✓ بالنسبة المقيمين في الخارج، الأخذ بعين الاعتبار 50% من الدخل الممنوح، بعد تحويله إلى العملة الوطنية.

_ مبلغ القرض: يمكن أن يصل إلى 100% من تكلفة الأشغال المراد إنجازها دون أن يتجاوز نسبة 70% من قيمة المسكن الذي تم تقييمه وأجريت عليه خبرة من طرف مكتب دراسات معتمد من طرف البنك، يتم احتسابه وفقا لدخل مقدم الطلب أو زوجه و/أو قريب مباشر(الأب، الأم، الأخ، الأخت، الابن والبنت) إن وجد.

ب_ قرض تهيئة سكن مع رهن: هو نوع من أنواع القروض العقارية التي يتم منحها من قبل البنوك أو المؤسسات المالية الأخرى للأفراد الراغبين في تحسين أو ترميم منزلهم الحالي أو شراء منزل جديد، يتم رهن المسكن الحالي أو المسكن الجديد كضمان للقرض، ويجب على المقترض سداد المبلغ المستعار بالإضافة إلى فوائد معينة طبقا للشروط والأحكام التي يتم الاتفاق عليها.

ج _ **قرض الدراجة النارية (مطوسكيل):** يمول قرض الدراجة النارية لبنك ABC ما يصل إلى 85% من سعر شراء الدراجة نارية جديدة يتم تصنيعها أو تجميعها في الجزائر.

_ الأهلية:

- ✓ الجنسية الجزائرية.
- ✓ إقامة ثابتة في الجزائر.
- ✓ دخل ثابت ومنتظم يفوق أو يساوي مرتين الأجر الوطني الأدنى المضمون.

_ مبلغ التمويل: يمكن أن يصل هذا التمويل إلى 85% من سعر شراء دراجة نارية.

_ سعر الفائدة: معدل الفائدة 8% للمدخرين و8.25% لغير المدخرين.

_ مدة القرض: يمكن أن تصل إلى 36 شهرا.

د_ قرض سيارة (CARLTON): قرض السيارة يمول شراء سيارة جديدة يتم إنتاجها أو تجميعها محليا.

_ شروط: قرض موجه لفئة الأفراد، المقيمين بالجزائر لهم عائد مادي ثابت يتعدى الأجر الوطني الأدنى المضمون.

_ مبلغ التمويل: يمكن أن يصل إلى 85% من سعر السيارة.

_ مدة القرض: من 12 إلى 60 شهر.

هـ_ قرض الكهرومنزلية (ELECTRO PERLTON): هو قرض يمول لشراء منتجات جديدة، يتم إنتاجها أو تجميعها في الجزائر، مثل: أجهزة الإعلام الآلي و لواحقها، الهواتف، الهواتف النقالة والأجهزة اللوحية، أجهزة التلفزيون، آلات التصوير، كاميسكوب، سخانات، مكيفات الهواء، ثلاجات، معدات الطبخ المنزلي، معدات الغسيل،.... إلى أخيره.

_ شروط الأهلية:

- ✓ كل شخص مادي سنه من 19إلى 65 سنة.
- ✓ كل شخص له عائد مادي ثابت ومنتظم بمبلغ:

1_ يساوي أو أكبر من دخل الأدنى المحدد عندما يكون مبلغ الائتمان المطلوب أقل من أو يساوي 150.000.00

2_ يساوي أو يزيد مرة ونصف (1.5) من الدخل الأدنى المحدد، عندما يكون مبلغ الائتمان المطلوب أكبر من 150.000.00 دج و أصغر من 300.000.00 دج.

3_ يساوي أو يزيد عن ضعف (2) الدخل الأدنى المحدد، عندما يكون مبلغ الائتمان المطلوب مساويا أو أكبر من 300.000.00 دج.[1]

❖ **وتتمثل وثائق اللازمة للاستفادة من قرض في بنك ABC لوكالة 101بالبويرة فيما يلي:**[*]

_ وثائق المنزل

_ فاتورة الكهرباء

_ كشف حساب البنكي أو البريدي 6 أشهر الأخيرة

_ شهادة عمل بصفة دائمة

_ كشف الراتب 03أشهر الأخيرة

_ شهادة عائلية

_ بطاقة التعريف الوطنية

_شهادة ميلاد

_ شهادة الإقامة

[1] **معلومات مقدمة من طرف رئيس مصلحة التجارة الخارجية بالوكالة.**

[*] **أنظر الملحق الأول (01)**

_ بطاقة الشفاء

ثالثا: الهيكل التنظيمي لبنك ABC لوكالة 101 بالبويرة

يتمثل شكل بنك ABC لوكالة 101 بالبويرة فيما يلي:

شكل رقم (9): الهيكل التنظيمي لبنك ABC لوكالة 101 البويرة

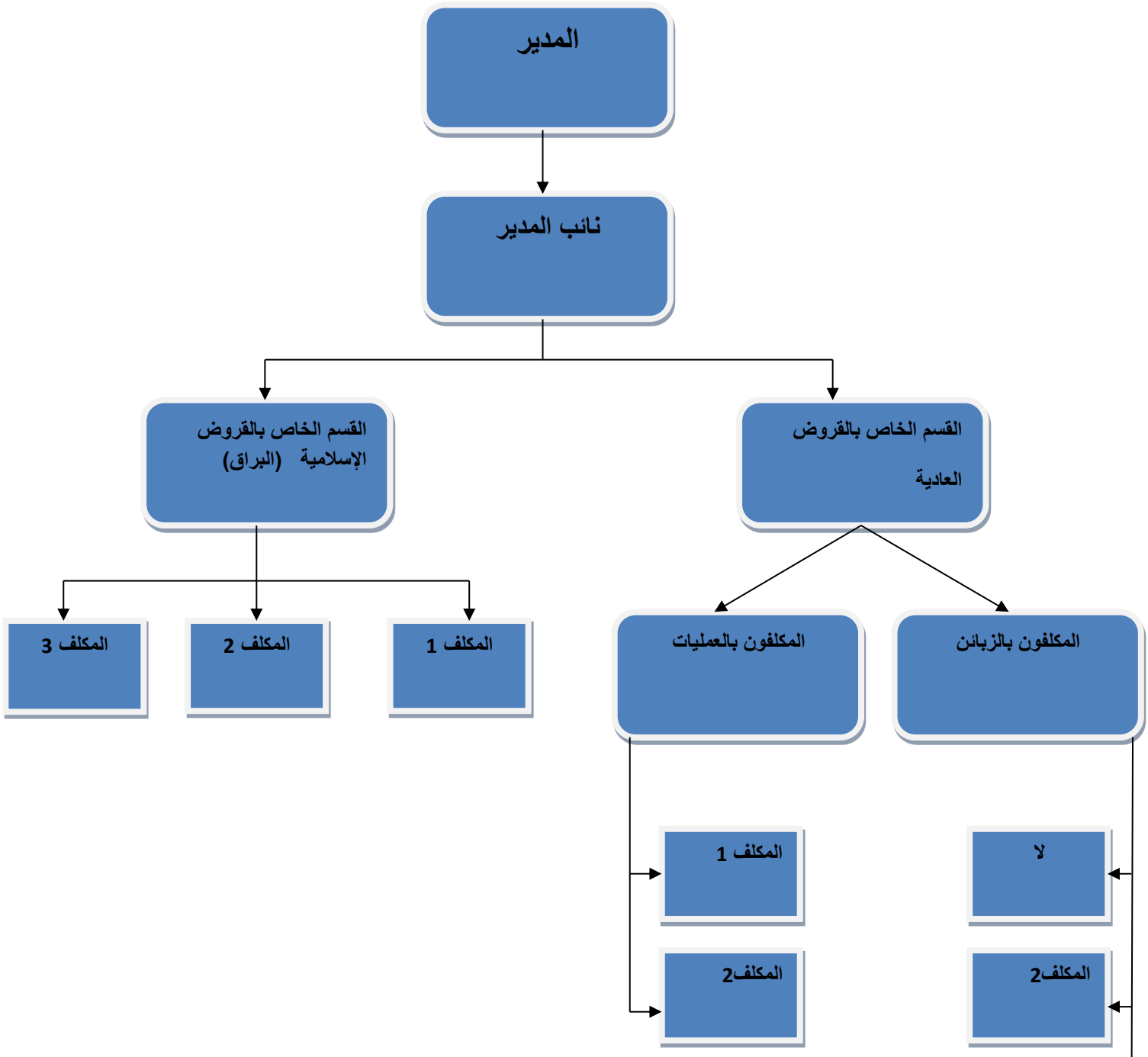

المصدر: معلومات مقدمة من طرف رئيس مصلحة التجارة الخارجية بالوكالة

مهام المكلفون بالزبائن:

- دراسة ملفات القروض

- فتح حسابات البنكية
- استقبال شكاوي الزبائن
- طلب البطاقات البنكية

_ مهام المكلفون بالعمليات:

- تحليل طلب الزبون(الوضعية المالية، الملائمة المالية، احتياجات التمويل)
- عرض تشكيلة المنتجات البنكية
- القيام بالتسيير الجاري لحسابات محافظ الزبائن(طلب القروض، مردودية العمليات البنكية)
- فحص جميع العمليات قبل مرحلة المعالجة

_ مهام قسم الخاص بالقروض الإسلامية:

- تأسيس مجموعة متنوعة من الأصول والممتلكات التي تساهم في تنمية الاقتصاد
- السعي إلى تلبية احتياجات الزبائن بتقديم منتجات متميزة ومبتكرة
- تحقيق أعلى معايير الكفاءة والمهنية[1]

المبحث الثاني: حالة تطبيقية لعملية سير تقنية الاعتماد المستندي

بعد عرضنا للاعتماد المستندي من قبل في الجانب النظري، سوف نتطرق إلى كيفية سير هذه التقنية من الناحية التطبيقية، وذلك بدراسة ملف اعتماد مستندي مقدم طرف بنك ABC وكالة 101بالبويرة المتمثل فيما يلي:

المطلب الأول: كيفية فتح الاعتماد المستندي

تتطلب عملية فتح الاعتماد المستندي إلى عدة شروط وخطوات يفرضها البنك التي تتم بين المصدر والمستورد

أولا: التوطين البنكي

التوطين البنكي يمثل الخطوة الأولى في عملية فتح الاعتماد المستندي، حيث يهدف إلى تعزيز مشاركة البنوك المحلية في قطاع الخدمات المالية. يتم تطبيق هذا الإجراء عادة عندما يكون هناك حاجة لتعزيز الاقتصاد المحلي وتعزيز الثقة في البنوك المحلية. بالإضافة إلى ذلك، يُعَدّ التوطين مصدر ثقة لبنك المستورد حيث يوضح له استعداد عميله لإتمام عملية الاعتماد المستندي.

[1] معلومات مقدمة من طرف رئيس مصلحة التجارة الخارجية بالوكالة

وفي دراسة حالة التي نتطرق إليها في هذا المبحث. المستورد هو بنك ABC وكالة 101 بالبويرة لصالح عملية شركة (X) للحوم الحمراء الواقعة تيزي وزو، حيث تقدم ممثل هذه المؤسسة (X) إلى وكالة 101 قصد القيام بالتوطين البنكي لعملية فتح اعتماد مستندي قصد استيراد أحشاء الأغنام ذات الأصل الألماني.

_ قام العميل (X) بالتوقيع على الاتفاقية المبرمة فيما بينهم.*

بالإضافة إلى الفاتورة الأولية التقديرية يحررها المصدر وتتضمن:**

- نوع السلعة: أحشاء الأغنام
- رقم الفاتورة: FA-14-42311
- اسم وعنوان المصدر: الشركة (Y) ألمانيا
- طريقة الدفع: اعتماد مستنديMode de payement
- بنك المصدر :HAMBURG ألمانيا
- المصطلح التجاري لعملية البيع:CFR
- طبيعة النقل: النقل جوي

ويتقاضى بنك المستورد (ABC لوكالة 101 بالبويرة) عمولة قدرها 530.900 دج عن عملية التوطين البنكي

ثانيا: فتح الاعتماد المستندي

عد الانتهاء من عملية التوطين البنكي، يتم البدء في إصدار الاعتماد المستندي، الذي يكون عادة من نوع غير قابل للإلغاء ومؤكد. في هذه الحالة، يتعاقد المستورد (X) مع مؤسسة في ألمانيا (Y) لاستيراد أحشاء الأغنام لاستخدامها في تحضير النقانق. على هذا الأساس، تقوم الشركة الألمانية بإرسال فاتورة مبدئية وتقديرية تحتوي على قيمة السلعة المرسلة، بالإضافة إلى جميع التفاصيل المتعلقة بالبضاعة المستوردة.

- موصفات البضاعة ونوعيتها: أحشاء الأغنام
- اسم وعنوان المصدر: مؤسسة (Y) لإنتاج الأحشاء
- اسم وعنوان المستورد: المؤسسة (X) لإنتاج اللحوم الحمراء تيزي وزو _ الجزائر
- قيمة البضاعة بالأورو: 6942.36

* **أنظر الملحق الثاني (02)**
** **أنظر الملحق الثالث (03)**

وكمرحلة ثانية بعد التوطين البنكي، يقوم العميل بملء استمارة طلب الاعتماد المستندي بحسب النموذج الموجود على مستوى الوكالة.*

يحتوي الطلب على المعلومات التالية:

- رقم الفاتورة:42311-14
- نوع الاعتماد المستندي: غير قابل للإلغاء ومؤكد
- المبلغ الإجمالي بالدينار :1000000دج
- المبلغ الإجمالي بالأورو: 6942.36 €
- مدة صلاحية الاعتماد2014/06/05
- المصطلح التجاري للعقد: SFR
- وثائق السعر: العقد، التعهد، المبلغ، الفاتورة
- وثائق الشحن: وثيقة الوزن، شهادة المنشأ
- ميناء الشحن: ميناء همبورق – ألمانيا
- ميناء التفريغ: ميناء الجزائر العاصمة

بعد مرحلة الطلب تأتي مرحلة فتح الاعتماد، يقوم بنك العميل (وكالة101 ABC)بإشعار عبر شبكة لتبليغ بنك المصدر بفتح الاعتماد المستندي، ليقوم هذا الأخير بإعلام زبونه والاتفاق على مواصلة العملية.

بعد نفاذ كامل إجراءات الفتح والمعاملات بين العميل(X) ومصلحة التجارة الخارجية بالوكالة ABC101 تمت عملية فتح الاعتماد المستندي للاستيراد وخصص البنك رقم خاص بالاعتماد المفتوح المسمى رقم التوطين على ختم خاص بالبنك والوكالة يوضع على كل من الفاتورة الشكلية والعقد التجاري.

ومن ثم تقوم مديرية العمليات المستندية "DOD" بخصم قيمة عمولات ومصاريف عملية فتح الاعتماد المستندي وذلك بعد تحويل قيمة الصفقة المبلغ الإجمالي إلى ما يقابلها بالدينار الجزائري والذي يحدد على أساس سعر الصرف الذي يساوي 1€= 144،043دج

و عليه:

6942.36 € = 1000000 دج

1000000دج=144،043×6942.36 €

قيمة الصفة (المبلغ الإجمالي بدينار الجزائري هو: 1000000)

بعدها تقوم الوكالة بحساب الحقوق والعمولات التالية:

* أنظر الملحق الرابع (04)

- عمولة افتتاح الاعتماد: 3000 دج
- عمولة الالتزام: 2.5%
- مصاريف التوطين: 530.900
- عمولة سويفت: 4500دج
- الرسم على القيمة المضافة TVA (في سنة 2014): 17%

المطلب الثاني: تنفيذ الاعتماد المستندي

بعد عملية التوطين البنكي للاعتماد ومرحلة فتح الاعتماد المستندي لصالح العميل، تأتي مرحلة التنفيذ والتسوية النهائية أو ما يسمى بتحقيق الاعتماد.

أولا: تحقيق الاعتماد المستندي

تنفيذ الاعتماد المستندي هي مرحلة الأساسية في هذه العملية، بعد اقتطاع مديرية العمليات المستندية كل العمولات اللازمة، تقوم الوكالة 101 لبنك ABC بالبويرة بإرسال ملف الاعتماد المستندي لمدرية العلاقات الدولية والتجارة الخارجية ويتكون هذا الملف من:

- فاتورة شكلية
- طلب فتح الاعتماد المستندي
- وثيقة سويفت MT.700 والتي تتضمن كل المعلومات الخاصة بالبضاعة ومعلومات الخاصة بالبضاعة ومعلومات فتح الاعتماد المستندي.

ومن ثم تأتي مرحلة فحص المستندات من طرف المصدر:*

_ التأكد من صحة الاعتماد المفتوح والشروط المتفق عليها وفقا للعقد المبرم

_ التأكد من طبيعة الاعتماد (غير قابل للإلغاء ومؤكد في حالة المدروسة)

_ التأكد من تواريخ صلاحية الاعتماد

بعد فحص الاعتماد المستندي، يقوم المصدر (Y) بتبليغ كل المتدخلين من بينهم المكلف بالعبور لقيام بإجراءات العبور، شركة التأمين لتغطية المخاطر المحتمة، وهكذا يستطيع المصدر إرسال الوثائق الممثلة للبضاعة للبنك الألماني الذي يقوم بدوره بمراجعتها، ثم يرسلها للبنك المستورد (ABC 101) وتتمثل الوثائق والمستندات في :

_ الفاتورة التجارية النهائية

* أنظر الملحق الخامس (05)

_ سند الشحن محرر باسم بنك ABC لوكالة 101 بالبويرة

_ وثيقة الوزن

_ شهادة المصنع

_ وصل تحرير المستندات

_ شهادة الأصل

يقوم البنك المصدر بنك الألماني بإرسال وثائق إلى بنك المستورد (ABC/101)، ثم يحتفظ البنك المستورد باحتفاظ بالنسخة الأصلية للفاتورة بالإضافة إلى نسخة تسلم للمستورد(X).

بعد توقيع بنك (ABC/101) عليها، يقدم المصدر (y) الوثائق للبنك الألماني، فإنه بالتالي يقوم بإرسال البضاعة مع الوثيقتين التاليتين:

_ نسخة أصلية من سند الشحن

_ نسخة أصلية من الفاتورة النهائية

وهذا الملف المكون تتمثل أهميته في كونه يمكن المستورد (X) من استلام البضاعة بإعطائه لبنكه (ABC/101) الذي يظهر له سند الشحن ويوقع عليه وعلى الفاتورة النهائية التي استطاع من خلالها استلام بضاعته بعد تمام هذه العملية، بنك ABC وكالة 101 بالبويرة بتنفيذ عملية الدفع نقدا وذلك يجعل حساب المستورد (X) بالوكالة مدينا بمبلغ الاعتماد المستندي وحساب المصدر (Y) لدى بنكه الألماني دائنا بنفس المبلغ.

تمت عملية الاعتماد المستندي حسب دراسة الحالة كما يلي:

_ تاريخ استلام البضاعة المرسلة 05/06/2014

_ تاريخ تحويل الأموال إلى البنك المصدر 16/07/2014

ثانيا: تصفية الاعتماد المستندي

هي مرحلة التي يتم فيها غلق ملف التوطين وذلك بتطهير الملف المكون من:

_ الفاتورة الشكية

_ الفاتورة النهائية

_ وثيقة الاقتطاع

وتتم عملية التصفية من خلال وثيقتين مهمتين هما:

- D10: وهي وثيقة تقدم من طرف مصلحة الجمارك للوكالة 101 والتي تؤكد دخول البضاعة واستلامها من المستورد وكذلك المبلغ الذي دخلت به البضاعة.*
- Formaule04: هي وثيقة تثبت تحويل العقد إلى بنك المصدر أي تثبت التدفق

ثالثا: مخطط تلخيصي لعملية استيراد عن طريق الاعتماد المستندي

يمكن تلخيص خطوات التي مرت بها عملية الاعتماد المستندي من خلال الشكل التالي:

* أنظر الملحق السادس وسابع (06_07)

الشكل رقم(10):مخطط عملية استيراد عن طريق الاعتماد المستندي

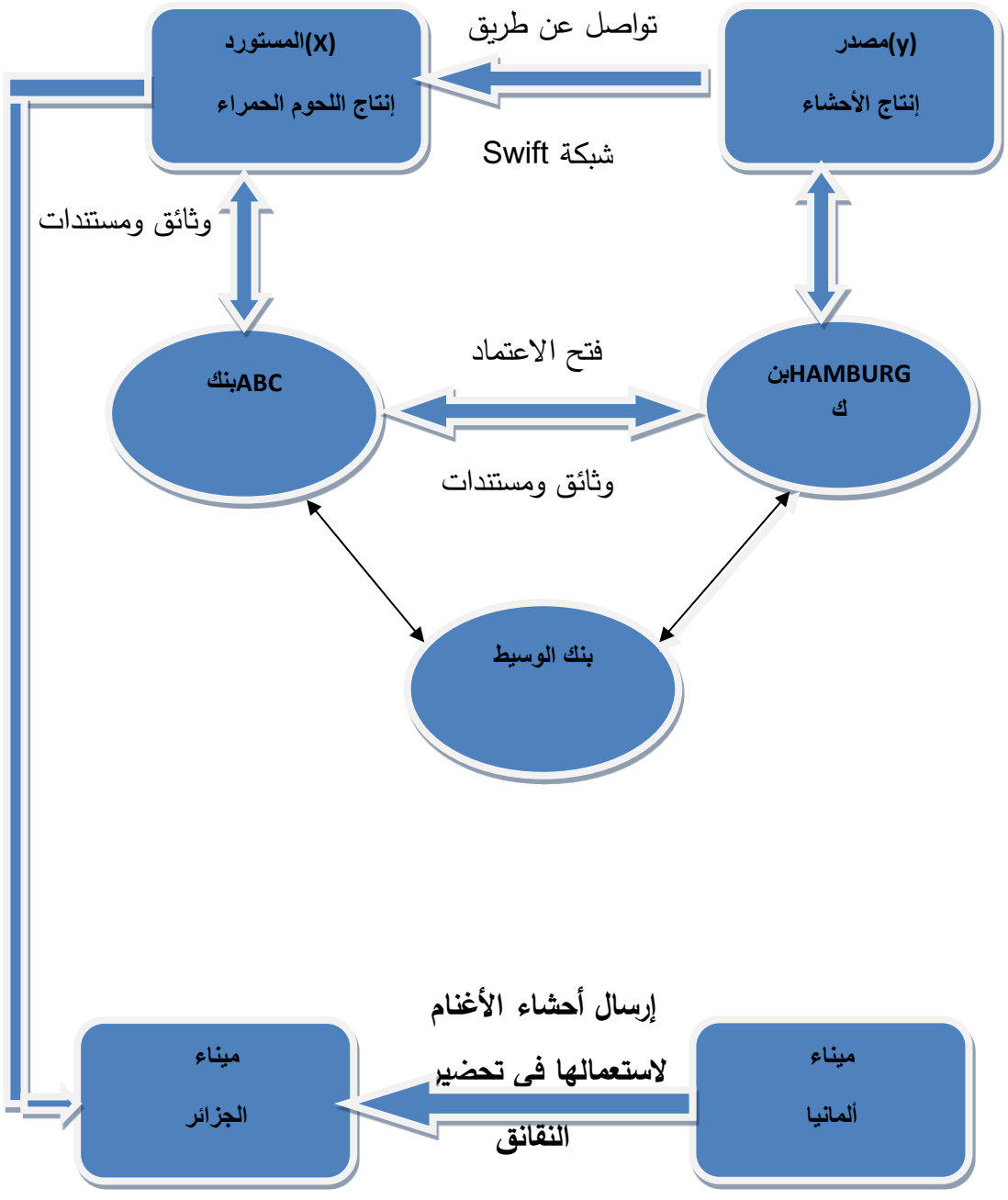

المصدر: من إعداد طالبة بالاعتماد على المعلومات المقدمة من بنك ABC وكالة 101 بالبويرة

خلاصة الفصل الثالث:

من خلال الدراسة التطبيقية التي أجريتها في بنك ABC لوكالة 101بالبويرة، والتي تطرقنا فيها إلى معرفة البنك ABC الجزائري بالصفة عامة، ومن ثم على الوكالة 101 وبعض من أعمالها ومختلف القروض التي تقدمها، حيث من خلال فترة تربصي لاحظت الجهود المبذولة اتجاه زبائنه لتوفير أحسن الخدمات باستعمال وسائل الاتصال والمعالجة المتقدمة والآمنة والأكثر ناجحة لتحقيق الزيادة محليا ودوليا لاسيما قطاع التجارة الخارجية.

ومن خلال دراستي لحالة تمويل عملية الاستيراد عن طريق الاعتماد المستندي تعتبر الطريقة السهلة والوحيدة التي يتعامل فيها في التجارة الخارجية نظرا للائتمان والضمان المطبقان، إذ يضمن كل من المستورد والمصدر حقوقهما والاعتماد المستندي غير قابل للإلغاء ومؤكد في هذه الحالة يتم تدخل البنكين بين المستورد والمصدر انطلاقا من التوطين البنكي، طلب فتح الاعتماد إلى تحقيق أي نفاذ هذه العملية.

خاتمة

البنوك التجارية تعتبر عمودا أساسيا في النظام المالي، حيث تلعب دورا حيويا في تمويل الاقتصاد وتقديم الخدمات المالية للأفراد والشركات. توفر سيولة وتسهل عمليات الدفع والتحويلات، مما يعزز النمو الاقتصادي ويسهم في تحقيق الاستقرار المالي. كما تقدم البنوك التجارية حلولا مالية مبتكرة تلبي احتياجات العملاء وتسهم في تطوير الاقتصاد، من خلال تمويلها لمختلف القطاعات لاسيما التجارة الخارجية.

حيث تعتبر التجار الخارجية من أهم العناصر التي تسهم في تعزيز الاقتصاد العالمي وتطوير العلاقات بين الدول من خلال استعمالها لتقنيات مختلفة توفرها البنوك، لتسهيل تقنية الاعتماد المستندي التي تستخدم لتأمين عمليات الدفع بين البائع والمشتري، حيث تعتبر آلية أمنة لكلا الطرفين حيث يحمي البائع من عدم تلقي الدفع إلا بعد إثبات شحن البضاعة، ويضمن للمشتري استلام البضاعة وفقا للشروط المتفق عليها، ولمحاول تدعيم هذه الدراسة، قمت بدراسة ميدانية على مستوى بنك ABC وكالة 101 البويرة، حول كيفية سير هذه التقنية، حيث هذه الدراسة أفادت أن هذه التقنية تحتل الصدارة في تسوية عمليات التصدير والاستيراد، وذلك بناءا على شروط ومراحل عديدة، انطلاقا من التوطين البنكي إلى نهاية والتصفية الاعتماد.

وعليه اتضح من خلال الدراسة التي أجريتها بجنبيها النظري والتطبيقي أن هناك نظام بنكي يعمل على تطوير والاعتماد عليه في مجال الوساطة والتمويل بالإضافة إلى ترقية التجارة الخارجية، كما أن الاعتماد المستندي هو أهم تقنية لتسوية مبادلات التجارة الدولية وتطويرها، أما فيما يخص بنك ABC فهو أيضا من البنوك السائدة في مجال التجارة الخارجية.

1. نتائج الدراسة:

من دراستي لموضوع دور البنوك التجارية في تمويل التجارة الخارجية أجريت عدة بحاثات التي من خلال قد تم التوصُّل إلى النتائج التالية:

- البنوك التجارية مؤسسات مالية تقوم بوظائف التقليدية بالإضافة إلى تمويل التجارة الخارجية، وذات أهمية عظمى في الاقتصاد المنظومة البنكية الجزائرية.
- التجارة الخارجية في الجزائر مقياس لتطور اقتصاد الدول وتساهم في تشجيع الصادرات وتنمية الاستثمارات.
- الاعتماد المستندي من أهم تقنيات تمويل التجارة الخارجية، يعمل على تقديم الحماية القانونية لأطراف التعامل.
- بنك ABC من البنوك المتقدمة في عمليات تمويل التجارة الخارجية.

2. اختبار فرضيات الدراسة:

انطلاقا مما تم تناوله في هذه الدراسة، وما تم التوصل إليه من نتائج، تظهر نتائج اختبار الفرضيات المطروحة سابقا فيما يلي:

1) **اختبار الفرضية الأولى:** من خلال ما نصت عليه الفرضية، تم تأكد من الدراسة أن الإصلاحات المالية والبنكية عززت التجارة الخارجية عبر تحسين النظام المصرفي، حيث تساهم هذه الأخيرة في تطور البنوك التجارية من خلال زيادة الطلب على الخدمات المالية المتقدمة وتحفيز والابتكار، ودعم النمو الاقتصادي.
2) **اختبار الفرضية الثانية:** هذه الفرضية صحيحة ومؤكدة، حيث للتجارة الخارجية عدة تقنيات مختلفة ومتعددة و الاعتماد المستندي من أحد تقنياتها أو بالأخص من أهم تقنياتها، حيث تعتبر أداة مالية تستخدم في تسهيل التجارة الدولية وتقديم ضمانات للبائع والمشتري.
3) **اختبار الفرضية الثالثة:** جاء فيها أن سياسة البنك في تنفيذ الاعتماد المستندي هو حماية كل من المصدر والمستورد، وهذا مؤكد من خلال الدراسة التي أجريتها في بنك ABC لوكالة البويرة تبين أن الاعتماد المستندي غير قابل للإلغاء ومؤكد في هذه الحالة حيث يتم تدخل البنكين بين المستورد والمصدر انطلاقا من التوطين البنكي، طلب فتح الاعتماد إلى تحقيق أي نفاذ هذه العملية.

3. اقتراحات الدراسة:

انطلاقا من النتائج المتوصل إليها من خلال الدراسة الحالية، يمكن تقديم جملة من الاقتراحات والتوصيات كما يلي:

- ✓ العمل على تطوير المنظورة البنكية الجزائرية.
- ✓ لابد من إيجاد تقنيات الأكثر نجاحا، وأقل مخاطرة والسرعة في المبادلات التجارية.
- ✓ العمل على تكوين إطارات مؤهلة على مستوى البنوك الجزائرية متخصصة في المعاملات التجارية الخارجية.
- ✓ حتمية تعميم تقنية الاعتماد المستندي في البنك الجزائرية.

4. آفاق الدراسة:

ومن هذا المنطلق يمكن اقتراح بعض الدراسات التي قد تكون بمثابة نقطة الانطلاق للمهتمين والباحثين في هذا المجال مستقبلا، منها:

- ❖ تعميم تمويل التجارة الخارجية في الجزائر.
- ❖ دور الضمانات البنكية في ترقية التجارة الخارجية.
- ❖ استخدام الاعتماد المستندي في ظل التجارة الالكترونية.

قائمة المراجع

أولا: المراجع باللغة العربية:

1- الكتب:

1. أحمد غنيم، **الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي**، طبعة 7، مزيدة ومنقحة، 2003.
2. أسعد حميد العلي,**إدارة المصارف التجارية** ,دار الذاكرة , طبعة 1، عمان,2013
3. أكرم ياملكي، **الأوراق التجارية والعمليات المصرفية**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، طبعة 1، عمان، 2008.
4. جمال جويدان الجمل، **التجارة الخارجية**، مركز الكتاب الأكاديمي، طبعة 1، عمان، 2013
5. جمال يوسف عبد النبي، **الإعتمادات المستندية**، مكتب روعة للطباعة، طبعة 1، عمان، 2001
6. حمداوي وسيلة ،**الجودة ميزة تنافسية في البنوك التجارية** ،مديرية النشر لجامعة قالمة ،2009
7. خالد أمين عبد الله، إسماعيل إبراهيم الطراد، **إدارة العمليات البنكية المحلية والدولية**، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة 1، الأردن، 2006
8. خالد وهيب الراوي، **العمليات المصرفية الخارجية**، دار النشر والتوزيع، طبعة 2، عمان، 2005.
9. رايس حدة ,**دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية**، دار ايتراك، طبعة 1، مصر 2009
10. رشاد العصار و آخرون، **التجارة الخارجية**، دار الميسرة للنشر و التوزيع والطباعة ، طبعة 1، عمان ، 2000
11. رشام كهينة، **تقنيات أعمال البنوك واتجاهاتها المعاصرة**، نواصري للطباعة والنشر طبعة 1، المسيلة، 2021
12. زياد رمضان ،**إدارة البنوك** ،دار البداية للنشر ،طبعة2008،1
13. سامر جلدة ,**البنوك التجارية والتسويق المصرفي**، دار أسامة للنشر والتوزيع، الطبعة 1 الأردن,2011.
14. السبتي وسيلة، علوي شمس ناريمان، **التكتلات الاقتصادية وتطوير التجارة الخارجية**، دار الأيام للنشر والتوزيع، الطبعة 1، عمان، 2019
15. سعيد سامي الحلاق، محمد محمود العجلوني، **النقود والبنوك المركزية**، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع، طبعة العربية،عمان، 2010

16. سليمان ناصر، **التقنيات البنكية وعمليات الائتمان**، ديوان المطبوعات الجامعية، ورقلة، 2012

17. السيد محمد أحمد السريتى ،**التجارة الخارجية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2009، ص8

18. شعبان فرج وآخرون، **العمليات المصرفية و إدارة المخاطر**، نواصري للطباعة و النشر، مسيلة.2019

19. طاهر لطرش ,**الاقتصاد النقدي و البنكي**,ديوان المطبوعات الجامعية,الجزائر,2013

20. الطاهر لطرش ,**تقنيات البنوك**,دراسة في الطرق استخدام النقود من طرف البنوك مع إشارة إلى التجزئة الجزائرية ,ديوان المطبوعات الجامعية ,طبعة 6,الجزائر ,2007.

21. عبد الحق أبو عتروس، **الوجيز في البنوك التجارية عمليات تقنيات وتطبيقات**، جامعة منتوري ، قسنطينة,2000

22. عطا لله علي الزبون، **التجارة الخارجية**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الطبعة العربية، عمان، 2015

23. علا نعيم عبد القادر و الآخرون, **مفاهيم حديثة في إدارة البنوك**،دار البداية ناشرون و موزعون، طبعة 1,عمان ,2012

24. فطيمة حاجي ،**المدخل إلى تمويل التجارة الخارجية**، ديوان المطبوعات الجامعية ،طبعة2، الجزائر، 2017

25. قتيبة عبد الرحمن العاني ،**التمويل ووظائفه في البنوك الإسلامية و** التجارية ،دار التفائس للنشر والتوزيع ,الأردن، 2013

26. متولي عبد القادر، **الاقتصاد الدولي النظرية والسياسات**، الطبعة الأولى،دار الفكر، الأردن،2011

27. محمد الفاتح محمود بشير المغري ,**تمويل والمؤسسات مالية** ,الشركة العربية المتحدة لتسويق و التوريدات ،طبعة 1,مصر ,2011

28. محمد سعيد أنور سلطان، **إدارة البنوك**، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2005

29. مريم خليفة المخمري, **البنوك التجارية والإسلامية** ,الدائرة المالية ,حكومة دبي,بدون تاريخ

30. منير إبراهيم هندي، **إدارة البنوك التجارية**، جامعة طنطا، طبعة 3، مصر 2014

31. منير إسماعيل أبو شاور، أمجد عبد المهدي مساعدة،**نقود وبنوك**، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، طبعة 1، عمان، 2011

32. موسى مطر وآخرون، **التجارة الخارجية**، دار صفاء للنشر و التوزيع، طبعة 1، عمان،2001

33. نداء محمد الصوص، **التجارة الخارجية**، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الطبعة 1، الأردن، 2008

34. هيل عجمي جميل الجنابي ,**النقود والمصارف و النظرية النقدية** ,دار وائل لنشر والتوزيع , طبعة 2، عمان ,2014

2- أطروحات الدكتوراه:

1. آيات الله مولحسان، **المنظمة العالمية للتجارة وانعكاساتها على قطاع التجارة الخارجية**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاد التنمية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باتنة، 2010_2011

2. زايد مراد، **دور الجمارك في ظل اقتصاد السوق**، مذكرة مقدمة ضمن نيل شهادة دكتورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005-2006

3- رسائل الماجستير:

1. آسية محجوب، **البنوك التجارية والمنافسة في ظل بيئة مالية معاصرة**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ،تخصص إستراتيجية مالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قالمة،2011

2. بلال بن يخلف، **أثر تطبيق منهج إدارة الجودة الشاملة على أداء البنوك التجارية**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في علوم التسيير، تخصص الإقتصاد التطبيقي في إدارة الأعمال والمالية، جامعة المدية، 2012 – 2013

3. بلعابد عمار ، **علاقة البنوك التجارية بالمؤسسات الاقتصادية في الجزائر في ظل العولمة المالية**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير علوم اقتصادية، مالية المؤسسة ،جامعة عنابة،2006

4. بنحاس عادل، **دور الاعتماد المستندي في ضبط التجارة الخارجية**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد التنمية، جامعة باتنة، 2013_2014

5. بوكونة نورة، **تمويل التجارة الخارجية في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر03،2012

6. شلالي رشيد، **تسيير المخاطر المالية في التجارة الخارجية الجزائرية**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2011

4- مذكرات الماستر:

1. العربي بن شريف فغلو، **تقنيات تمويل التجارة الخارجية**، مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي، شعبة علوم اقتصادية، تخصص مالية وتجارة دولية، جامعة مستغانم ، 2021_2022
2. نورة زبيري، **دراسة مقارنة بين الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي في تمويل التجارة الخارجية**، مذكرة ماستر أكاديمي في العلوم التجارية، تخصص مالية وتجارة دولية، جامعة برج بوعريريج، 2018_
3. 2022

5- المقالات في المجلات العلمية:

1. بحوصي مجدوب، **استقلالية بنك الجزائر (مؤسسة الرقابة الأولى) بين قانون النقد والقرض 10/90 والأمر 11/03**،مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد 16، 2012
2. بوخاري مصطفى أمين،**الهيئات المتدخلة في تنظيم قطاع التجارة الخارجية**، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد السادس، العدد الثاني،2022
3. بوضياف سامية، **سياسة تحرير التجارة الخارجية أثارها على التنافسية الدولية**، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، العدد7
4. زواوي فضيلة وآخرون، **أثر تعديلات قانون النقد والقرض على مسار إصلاح المنظومة البنكية الجزائرية خلال فترة 1990_2017**، مجلة البحوث والدراسات التجارية، مجلد 05 عدد 01 ، 2021
5. علالي سارة، وزغيب مليكة، **معوقات نشاط قرض الايجاري في الجزائر**، مجلة دراسات اقتصادية،المجلد1، العدد04، 2017
6. مناصري يحي، مكيد علي، **دراسة تحليلية لواقع التجارة الخارجية في ظل التوجهات الحديثة للتجارة الدولية**، مجلة البشائر الاقتصادية ،المجلد السادس، العدد1، 2020

6- المداخلات في الملتقيات العلمية:

1. همسة حنين، **طرق تمويل التجارة الخارجية**، أرشيف تعليم التقني و الجامعي، الجزائر، 2010

7- المحاضرات والمطبوعات الجامعية:

1. بالحبيب عبد الكامل، **مطبوعات في مقياس تقنيات تمويل التجارة الدولية**، موجهة لطلبة سنة ثالثة علوم تجارية تخصص علوم تجارية، جامعة الوادي، 2020_ 2021
2. بوفلفل سهام، **مطبوعة دروس تمويل التجارة الدولية**، موجهة لسنة الثالثة تخصص تجارة دولية وإمداد، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير قسم العلوم التجارية، جامعة قالمة، 2020_2021.
3. عبد الرحمان بلحنيش، **محاضرات النظام المصرفي الجزائري**، سنة ثالثة ليسونس، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، قسم علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البويرة، 2024
4. نميش خديجة، **محاضرات في مقياس تقنيات التصدير و الاستيراد**، موجهة للسنة الأولى ماستر اقتصاد وتسيير المؤسسة، جامعة مغنية، 2021_2022
5. الهام عطاوي, **محاضرات في مدخل إلى إدارة البنوك** ,سنة الأولى ماستر، تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير ,جامعة سيدي بلعباس ,2020_2021.

9- الملفات والمواقع الإلكترونية:

1. **https:www.iktissadonline.com06/03/24** Al-iktissad Wal-Aamal
2. **www.bank-of-algeria.dz/banque.htm.consulté le06/03/2024**
3. الوقع الرسمي لبنك abc bank.dz WWW.abc

الملاحق

الملحق رقم (1): الوثائق اللازمة للاستفادة من قرض في بنك ABC

CREDIT IMMOBILIER SOUKNA

Documents Communs	Documents par catégorie de client	
	Salariés	Amenagement
*03 Fiche familiale pour les mariés ou fiche individuelle pour les personnes célibataires, شهادة عائلية 02	*02Attestation d'emploi justifiant d'un (1) an d'emploi au moins ,dans un poste permanent CDI شهادة عمل بصفة دائمة 01	
*03Piéce d'identité en cours de validité (carte nationale ou permis de conduire), بطاقة التعريف الوطنية 02		
*03Extrait d'acte de naissance n°12 du postulant, et du co-emprunteur s'il ya lieu, شهادة الميلاد 02	*02Les trois dernières fiches de paie et relevé des émoluments كشف الراتب 03 اشهر الأخيرة	Amenagement sans hypotheque *02 photocopie légaliséeوثائق المنزل de l'acte de propriété du bien ou decision d'attribution du logement
*03Justificatifs de résidence au nom de l'emprunteur(certificat de résidence) شهادة الإقامة 02	*02 extrait de compte des 6 derniers mois, كشف الحساب البنكي او البريدي 06 اشهر الاخيرة	avec une attestation de remise des clés du logement et le prix difinitif du logement ou aute titre de propriété
	*02 Carte d'immatriculation CNAS ou Affiliation CNAS بطاقة شفاء 01	Quittance de Payement OPGI .
	* RECU D'ELECTRICITE فاتورة الكهرباء 01	*02 devis estimatif et descriptif ACHER LOUNIS 0662 76 95 85 des travaux à réaliser,avec Telephone de promoteur

الملحق رقم (2): اتفاقية العقد

Conditions générales pour les crédits documentaires import :

Considérant l'accord d'ABC-A d'ouvrir ce crédit documentaire en notre nom nous convenons de ce qui suit :

1- Nous vous autorisons à débiter notre compte no300000.....de toute somme due au titre de la présente opération que nous vous demandons de mettre en place.

Au cas où toute somme vous est due et non réglée à échéance, vous avez le droit absolu sans nous préaviser ni vous référer au préalable à nous pour débiter notre compte courant dont numéro ci-dessus. Nous vous autorisons à virer la contrevaleur si disponible de notre compte devise personne morale à notre compte dinars ci-dessus mentionné pour couvrir nos engagements.

Au cas où le solde de notre compte ne serait pas suffisant, nous nous engageons à verser à votre première demande un montant équivalent à notre engagement envers vous conformément à l'une quelconque de ces conditions.

2- nous prenons à notre charge tous les risques et conséquences pouvant résulter de la mise en place du crédit documentaire, notamment le risque de change ainsi que le paiement immédiat et à première demande, sans déduction aucune ni contestation des frais et commissions, taxes nés en Algérie ainsi que les frais et commissions nés à l'étranger aux cas où il ne pourrait être récupérés auprès du bénéficiaire.

3- les documents ainsi que la marchandise qu'ils représentent et plus généralement les biens, objet du présent crédit documentaire, sont affectés par nous à titre de gage et de nantissement à la bonne fin de l'engagement que nous vous demandons de souscrire. Cette affectation garantira également les avances, résultant de votre paiement, ou le remboursement des engagements souscrits par vous ou par vos correspondants sous forme d'acceptation ou autrement et, d'une façon générale, le remboursement de toutes sommes dont nous serions débiteurs envers vous pour quelque cause que ce soit.

Pendant toute la durée de cette affectation, nous nous engageons à donner des instructions à tout détenteur des marchandises ou des biens pour qu'il ne se dessaisisse de ceux-ci qu'avec votre accord exprès.

Nous vous autorisons à vendre la marchandise aux enchères publiques en quelque lieu qu'elles se trouvent et nous nous engageons au cas où la dite vente ne couvrira pas les sommes que vous avez déboursées ainsi que vos frais et intérêts à vous régler, sans délai la différence.

4- si la valeur de la marchandise ou du bien, objet du présent crédit documentaire, vient à baisser en dessous du montant de celui-ci par suite d'une variation, soit des prix, soit des cours de la monnaie, la présente affectation en gage et en nantissement ne fait pas obstacle à votre demande de reconstitution de marge aussi longtemps que votre engagement demeurera en vigueur et que nous ne vous aurons pas intégralement remboursés.

5- nous nous engageons, si l'assurance est contractée par nos soins, à vous communiquer dans les délais les plus brefs les renseignements relatifs à l'embarquement et à obtenir de notre assureur un titre négociable que nous vous transmettons sur demande.

6- nous acceptons de vous indemniser , à votre demande, vous rembourser et vous réserver contre tout préjudice , engagements, frais, dommages et dépenses (dont honoraires) que vous auriez encouru dans le cadre du crédit documentaire (sauf en cas de négligence ou faute de votre part) dont ce qui suit :

a) tout cas de manquement ou préservation ou exercice des droits d'ABC dans le cadre de ce crédit ou tout document de garantie.
b) La réception par ABC-A d'un paiement qui lui est dû (soit par compensation, soit sur ordre du tribunal, jugement ou autre) en une monnaie autre que celle dans laquelle le paiement est dû et qui, converti par ABC (au taux de change en vigueur à la date déterminée par elle) en la devise dans laquelle le paiement est dû donne un montant inférieur à celui qui lui est dû et,
c) Tous autres frais légaux qu'ABC- A peut, de manière raisonnable, subir pour protéger ses droits sous couvert du crédit documentaire.

Cette indemnité est indépendante des autres obligations d'ABC-A et demeure valable au-delà de la validité du crédit.

7- les droits d'ABC-A au titre de ce crédit documentaire ou autre accord ou instrument délivré sous couvert de ce crédit documentaire sont cumulatifs et n'excluent pas d'autres droits. Tout défaut ou retard par ABC-A dans l'exercice de ses droits ne sauraient être une renonciation à ses droits. L'exercice partiel d'un droit ou d'un seul droit ne l'empêche pas d'exercer tel droit ou tout autre droit. Toute renonciation ou amendement ne sont considérés comme effectifs que s'ils sont donnés par écrit. Ces termes sont valables nonobstant l'invalidité, la nullité du crédit documentaire ou tout autre engagement de notre part sous couvert de ce crédit documentaire ou autre en vertu d'une loi, réglementation, règle, ou autre condition.

8- ce crédit est soumis aux règles et usances uniformes relatives aux crédits documentaires de la chambre de commerce internationale, actuellement en vigueur.

9- Ces conditions, ainsi que les conditions contenues dans la demande d'émission du crédit documentaire s'appliquent à tous les crédits documentaires émis par vos soins, ainsi qu'à celles qui seront émises à notre demande.

10- En cas de contradiction entre les conditions générales et les conditions d'émission du crédit documentaire, ce sont les conditions générales qui prévalent.

11- Nous vous autorisons à débiter notre compte du montant de vos commissions et autres frais dus au titre de l'émission et de la prorogation du crédit documentaire.
Nous vous autorisons également, à débiter notre compte d'intérêts de retard selon l'usage au sein de votre établissement.

12- Nous déclarons et reconnaissons que les livres, les comptes et les extraits de la banque sont sincères, définitifs et authentiques, et nous engagent totalement. Nous ne sommes pas en droit de les contester ni de nous y opposer pour quelque motif que ce soit. Nous renonçons dès à présent et irrévocablement à toute demande d'expertise des comptes et écritures comptables de la banque, et à toute demande de confrontation des écritures comptables, livres, comptes de la banque par devers un quelconque tribunal ou autre.

13- Nous avons élu domicile à l'adresse indiquée dans vos registres aux fins de nous communiquer toute information concernant ce crédit documentaire par pli postal, recommandé ou par porteur.

14- La Banque est désengage en cas de non paiement suite à des sanctions Internatic décision de justice émise par les tribunaux Algériens

15- En l'absence du Pli Cartable de Bord les documents doivent être transmis en deux plis séparés l'un par DHL et l'autre par courrier Express ou tout service postal équivalent

16- Si le transbordement Interdit les articles ci après se sont pas applicables
20 C -- 23 C -- 24 D

17- Si le transbordement est autorisé la marchandise doit voyager sous le même et unique documents de transport

18- La banque se resserve le droit d'ajouter deux « 02 « Facture pour les besoins de ses dossiers

Signatures autorisées du client

Nous approuvons les termes et conditions ci-dessus

Nom: [redacted]
Prénom: [redacted]
Qualité: [redacted]

2/2

الملحق رقم (3): الفاتورة الأولية التقديرية

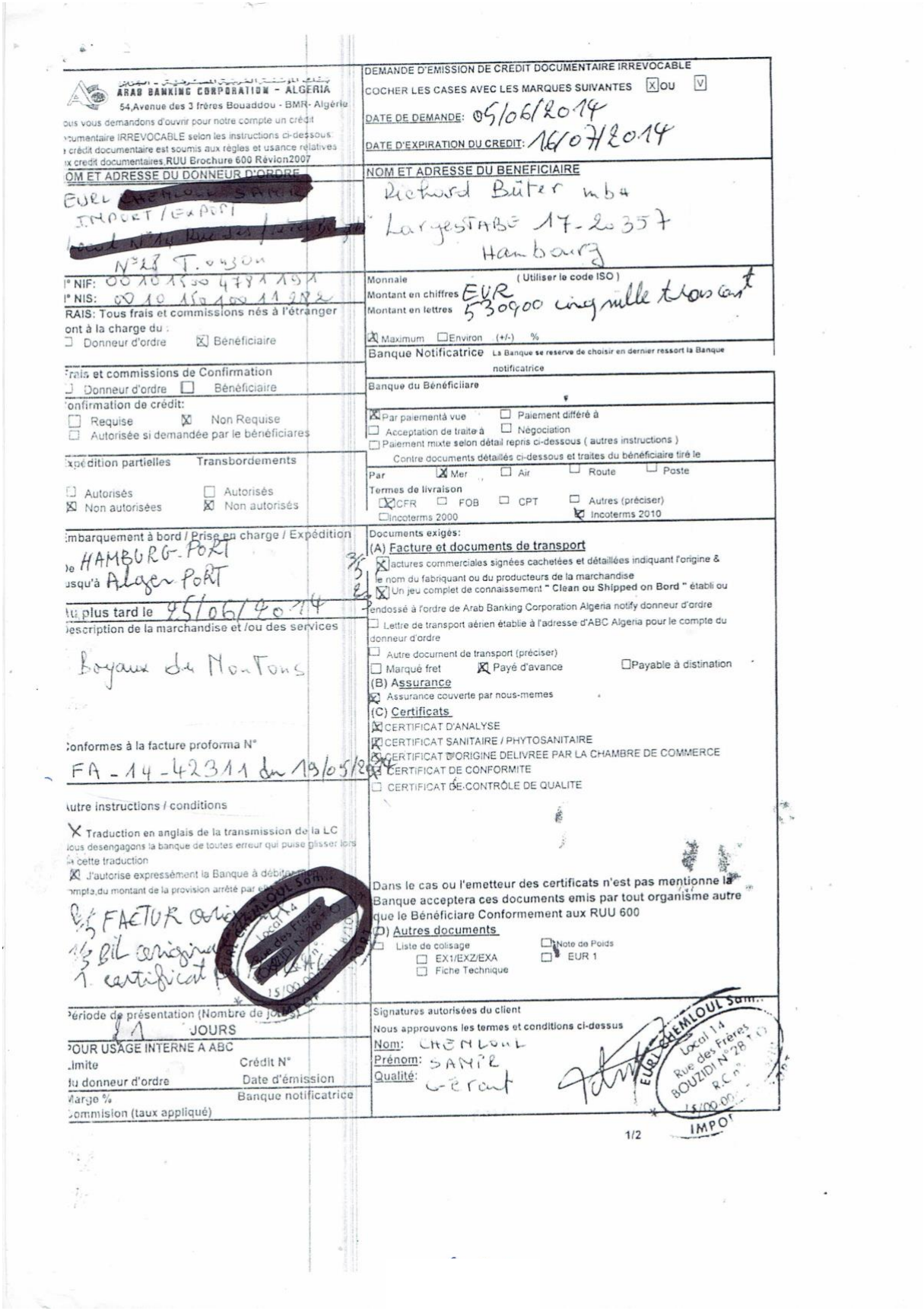

ARAB BANKING CORPORATION - ALGERIA
54,Avenue des 3 frères Bouaddou - BMR- Algérie

DEMANDE D'EMISSION DE CREDIT DOCUMENTAIRE IRREVOCABLE

COCHER LES CASES AVEC LES MARQUES SUIVANTES [X]OU [V]

DATE DE DEMANDE: 05/06/2014

DATE D'EXPIRATION DU CREDIT: 16/07/2014

NOM ET ADRESSE DU BENEFICIAIRE

Richard Bütter mbH
Largestabe 17-21 357
Hamburg

Monnaie (Utiliser le code ISO) EUR

Montant en chiffres 530900

Montant en lettres cinq mille trois cent

[X] Maximum [ ] Environ (+/-) %

Banque Notificatrice La Banque se reserve de choisir en dernier ressort la Banque notificatrice

Banque du Bénéficiaire

[X] Par paiement à vue [ ] Paiement différé à
[ ] Acceptation de traite à [ ] Négociation
[ ] Paiement mixte selon détail repris ci-dessous (autres instructions)
Contre documents détaillés ci-dessous et traites du bénéficiaire tiré le

Par [X] Mer [ ] Air [ ] Route [ ] Poste

Termes de livraison
[ ]CFR [ ] FOB [ ] CPT [ ] Autres (préciser)
[ ]Incoterms 2000 [X] Incoterms 2010

Documents exigés:

(A) Facture et documents de transport

[X]factures commerciales signées cachetées et détaillées indiquant l'origine & le nom du fabriquant ou du producteurs de la marchandise
[X] Un jeu complet de connaissement " Clean ou Shipped on Bord " établi ou endossé à l'ordre de Arab Banking Corporation Algeria notify donneur d'ordre
[ ] Lettre de transport aérien établie à l'adresse d'ABC Algeria pour le compte du donneur d'ordre
[ ] Autre document de transport (préciser)
[ ] Marqué fret [X] Payé d'avance [ ]Payable à distination

(B) Assurance
[X] Assurance couverte par nous-memes

(C) Certificats
[X] CERTIFICAT D'ANALYSE
[X] CERTIFICAT SANITAIRE / PHYTOSANITAIRE
[X] CERTIFICAT D'ORIGINE DELIVREE PAR LA CHAMBRE DE COMMERCE
[X] CERTIFICAT DE CONFORMITE
[ ] CERTIFICAT DE CONTRÔLE DE QUALITE

Dans le cas ou l'emetteur des certificats n'est pas mentionne la Banque acceptera ces documents emis par tout organisme autre que le Bénéficiare Conformement aux RUU 600

(D) Autres documents
[ ] Liste de colisage [ ]Note de Poids
[ ] EX1/EXZ/EXA [ ] EUR 1
[ ] Fiche Technique

Signatures autorisées du client
Nous approuvons les termes et conditions ci-dessus
Nom: CHEMLOUL
Prénom: SAMIR
Qualité: Gérant

EURL CHEMLOUL Samir, Local 14, Rue des Frères BOUZIDI N°28, R.C n°, 15/00, IMPORT

POUR USAGE INTERNE A ABC
Limite du donneur d'ordre
Marge %
Commision (taux appliqué)
Crédit N°
Date d'émission
Banque notificatrice

1/2

الملحق رقم (4): استمارة طلب الاعتماد المستندي

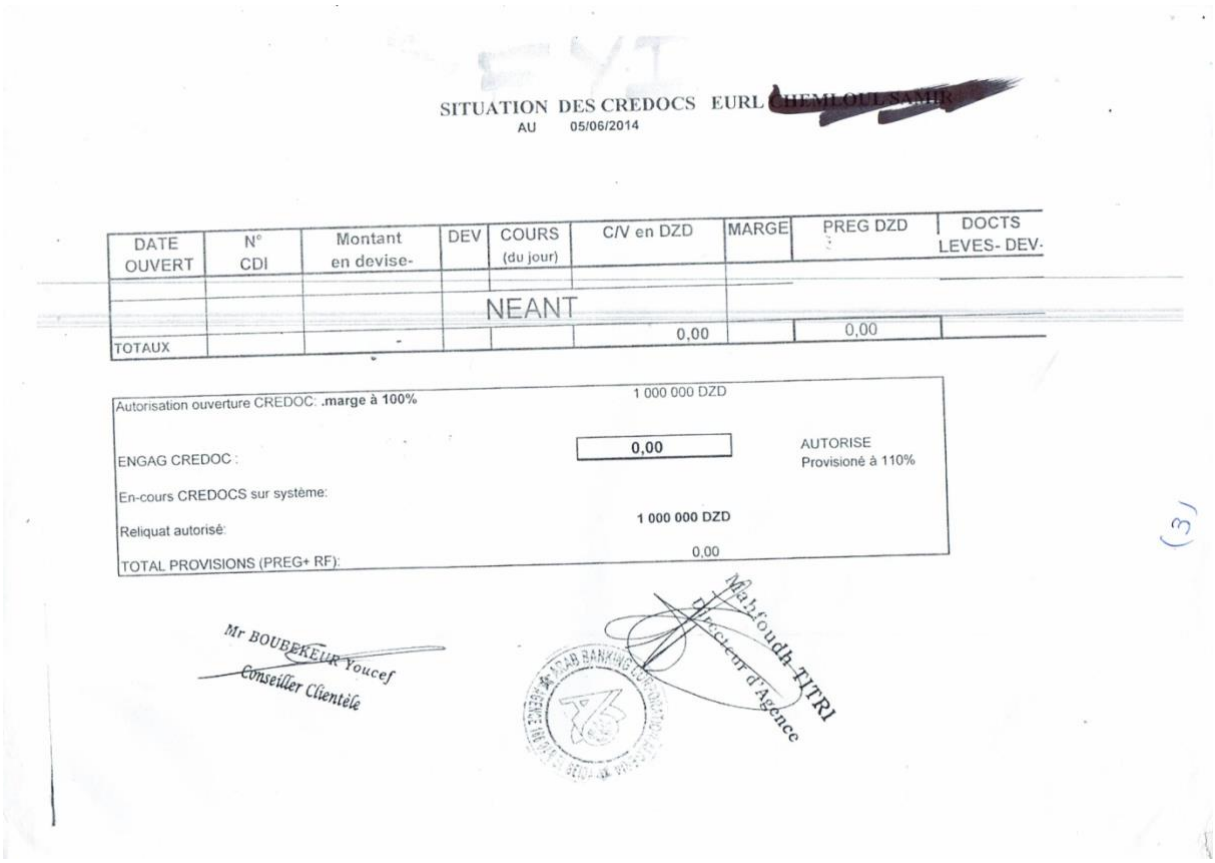

SITUATION DES CREDOCS EURL [redacted]
AU 05/06/2014

DATE OUVERT	N° CDI	Montant en devise-	DEV	COURS (du jour)	C/V en DZD	MARGE	PREG DZD	DOCTS LEVES- DEV-
				NEANT				
TOTAUX		-			0,00		0,00	

Autorisation ouverture CREDOC: .marge à 100%	1 000 000 DZD	
ENGAG CREDOC :	0,00	AUTORISE Provisioné à 110%
En-cours CREDOCS sur système:		
Reliquat autorisé:	1 000 000 DZD	
TOTAL PROVISIONS (PREG+ RF):	0,00	

Mr BOUBEKEUR Youcef
Conseiller Clientèle

Mabrouk HTRI
Directeur d'Agence

(3)

الملحق رقم (5): وثيقة شهادة مؤقتة تشهد على الامتثال

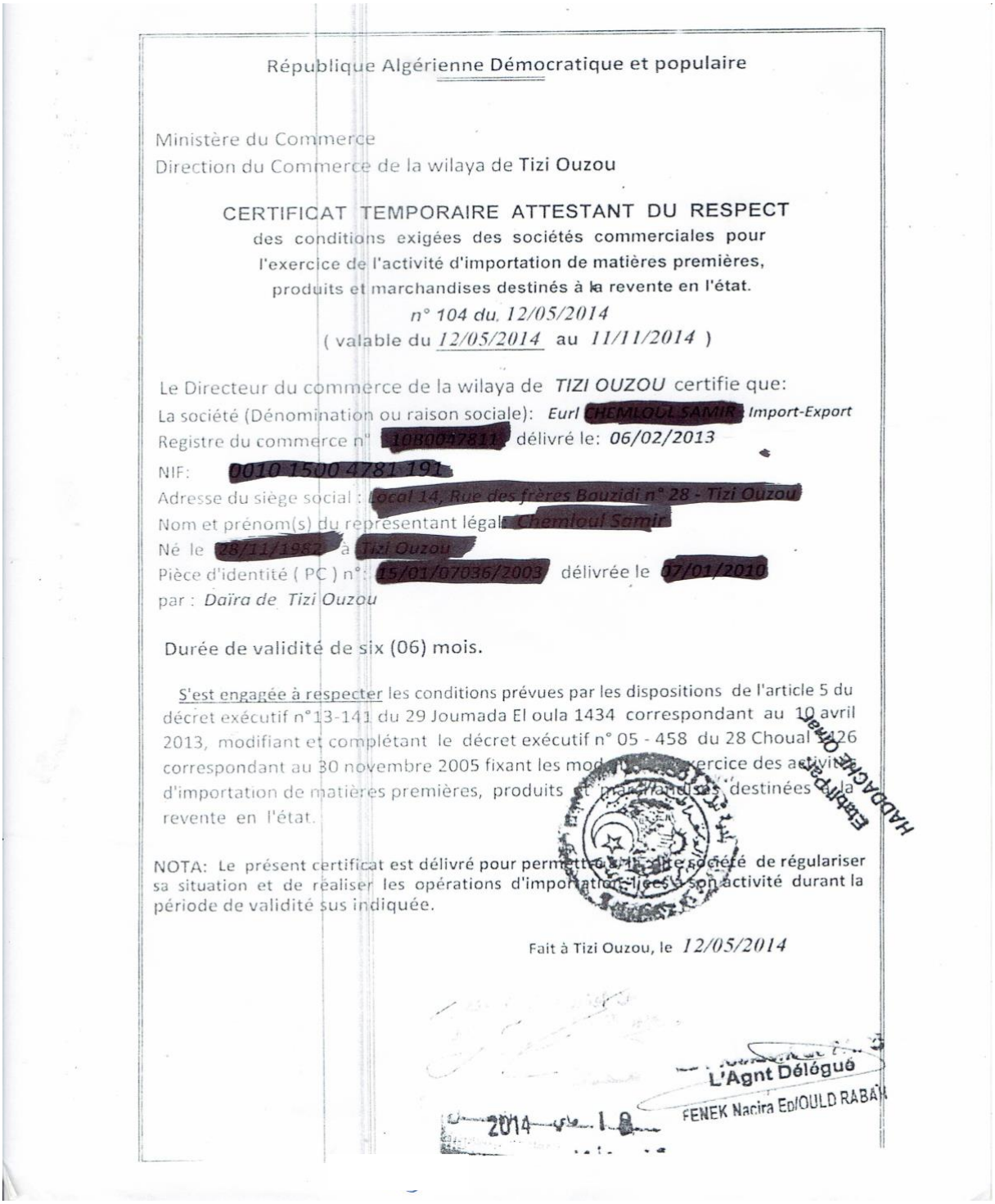

République Algérienne Démocratique et populaire

Ministère du Commerce
Direction du Commerce de la wilaya de Tizi Ouzou

CERTIFICAT TEMPORAIRE ATTESTANT DU RESPECT
des conditions exigées des sociétés commerciales pour
l'exercice de l'activité d'importation de matières premières,
produits et marchandises destinés à la revente en l'état.
n° 104 du. 12/05/2014
(valable du *12/05/2014* au *11/11/2014*)

Le Directeur du commerce de la wilaya de *TIZI OUZOU* certifie que:
La société (Dénomination ou raison sociale): *Eurl [redacted] Import-Export*
Registre du commerce n° [redacted] délivré le: *06/02/2013*
NIF: [redacted]
Adresse du siège social : *Local 14, Rue des frères Bouzidi n° 28 - Tizi Ouzou*
Nom et prénom(s) du représentant légal: *Chemloul Samir*
Né le [redacted] à *Tizi Ouzou*
Pièce d'identité (PC) n° : [redacted] délivrée le [redacted]
par : *Daïra de Tizi Ouzou*

Durée de validité de six (06) mois.

S'est engagée à respecter les conditions prévues par les dispositions de l'article 5 du décret exécutif n°13-141 du 29 Joumada El oula 1434 correspondant au 10 avril 2013, modifiant et complétant le décret exécutif n° 05 - 458 du 28 Choual 1426 correspondant au 30 novembre 2005 fixant les modalités d'exercice des activités d'importation de matières premières, produits et marchandises destinées à la revente en l'état.

NOTA: Le présent certificat est délivré pour permettre à la dite société de régulariser sa situation et de réaliser les opérations d'importation liées à son activité durant la période de validité sus indiquée.

Fait à Tizi Ouzou, le *12/05/2014*

L'Agnt Délégué
FENEK Nacira Ep/OULD RABAH

2014 ماي 19

الملحق رقم (6): وثيقة إشعار الوصول

swissport

Notification d'arrivée

SWISSPORT CARGO ALGERIA

Att.

SERVICE CARGO-ZONE FRET
DZ 16011 DAR EL BEIDA
ALGER
ALGERIA

Fax Nr.: 00213 21 50 99 12

SNC GOLDEN DRINK AMRA ET CIE

[redacted]
ZAC TAHARACHT AKBOU
06231 BEJAIA
ALGERIA

Date: [redacted]

235-16014806 - **TK6397** **17-Dec-20** **Cust Ref:**

Location: PC6 Pieces:1 / 1 Weight: 21.0 Kg

Remarks:

SWISSPORT CARGO
LE: 11 JAN. 2021
SERVICE COMMERCIAL

Nous mettons a votre disposition les documents relatifs a cette expédition du Dimanche a Jeudi de 09h00 a 17h00.

Swissport Algerie: Tél/fax -021 509912 Email: alg.cargo@swissport.com

Storage charges for normal cargo :
01st day free
From 02nd to 22nd day : DZD 6.00 per day / kg
From 23rd day : DZD 12.00 per day / kg
For special cargo other rates apply
Handling DZD 6.00 per kg

Important:

Art.71 du Code des Douanes: La durée maximale de séjour des marchandises dans le magasins, aires de dépot temporaires et ports secs est de vingt et un (21) jours.
Art.205 du Code des Douanes: Sont constituées d'office en dépot de douane: les marchandises importées qui n'ont pas été declarées en detail dans le délai légal fixé a l'article 71 ci-dessus.

الملحق رقم (7): وثيقة إشعار استلام البضاعة

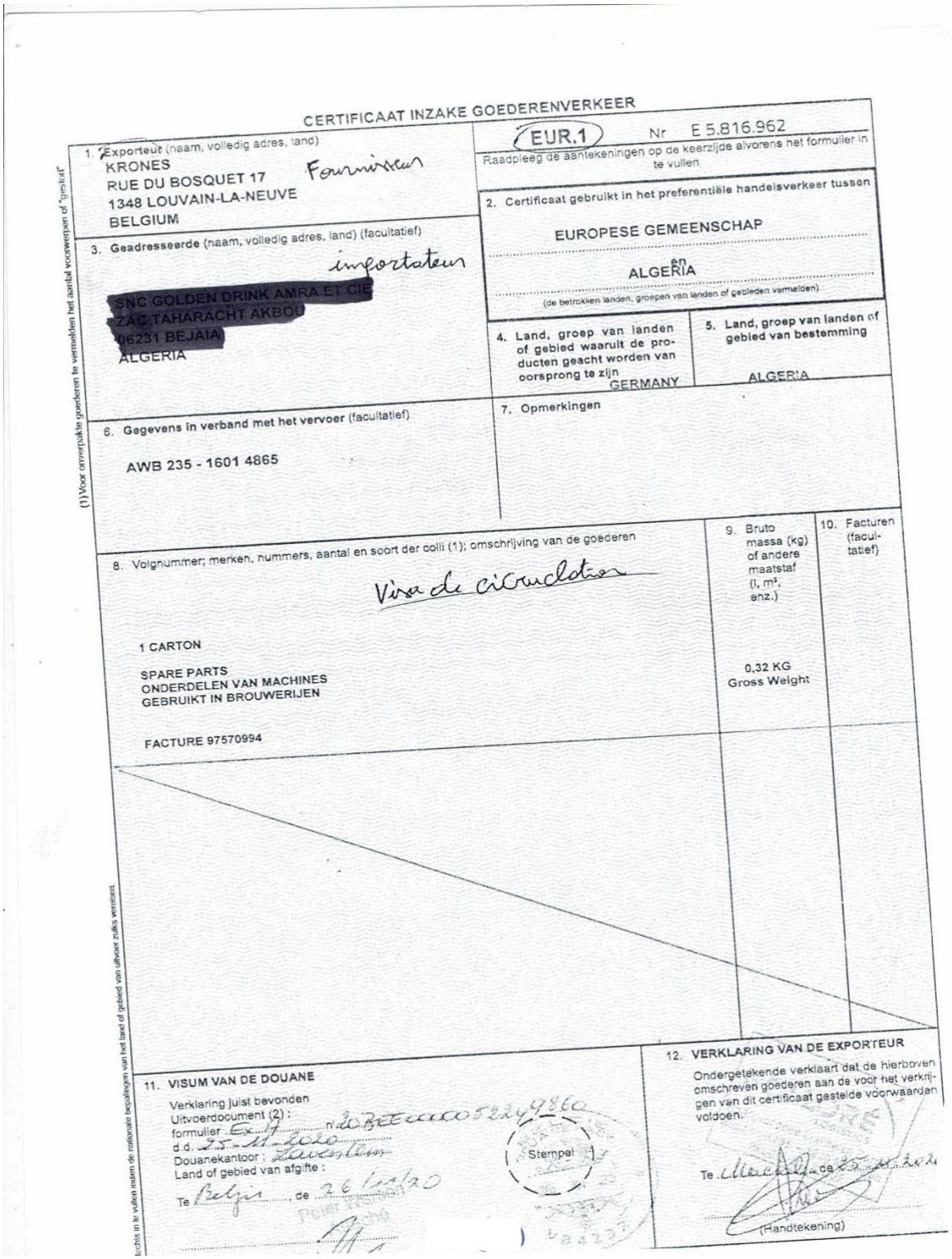

CERTIFICAAT INZAKE GOEDERENVERKEER

EUR.1 Nr E 5.816.962

Raadpleeg de aantekeningen op de keerzijde alvorens het formulier in te vullen

1. Exporteur (naam, volledig adres, land)
KRONES
RUE DU BOSQUET 17
1348 LOUVAIN-LA-NEUVE
BELGIUM
Fournisseur

2. Certificaat gebruikt in het preferentiële handelsverkeer tussen
EUROPESE GEMEENSCHAP
en
ALGERIA
(de betrokken landen, groepen van landen of gebieden vermelden)

3. Geadresseerde (naam, volledig adres, land) (facultatief)
importateur
[redacted]
ALGERIA

4. Land, groep van landen of gebied waaruit de producten geacht worden van oorsprong te zijn
GERMANY

5. Land, groep van landen of gebied van bestemming
ALGERIA

6. Gegevens in verband met het vervoer (facultatief)
AWB 235 - 1601 4865

7. Opmerkingen

8. Volgnummer; merken, nummers, aantal en soort der colli (1); omschrijving van de goederen
Visa de circulation

1 CARTON

SPARE PARTS
ONDERDELEN VAN MACHINES
GEBRUIKT IN BROUWERIJEN

FACTURE 97570994

9. Bruto massa (kg) of andere maatstaf (l, m³, enz.)
0,32 KG
Gross Weight

10. Facturen (facultatief)

11. VISUM VAN DE DOUANE
Verklaring juist bevonden
Uitvoerdocument (2) :
formulier Ex 17 nr 20BE0000522Y986C
d.d. 25-11-2020
Douanekantoor : Leuven
Land of gebied van afgifte :
Te België, de 26/11/20
Stempel

12. VERKLARING VAN DE EXPORTEUR
Ondergetekende verklaart dat de hierboven omschreven goederen aan de voor het verkrijgen van dit certificaat gestelde voorwaarden voldoen.
Te Wavre de 25-11-2020
(Handtekening)

(1) Voor onverpakte goederen te vermelden het aantal voorwerpen of "geslurf".

(2) Indien in te vullen indien de nationale bepalingen van het land of gebied van uitvoer zulks vereisen.